

# تطبيقات الفقه الإسلامي في الهند

## دراسة تاريخية

إعداد

مجمع الفقه الإسلامي الهند



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## الفهرس

٥	إدارة المجمع	كلمة عن الكتاب
٧	السيد صدر زبير الندوى	كلمة عن المجمع
١١	الشيخ بدر الحسن القاسمي	تطبيقات الفقه الإسلامي في الهند - بين الواقع والمأمول
٣٣	الدكتور محمد سعود عالم القاسمي	تطبيق القوانين الشرعية في الهند في عصر السلطنة
٥٧	الدكتور محمد فهيم أختر الندوى	تطبيق الشريعة الإسلامية في العهود الإسلامية بالهند
٧٧	البروفيسور محمد يسین مظہر الصدیقی	نظام القضاء والإفتاء في حکومۃ الہند الإسلامية
٩٨	الشيخ خالد سيف الله الرحمنی	دور علماء الهند في صيانة حقوق المرأة المسلمة
١٣٣	الشيخ عتیق احمد البستوی	الأحوال الشخصية للمسلمين في الهند في عهد الاستعمار الإنجليزي وبعد تحرير الهند
١٥٢	الشيخ محمد امتياز عالم القاسمي	نظام الإفتاء والقضاء في الهند - دراسة تاريخية
٢١٢	الدكتور محمد شاهجهان الندوی	مناهج تدريس الفقه الإسلامي في الهند من المنظور التاريخي
٢٥٤	الدكتور محمد مبین سلیم الندوی الأزهري	تدريس القانون الإسلامي ومناهجه في الجامعات الهندية

## كلمة عن الكتاب

إن التاريخ الإسلامي الهندي حافل بالإنجازات العلمية التي حققها المسلمون خلال العهود الإسلامية الماضية، وحكم المسلمون على أرض الهند طوال قرون وأقاموا فيها محاكم قضائية ومراکز علمية ووسعوا في توسيعة نشاطاتهم وتعودوا على عقد اجتماعاتهم الفكرية والدينية لمناقشة أهم المشاكل الناجمة في ذلك الوقت لتقديم حلولها الشرعية، فتوجهوا إلى بناء تاريخ جديد للمعرفة والعلم والبحث والتحقيق في سائر العلوم الشرعية عن طريق نشرها وشرحها ب مختلف الأساليب بطبع الكتب وترتيب المخطوطات وإعداد الشروح، ولذا حينما يستعرض الباحث إنجازات القرون الماضية يجد كثيراً من النوادر والمؤلفات في العلوم المختلفة كما يرى صفحات التاريخ الإسلامي الهندي مملوقة بالخدمات الرائعة التي قام بها علماء الهند خلال القرون المنصرمة خاصة في أيام الحكومات المسلمة من عهد السلطنة إلى عهد المغول ومن عهد الإستعمار إلى عهد الإستقلال.

وتقتصر الهند الإسلامية على ما قدم علماءها من إبداعات فكرية وخدمات لغوية ومعارف عقلية وفلسفية وفنون أدبية وإنجازات علمية ودراسات فقهية وشروح نادرة، وتعتز الهند الإسلامية على

ما ثر فقهاءها وقضاتها مما عرضوا من كتب ومؤلفات وموسوعات  
ومعاجم في مجال خدمة الدين والعلوم الدينية.

وقد بذل علماء الهند من جهودهم المستمرة في مجال  
تطبيق الفقه الإسلامي وتنفيذ في المجتمع الهندي باتخاذ الآليات  
والاستراتيجيات المختلفة، والمجمع مقدم بعض البحوث العلمية في  
المنظور التاريخي لبيان الخافيات للخدمات الدينية.

في الحقيقة إن هذه البحوث - التي قدمت في الندوة العلمية  
المنعقدة في استنبول تركيا في أكتوبر عام ٢٠١١م - تتعلق بالتاريخ  
العلمي في الهند ولكن نظراً إلى مكانتها يريد المجمع نشرها  
كمجموعة البحوث للإفادة لا شك أن هناك تفاصيل كثيرة عن  
الذخيرة العلمية المتواجدة في المكتبات الهندية بصورة المطبوع  
والمخطوط ولو أراد المجمع تقديم تعريف وجيزة لكل كتاب هام  
سيطول البحث وتزيد الصفحات ولذا يكتفي بالإشارة إلى بعضها.  
ونسأل الله سبحانه وأن يجعل هذا الكتاب مفيداً ونافعاً  
للباحثين.

(إدارة المجمع)

## كلمة عن المجمع

إن مجمع الفقه الإسلامي الهندي تم تأسيسه في عام ١٩٨٨م، وللذي أنشأ حل المشكلات الناجمة عن التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وللبحث عن الحلول لمستجدات العصر الراهن الحديث، ولدراسة وتحقيق الموضوعات الفقهية في ضوء المقتضيات العصرية، ولإيجاد الصلات مع المؤسسات العلمية والفقهية داخل الهند وخارجها، ولتقديم الحول للمشكلات الناجمة في مجالات الاقتصاد والمجتمع والطب والعلم خاصة، ولتشجيع العلماء الشباب وتربيتهم للدراسة والتحقيق، ولإعداد الكتب حول الأسئلة الجديدة والتحديات المواجهة للإسلام في أسلوب الزمان المعاصر، وخاصة لبذل الاهتمام اللازم بتزويد المتفوقين من خريجي المعاهد والمدارس الدينية بمبادئ ضرورية للعلوم العصرية، وكذلك بتنقيف أذكياء متخرجى الجامعات العصرية بمبادئ العلوم الفقهية والدينية. ومن أعظم جهود المجمع وأكبر أعماله أنه أعاد إلى الناس الطمح العلمي الجديد، وذوق البحث والدراسة، والاعتدال في الفكر، وإحياء الحركة الفقهية الاجتهادية.

فالحمد لله، إن مجمع الفقه الإسلامي الهندي يستمر ويتواصل على دربه لتحقيق إنجازاته وحصول أهدافه، فإن المجمع الذي بلغ من عمره ٢٣ سنة فقط، قد قام بعقد عشرين ندوة فقهية عالمية وناقش على كثير من موضوعات وقضايا طبية واجتماعية واقتصادية وتجارية وغير ذلك من القضايا المتعلقة بشؤون المسلمين، وما إلى ذلك.

ومن أهم إنجازات المجمع إكمال ترجمة الموسوعة الفقهية الكويتية إلى اللغة الأردية، وهي محتوية على خمسة وأربعين مجلداً، ونشكر الله على ما أنهى المجمع عملية الترجمة لجميع مجلدات الموسوعة الفقهية، وتحلى بالطباعة ١٢ مجلداً من الموسوعة الفقهية الأردية.

وبفضل الله وعونه قد أتم المجمع ترجمة أكثر منأربعين كتاباً حتى الآن، منها ١٦ كتاباً من العربية إلى اللغة الأردية، و ١٢ كتاباً من الأردية إلى اللغة العربية، و ١١ كتاباً من الأردية إلى اللغة الإنجليزية، و ٥ كتب من الأردية إلى اللغة الهندية و ما إلى ذلك.

وقد أصدر ونشر المجمع أكثر من مائة كتاب حتى الآن وهي متضمنة من مجلات فقهية إسلامية تحتوي على بحوث الندوات، وكتب عديدة مترجمة وبعض كتب الفتاوى، وهناك عشرات من المسودات والبحوث الفقهية الأردية جاهزة للطباعة والنشر.

ومن أهم أهداف المجمع تربية وتنمية العلماء المدرسین / الأساندة الجدد وإعدادهم للدراسة والتحقيق والتفكير والاجتهاد

الجماعي، ولإنجاز هذا الغرض يقوم المجمع بعقد الورشات الفقهية والدورات التدريبية، وحتى الآن قد عقد المجمع واحد وعشرين ورشة وأربع عشرة برامج علمية وفكرية في أماكن مختلفة، عشر منها حول موضوع مقاصد الشريعة وواحد منها حول موضوع الحرية في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، وواحد منها حول موضوع حقوق المرأة في الإسلام، وواحد منها حول موضوع أصول الفقه وتطبيقه على قضايا معاصرة، وواحد منها حول موضوع منهج تدريب الإفتاء والقضاء، وواحد منها حول موضوع حقوق الأقليات وواحد منها حول موضوع تطوير اقتصادية مسلمي الهند، وواحد منها حول موضوع نظام الأسرة وغير ذلك من موضوعات شتى.

وقد وسع المجمع دائرة نشاطاته إلى مجال التحقيق والدراسة والبحوث الاجتهادية فأصدر المجمع بعض الكتب بعد تحقيقها وترتيبها وهي:

١. صنوان القضاء وعنوان الإفتاء للأشرف قاني
٢. مختارات النوازل للمرغيناني
٣. علاقات المسلم مع غيره في ضوء التاريخ الهندي
٤. قوانين علاقات دولية في ضوء اجتهادات الشيباني والأوزاعي

والآن اهتم المجمع بإعداد دراسات علمية حول المحاور المختلفة للدراسة، وبعض الموضوعات هي:

١. معالم الحضارة الإسلامية

٢. فتاوى سياسية بالهند
٣. نظام السفاراة في الإسلام
٤. دراسة الفتاوى الصادرة من المؤسسات الدينية الهندية فيما يتعلق بحقوق المرأة المختلفة
٥. السياحة، أحكامها وآدابها - في ضوء القانون والشريعة
٦. مناهج تدريس القانون في جامعات الهند
٧. مناهج تدريب الإفتاء والقضاء ومراكمه في الهند
٨. تاريخ الفكر الإسلامي في الهند - دراسة تحليلية
٩. فقه الأقليات - أصوله ومبادئه
١٠. دراسة مرافعات الفسخ والتغريق المقدمة في دور القضاء بالهند

وهذا تعريف وجيز لمجمع الفقه الإسلامي و إنجازاته  
وغيض من فيضه.

وأخيرا يعرب المجمع عن بالغ شكره وتقديره لقيادة مركز البحوث الإسلامية (ISAM) على أنه أتاح لنا فرصة لعقد برنامج علمي وفكري حول موضوع "تطبيقات الفقه الإسلامي في شبه القارة الهندية وجمهورية تركيا - الإشكالات وال مجالات والإمكانات" ويبرز من هذه الندوة نتائج مثمرة وفوائد جمة إنشاء الله، وندعوا الله أن يمنح لنا فرصة لاجتماعنا مرة ثانية، آمين يا رب العالمين.

## تطبيقات الفقه الإسلامي في الهند بين الواقع والمأمول

الحمد لله والصلوة والسلام على محمد ومن والاه وبعد:  
فليس بعيدا عن الواقع ما كتبه العلامة ابن خلدون في مقدمته الشهيرة:  
"من الغريب الواقع أن حملة العلم في الملة الإسلامية أكثرهم العجم، لا من العلوم الشرعية ولا من العلوم العقلية إلا في القليل النادر."

وإن كان منهم العربي في نسبته فهو عجمي في لغته ومرباه، ومشيخته، مع أن الملة عربية، وصاحب شريعتها عربي".  
ويقول بعد تعليله لهذه الظاهرة على طريقته الفلسفية والاجتماعية:

"كان صاحب صناعة النحو سيبويه، وأبا علي الفارسي من بعده، والزجاج من بعدهما، كلهم عجم في أنسابهم وإنما ربوا في اللسان العربي فاكتسبوه بالمربي، ومخالطة العرب وصبروه فوانين وفنا لمن بعدهم."

وكذلك حملة الحديث الذين حفظوه عن أهل الإسلام أكثرهم عجم أو مستعجمون باللغة والمربي (فالبخاري والنيسابوري،

والترمذى، والنسائى، والسجستانى، والقزوينى، والمروزى كلام  
أعاجم).

وكان علماء أصول الفقه كلهم عجما كما يعرف، وكذلك حملة  
الكلام، وكذا أكثر المفسرين، ولم يقم لحفظ العلم وتدوينه إلا الأعاجم،  
وظهر مصدق قوله صلى الله عليه وسلم:

(لو تعلق العلم بأكناف السماء ناله قوم من أهل فارس) (١)

وإذا نظرنا إلى الفقه فالإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان من  
أصول العجم مثل الإمام البخاري من المحدثين، لذا يقول ابن خلدون:  
فاعتبر ذلك وتأمله، تر عجا في أحوال الخليقة، والله يخلق ما يشاء  
لا إله إلا هو...

وهناك تشابه كبير بين تركيا والهند في خدمة العلوم الإسلامية  
عموما وفي خدمة الفقه الإسلامي وتدوين مصادره والاهتمام بتنميته  
وتطويره، بل وبتطبيقه العملي بصفة خاصة.

فإن تركيا باعتبارها مقر "الخلافة الإسلامية" أو "السلطنة  
العثمانية" قرона طولية ظلت معينا شرّاً ومنبعاً فياضاً ومعقاً  
لاحتضان الفقه، وإنجاب الفقهاء فإن تاريخها مليء بالفقهاء الأعلام،  
وإن مدارسها ومعاهدها الدينية ساهمت في الاعتناء بالفقه درساً  
وتعليقاً وشرحاً وتحقيقاً فكان من نتاج أفكار العلماء الأتراك عدد كبير  
من كتب المصادر والمراجع في الفقه الحنفي، فالفتواوى الأنقرورية،  
والفتاوى العدلية، ومجمع الأئمّة في شرح ملنقي الأبحر لشيخ زاده

---

(١) المقدمة ٤٥٣، ٤٥٤.

ونتائج الأفكار تكملة فتح الظير لابن الهمام بقلم قاضي زاده كل ذلك من إبداعات الفقهاء الأتراء إلى جانب العديد من كتب الأصول وشروح المتون الفقهية وحواشيها.

وكان تتویج أعمالهم بتدوین "مجلة الأحكام العدلية" فقد برهموا من خلاله على صلاحية الفقه الإسلامي لمواكبة العصر وذلك من خلال تقديمها مقننا في الإطار القانوني الحديث مقسماً على البنود ومرقاً ترقى بما يسهل تطبيق بنوده على الواقع والأحداث.

يقول العلامة الفقيه الشيخ مصطفى أحمد الزرقاء:

"ما بدئ بتأسيس المحاكم النظامية في الدولة العثمانية وأصبح يعود إليها اختصاص النظر في أنواع من الدعاوى، كانت قبل ذلك ترجع إلى المحاكم الشرعية، ودعت الحاجة إلى تيسير مراجعة الأحكام الفقهية على الحكم غير الشرعيين، وتعريفهم بالأقوال القوية المعمول بها من الضعيفة المتروكة دون أن يغوصوا على ذلك في كتب الفقه الواسعة النطاق صدرت إرادة سنية سلطانية بتأليف لجنة لوضع مجموعة من الأحكام الشرعية التي هي أكثر من غيرها دورانا في الحوادث فوضعت اللجنة في سنة ١٢٨٦هـ هذه المجموعة منقاة من قسم المعاملات من فقه المذهب الحنفي الذي عليه عمل الدولة ورتبت مباحثتها على الكتب والأبواب، الفقهية المعهودة، ولكنها فصلت الأحكام بموجاد ذات أرقام متسللة كالقوانين الحديثة ليسهل الرجوع إليها والإحالة عليها فجاء مادة مجموعها ١٨٥١".<sup>(١)</sup>

---

(١) المدخل الفقهي العام /١ ١٩٧ - ١٩٨ .

إن مجلة الأحكام العدلية تتكون من ١٨٥١ مادة تتناول أحكام العقود المختلفة هي أساس القانون المدني، كما أنها تتناول الإجراءات والتصيرات المتعلقة بوسائل الإثبات في دنيا القضاء والأحكام، إن دور الخلفاء العثمانيين لا نقل عن دور الخلفاء الأمويين والعباسيين في مجال تطبيق الشريعة، وإن بنود مجلة الأحكام العدلية ظلت مطبقة إلى أن تم إلغاءها في سنة ١٩٢٦م، وفي لبنان إلى ١٩٣٢م، وفي سوريا إلى ١٩٤٩م، وفي العراق إلى ١٩٥٣م، وكذلك في قبرص وفلسطين وغيرها من البلدان.

وإن المفتى أبا السعود الذي كان عين على منصب شيخ الإسلام وظل في منصبه نحو ثلاثين عاما ابتداء من ٩٤٥ ولغاية ٩٨٢ كان قد أصدر نحو ٣٢ بندًا للقضاء وله إسهام كبير في صبغ قانون الدولة الإداري بالصبغة الإسلامية.

وإن مؤلفات العلماء الأتراك في الفقه الإسلامي سواء كانت ككتب مستقلة أو كانت شرحا للمتون القيمة المعروفة هي مفخرة للمسلمين جميعا، وأنها جزء لا يتجزأ من ثقافتهم الأصلية لا يمكن الاستغناء عنها في مجال الإفتاء والقضاء وسائر أمور الحياة.

كما أن علماء الهند كانوا في الطليعة في خدمة علوم الكتاب والسنة، يقول العلامة محمد رشيد رضا في مقدمة مفتاح كنوز السنة: "لولا عنابة إخواننا علماء الهند بعلوم الحديث في هذا العصر يقضي عليها بالزوال من أمحصارات الشرق، فقد ضعفت في مصر

والشام والعراق والحجاز منذ القرن العاشر للهجرة حتى بلغت منتهى  
الضعف في أوائل هذا القرن الرابع عشر<sup>(١)</sup>.

فهناك عشرات من شروح الحديث تحمل طابعاً فقهياً بل تمثل  
دراسة فقهية مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربع، تربط أقوال الفقهاء  
بالأحاديث والآثار وتذكر أدلة المذاهب من السنة.

أما كتب الفقه والأصول فهي كانت أساس عنايتهم ورأس  
اهتماماتهم فشرحوا المتون الفقهية المعروفة، وركزوا على كتاب  
الهداية للمرغيناني بصفة خاصة، في التدريس وزودوا المكتبة  
الإسلامية بنوادر مؤلفاتهم في فقه الكتاب والسنة فقدموا للعالم  
الإسلامي كتاباً رصيناً في أصول الفقه مثل "مسلم الثبوت"، وشرحه  
"فواتح الرحموت" و"نور الأنوار" في شرح "متن المنار" و"النامي"  
شرح "متن الحسامي" والعديد من الشروح والهوامش على متن  
"القدوري" و"كنز الدقائق" و"مختصر الوقاية" وقد نالت إقبالاً ورواجاً  
في كافة أقطار العالم.

كما قدموا الموسوعة الفقهية الحديثة النادرة، إعلاء السنن  
للعلامة ظفر أحمد العثماني لتلميذ الشيخ التهانوي، وأحكام القرآن  
والتفسيرات الأحمدية لملا جيون وما إلى ذلك.

وإن "الفتاوى التاتارخانية" التي أعدها الشيخ عالم بن علاء من  
كتب الفتاوى المعتمدة لدى الأحناف، وكانت ضمن مصادر رد  
المحتار لابن عابدين الشامي رحمه الله.

---

(١) مقدمة مفتاح كنوز السنة ص. ق.

أما الموسوعة الفقهية الجليلة التي أشرف على إعدادها الملك الراشد أورنغ زيب عالمكير وشارك فيها خبرة من علماء الهند برئاسة الشيخ نظام الدين البرهانفورى، والمعروفة بـ"الفتواوى العالمكيرية" أو "الفتاوى الهندية" فهي من مفاخر علماء الهند، ليس لها مثيل بين سائر كتب الفتوى والواقعات، وهي بمثابة برنامج عملى دقيق، وقانون مدنى وجنائى وتجاري شامل أعد من أجل تطبيقه في المجتمع من قبل حكومة الإمبراطور المسلم أورنغ زيب عالمكير الذي كان يعيش حياة الزهد ويستحق أن يعد من الملوك الراشدين كما وصفه الشيخ الأديب علي الطنطاوي.

### **بين تركيا والهند:**

إن ملوك بني عثمان كانوا يعرفون "بالخلفاء"، وإن "الخلافة العثمانية" لم تكن أقل شأناً من "الخلافة الأموية" أو "العباسية" في قوتها أو اتساع رقعتها فقد كانت الدول العربية والكثير من دول القارة الإفريقية والأوروبية خاضعة لها ولها قوتها وشوكتها.

كما أنهم كانوا يعرفون "بالمسلمين" وكان الوزراء والصدور ينوبون عنهم في صفة "السلطنة"، كذلك العلماء كانوا ينوبون عنهم في صفة "الخلافة" فكانت "المشيخة الإسلامية" ذات نفوذ وتأثير، وإن منصب "شيخ الإسلام" كانت له المهابة والإجلال في قلوب الناس، وتقدير لدى الخليفة أو السلطان.

إن عدد الذين تولوا منصب شيخ الإسلام إلى سقوط الخلافة يبلغ نحو ١٢٧ شيخاً، وإن بعض الأسر العلمية توارث فيها المنصب لنبوغ أفرادها في العلم والفضل.

فمن آل سعدي تولى ٦ أفراد منصب شيخ الإسلام أولهم الشيخ محمد سعد الدين التبريزي المتوفى ١٠٠٨ وهو من تلاميذ الفقيه أبي السعود العمادي وكان جميع أولاده من نوابع العصر وجهابذة العلماء حتى سئلت أم العيال عن سر هذه التتشئة الصالحة فقالت: ما أرضعت أحداً منهم بدون طهارة كبرى في حينها، وكنت أذبح عن كل منهم في كل جمعة ما أتصدق بلحمه على الفقراء.

وكان له موقف مشرف في الجهاد مع السلطان محمد الثالث ضد النصارى، وكان معروفاً بسعة العلم، تخرج عليه الشهاب الخفافي العالم المصري المشهور، وتولى ابنه أيضاً منصب شيخ الإسلام وكانت قوته ذاكرته مضرب مثل.

كذلك أخوه الثاني أسعد بن سعد الدين أيضاً كان شيخ الإسلام الخامس والعشرين وهو الذي قال السلطان مصطفى خان الأول: "إن أمر المملكة قد اختل، وإن الأعداء سلطت علينا، ونحن نخشى ضياع الملك وأنت لست بلاائق للسلطنة"

إن منصب شيخ الإسلام كم كان مهم؟ يدل عليه أن السلطان عثمان الثاني لما أراد استطلاع آراء كبار العلماء فيمن يخلف شيخ الإسلام بعد وفاته فقال العالم الكبير الحسين بن محمد المعروف بأخي زادة للسلطان:

"من وقف بحضوركم على قدميه، ورفعت إليه ثلاثة مسألة وكتب جواب المائتين منها من غير مراجعة الكتاب فليول مقام الإفتاء" وهناك حكايات عديدة عن قوته حفظ الشيخ أسعد واستحضاره للمسائل كما أن له موافق جريئة ومشروفة أمام السلطان.

فقد أرسل إليه السلطان أحمد الأول كبير حجاته بخط سلطاني  
يسأله فيه:

"ما هو سبب الخلل الطارئ على كيان الدولة وشئون الرعية مع  
النصر الموعود لهذه الأمة؟ فكتب تحت الخط السلطاني بعد مدباء  
الجواب المعتمد في الإفتاءات:

"مالي ولهذا الأمر" كتبه محمد سعد الدين  
وأعاد الورق إلى السدة السلطانية فغضب السلطان ودعاه للمثول  
أمامه وعاتيه على جوابه: مالي ولهذا الأمر" فقال شيخ الإسلام: لقد  
جاوبت على سؤال مولانا أدق جواب وهو: "متى كانت عنابة رجال  
الدولة وأفراد الأمة مما يخصهم أنفسهم فقط دون التفات إلى ما يعم  
ضرره الجميع أو يشمل نفعه قائلين: "مالي ولهذا الأمر" فقد طمت البلية  
وعمت المصيبة لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام".  
فلما سمع السلطان هذا الإيضاح فخجل على عتابه وغضبه،  
وخلع عليه ثلاث خلع فاخرة(١).

إن تركيا ظلت في قلوب مسلمي شبه القارة الهندية قرونا طويلاً  
حتى إن الفترة التي كانت فيها الهند خاضعة للاستعمار البريطاني  
ظل ولاء المسلمين مع الخلافة العثمانية في تركيا.  
ولمواجهة خطر هيمنة الإنكليز انشأوا "حركة الخلافة" التي  
أقضت مضجع المستعمر البريطاني.

---

(١) مقالات الكوثري ٥١٨ - ٥١٩.

وأثناء الحرب العالمية كان المسلمين في الهند ينادون الأتراك، ويجمعون التبرعات النقدية لإرسالها إلى المتضررين في حرب البلقان وغيرها، وكان وفد حركة الخلافة زار تركيا لتقديم الدعم وإظهار الولاء بقيادة الدكتور مختار أحمد الأنصاري.

كما أن كبير علماء الهند وهو العلامة المحدث محمود حسن الديوبندي الملقب "بشيخ الهند" كان يقود حركة "الرسائل الحريرية" ضد الإنكلترا وكانت متعددة إلى أفغانستان والجهاز بالتنسيق مع الزعماء الأتراك غالب باشا وجمال باشا وأنور باشا إلى أن قام شريف مكة الحسين بن علي بالقاء القبض عليه وعلى بعض تلاميذه في الطائف، وتسليمهم إلى الإنكلترا ثم نقلهم إلى جزيرة مالطا فقضي في السجن مع أصحابه نحو أربع سنوات.

أما إسهام علماء شبه القارة الهندية في نشر العلم والعناية بالفقه وأصول الفقه فقد أورد الشيخ عبد الحي الحسني في كتابه "الثقافة الإسلامية في الهند" أسماء مئات من كتب الفقه والفتواوى وأصول الفقه والفرائض من بينها فوائد فيروز شاهي والفتواوى التاتار خانية، وخزانة الروايات للقاضي جكن الكجراتي، والفتواوى الحمادية للمفتي ركن الدين و"الفتاوى الإبراهيم شاهية" للقاضي نظام الدين، يقول صاحب كشف الظنون عنها:

"هو كتاب كبير من أخر الكتب كفتاوى قاضي خان جمع من ١٦٠ كتاباً للسلطان إبراهيم شاه" و"الفتاوى الضيائية وفتاوى التورانية، وفتاوى النقشبندية وفتاوى العزيزية للشيخ عبد العزيز الدهلوى ومجموع الفتوى للشيخ عبد الحي الكنوي وفتاوى الشهابية"

للقاضي شهاب الدين الدولة آبادي والفتاوى الأشرفية أو إمداد الفتاوى  
للشيخ أشرف علي التهانوي.

أما الفتوى العالمكيرية أو الفتوى الهندية فهي الموسوعة  
الفقهية العظيمة شارك في إعدادها نحو ٢٠ عالما بقيادة الشيخ نظام  
الدين البرهانفوري وذلك بأمر من الإمبراطور المغولي الملك أورنغ  
زيب عالمكير وقد سبق ذكرها، وقد سبقت الإشارة إليها.

ومن الكتب المهمة في الفقه التي ألفها علماء الهند "رسائل  
الأركان" للعلامة عبد العلي بحر العلوم الكنوي، وفتح المنان في  
تأييد مذهب النعمان للشيخ عبد الحق الدهلوi وعلم الفقه للشيخ عبد  
الشكور الكنوي ونفع المفتى والسائل للشيخ عبد الحي الكنوي،  
بالإضافة إلى شروح الهدایة والقدوري وكنز الدقائق وغيرها من  
الكتب الفقهية المعروفة.

فمن شروح الهدایة التي ألفها علماء الهند شرح الهدایة للشيخ  
حميد الدين الدهلوi المتوفى ٧٦٤هـ ، وشرح الهدایة للشيخ خداداد  
الدهلوi ذكره صاحب كشف الظنون، وشرح الهدایة للشيخ إله داد  
الجونفوري وحاشية الشيخ حسين العريضي الغياثبورi المتوفى  
٧٩٧هـ وغيرها.

ولما كان مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة قد انتشر في العراق  
وتركيا والهند وبلاد ماوراء النهر وأفغانستان ماعدا مدراس وملبيار  
وكوكن من مناطق الهند حيث انتشر فيها المذهب الشافعى لاحتکاك  
سكانهم بأهل الحجاز واليمن.

فهناك تراث فقهي مشترك بين أهل تركيا والهند وهو ما تركه العلماء الأتراك عبر القرون من مؤلفات، وما أبدعوه يراعى علماء الهند خاصة في مجال الفقه وأصوله، بالإضافة إلى مؤلفات علماء ماوراء النهر وفيها موسوعات فقهية نادرة تزدان بها المكتبة الإسلامية خاصة كتب السرخسي والكاساني والنوفي والبزدوي وغيرهم من أئمة الحنفية رحمهم الله جميعا.

وفي ظل الحكومة التركية الحالية يمكن أن يقوم مركز البحث الإسلامي في تركيا ومجمع الفقه الإسلامي بالهند بدور علمي بارز في خدمة "الفقه الإسلامي" الموروث وإيجاد الفقه المواكب للعصر بتقديم الحلول للقضايا المعاصرة.

وقد بذل المستعمرون جهداً كبيراً لإقصاء الشريعة الإسلامية من الحكم فألغيت المحاكم الشرعية في البلاد التي احتلتها البريطانيون أو الفرنسيون واستبدل بها المحاكم الناظمية أو المحاكم المدنية وبقيت المحاكم الشرعية في بعض البلاد تحكم في حدود قوانين الأحوال الشخصية.

وقد تسللت القوانين الوضعية إلى دولة الخلافة العثمانية في تركيا ابتداء من ١٨٤٠ حتى تم إلغاء الأحكام الشرعية بعد إلغاء الخلافة الإسلامية في عام ١٩٢٤م.

وفي الهند ألغيت القوانين الإسلامية منذ ١٨٥٦م وأخذ مكانها القوانين البريطانية في مacula قوانين الأحوال الشخصية، وفي عام ١٨٧٥م ترجمت القوانين الفرنسية إلى العربية في مصر فأصبحت هي القوانين التي تحكم الديار المصرية في عام ١٩٥٥م ألغيت البقية

الباقية من المحاكم الشرعية في مصر و حول اختصاصها إلى القضاء العادي.

يقول المستشرق ن. ج. كولسون:

"أما السياسة الإنكليزية في الهند قد قصدت في البداية إبقاء النظام القانوني القائم على المذهب الحنفي في صيغته التقليدية والذي تعهد به أباطرة المغول وطبقه القضاة".

وجاء في تعليق المترجم على هذا الكلام:

لم يكن لإنجلترا نفوذ قوي في الهند في تلك الفترة التي أشار المؤلف إلى أن السياسة الإنكليزية قد قصدت أثناءها إلى استبقاء أحكام المذهب الحنفي.

فالمعروف أن شركة الهند الشرقية قد تسللت إلى شبه القارة في أو أخر القرن السادس عشر الميلادي متسترة بأهدافها التجارية، ولم تكشف عن أهدافها الحقيقية إلا بعد قريب من قرن، ولم يصلوا إلى السيطرة الجزئية على بعض مناطق شبه القارة إلا بعد مرور قرن ونصف.

ويقول كولسون:

ثم بعد إعادة ترتيب المحاكم على يدوارين هستتجز (Warren Hastings) سنة ١٧٧٢م كان القانون الإنكليزي هو القانون الذي اتخذته هذه المحاكم في تطبيقه في المناطق التي سيطرت عليها شركة الهند الشرقية.

أما المناطق الأخرى فكان القضاة المسلمين هم الذين يطبقون القانون الجنائي الإسلامي، وفي المسائل المدنية كانت أحكام الشريعة

هي التي تطبق بين المسلمين أيضاً (بينما كان القانون الهندي هو المطبق على الهندوس) وذلك بعد الرجوع إلى الخبراء من أهل البلاد الأصليين وهم "الملاي" الذين كانوا ضمن طقم المحكمة<sup>(١)</sup>.

ورغم الأغلبية المسلمة في تركيا والأغلبية غير المسلمة في الهند هناك تشابه تام بين تطبيقات الفقه الإسلامي قبل فترة الاستعمار في الهند، وقبل إلغاء الخلافة في عام ١٩٢٤ في تركيا، حيث توقف العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في تركيا العلمانية، وأقصى القانون الإسلامي بأمر المستعمر الإنكليزي في الهند ولم تبق إلا قوانين الأحوال الشخصية مطبقة من خلال المحاكم العادية.

فإنكفاء المسلمين في الهند على تعلم الفقه وتعليمه من خلال المدارس الدينية الأهلية بعد تسریح القضاة المسلمين من المحاكم، واستبدالهم بقضاة متخصصين في القانون البريطاني بشقيه المدني والجنائي.

أما في تركيا فلم تبق حتى هذه الفرصة الضئيلة لإعداد الفقهاء المتمكنين من أحكام الشريعة الإسلامية إلا من خلال الحلقات العلمية السرية في بعض البيوت، والآن بعد ما اتخذت تركيا منحي جديداً برز مجال واسع لانتعاش كافة العلوم الإسلامية، واستقرت الأمور في الهند على الحياة الديمقراطية السياسية مع ايجابياتها وسلبياتها، ويشهد العالم أوضاعاً اجتماعية وسياسية واقتصادية جديدة، وهناك تراكم من القضايا المستجدة تحتاج إلى حلول، فعلى كل من علماء

---

(١) في تاريخ التشريع الإسلامي ص ٢٠٨.

الهند وتركيا المتخصصين في العلوم الشرعية، وخاصة في الفقه وأصوله أن يعملا متكافئين بعرض الفقه الإسلامي بأسلوب عصري بارع والقيام بتقديم الحلول للقضايا المستجدة.

لقد اعترف الكثير من خبراء القانون الدوليين من المستشرقين وغيرهم ببراعة القانون الإسلامي، وتميز الفقه الإسلامي في مبادئه ومناهجه وأصوله وقواعده على كافة القوانين والدستورات، وفيه من سعة ومرونة، وقدرة على احتواء كافة القضايا.

ولا أرى بأسا في أن الحق بهذا البحث جزءا مما كتبته سابقا حول تدريس الفقه الإسلامي تحت عنوان: "الفقه الإسلامي منهجا وتدريسا":

لقد شهد منهج تدريس الفقه تطورات كثيرة عبر التاريخ فقد كانت كتب الإمام محمد بن الحسن الشيباني هي أساس تخرّج الفقهاء في أول الأمر حتى كان القضاة يختبرون في حفظ الجامع الصغير للإمام محمد من أجل تولي منصب القضاء.

ثم جاء عصر المختصرات فاشتهر بين الأحناف مختصر الإمام الطحاوي ومختصر الكرخي، و مختصر الرازي و مختصر الحاكم الشهيد. فهذه المختصرات هي كانت متداولة للتدریس، وأن شروحها أصبحت مراجع للإفتاء ومصادر لمعرفة فروع المذهب.

كما أن النوازل الجأت الفقهاء إلى تدوين كتب الفتوى والواقعات أو كتب النوازل مثل فتاوى قاضي خان وفتاوى البزارية وغيرها، وبعد ترجمة الكتب اليونانية إلى اللغة العربية وسريان الفلسفة اليونانية وقواعد المنطق اليوناني إلى عقول معظم مدوني

الكتب أصبحت الكتب الفقهية أيضا تأخذ طابع الكتب العقلية في التعليل والتدليل، فتم تدوين أصول الفقه بأسلوب فلسفى منطقي لتغلغل أوائل الأصوليين من المعتزلة وغيرهم في المنطق والفلسفة، خاصة الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين.

إن إعداد جيل من الفقهاء القادرين على تقديم الحلول لقضايا العصر في ضوء الكتاب والسنة مستثيرين بالتراث الفقهي العظيم الذي تركه الصحابة والتابعون والأئمة المتبعون هدف لا يمكن تحقيقه إلا بالتركيز على المنهج السليم في تنمية المواهب و صقل القدرات العلمية و لن يتم ذلك إلا إذا أخذ بعين الاعتبار:

- توفير بيئة صالحة و اتباع أسلوب تدريجي في تعليم الفقه والأصول للدارسين من ذوى الموهاب العقلية المتميزة وكلما يكون الطالب موهوبا يكون السبيل أمامه سالكا في التميز والنبوغ، وإن الاجتهاد موهبة من الله يهبها لمن يشاء من العباد، وإن مدارك الفقهاء متفاوتة والفقه يكون شديد الفهم قوى الإدراك لمقاصد النصوص.

- التأهيل الضروري في العلوم الآلية من اللغة وال نحو والبلاغة فإن التمكّن من اللغة وامتلاك ناصية الأدب هو المدخل الرئيس إلى كافة العلوم الشرعية وخاصة الفقه والأصول وذلك لأن القرآن الكريم آية في الفصاحة وغاية في البيان، وأن اللسان العربي المبين لا يمكن فهم معانيه إلا بالتمكن من اللغة ومعرفة أساليب البيان، وكذلك السنة النبوية الشريفة تتزيل من تنزيل حميد فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أوتى جوامع الكلم وقد

أدبه ربه فأحسن تأدبيه وهو القائل أنا أفصح العرب بيد أني من قريش، ومن معرفة اللغة لا يمكن فهم منطوق الكلام و مفهومه أو التمييز بين عبارة النص وإشارته.

إن المدارس والجامعات الأهلية في الهند ما زالت متمسكة بمنهج شبيه بمنهج الأزهر القديم في تعليم الفقه من خلال كتب المختصرات الفقهية مثل مختصر القدورى ومختصر الوقاية وكنز الدقائق و ما شابه ذلك من كتب المتأخرین الأහناف.

ولاشك أن هذا المنهج قد خرّج فطاحل من العلماء في الفقه و منذ التغيير في المنهج وتحديث الأزهر واعتماد نظام المذكرات في المستوى الجامعي واختيار الكتب الفقهية السهلة في مراحل التدريس المختلفة من الإعدادية والمتوسطة قل النوازع و ضعف الإنتاج.

و لكل من المنهج القديم والحديث إيجابياته و سلبياته في بينما لا تساعد الكتب المنهجية من المختصرات الفقهية في توسيع أفق الطالب و يبقى طوال فترة دراسته وكذلك بعد التخرج يدور في حلقة مفرغة مع الحواشي والشروح في فك الرموز و حل العبارات الغامضة الشبيهة بالألغاز.

يبقى المتخرجون في الجامعات العصرية والكليات الشرعية التابعة لها غير مؤهلين عموما في التعامل مع كتب المصادر والمراجع و خاصة مع المتون الفقهية المعروفة.

إن الأسلوب التقليدي لتعليم الفقه يعطي الأهمية لحل العبارات و بيان فوائد القيود للمتون الفقهية وإن هذا المنهج لا ينكر نفعه في المراحل المتوسطة.

أما للمراحل الابتدائية فينبعي أن تختار كتب سهلة العبارة واضحة الأسلوب خالية من التعقيدات والألغاز وتكون الدروس مذيلة بأسئلة تساعد في حفظ المسائل وتنمى قدرات الطالب بأسلوب تدريجي ويشوّقه إلى الاستزادة.

أما المراحل العليا فلا يناسببقاء المنهج جامدا على إيقاض الشراح وكتاب الحواشى بل يجب أن تكون الدراسة جامعة بين التظير والتطبيق، وبين التأصيل والتتويع فالذى يدرس أبواب البيوع والوكالة والكفالة والرهن مثلًا.

يجب أن يتعلّم إلى جانب فهمه صور العقود والمعاملات القديمة طريقة تطبيقها وإنزالها على العقود الحديثة والمعاملات المالية الراهنة في ضوء ما هو مذكور في الكتاب من الأحكام والقواعد حتى يقدر على التعامل مع المعاملات المستحدثة وذلك من خلال تقديم الأمثلة والصور الجديدة غير الصور التقليدية.

و بذلك يمكن تمية ملكته الفقهية وإعداده كفقيه معاصر أو عالم ذي كفاءة مطلوبة في الفقه.

وليس كتب المنهج الدراسي وحدها مسؤولة عن عملية الإصلاح والتغيير بل المعلم عنصر أساسي وفاعل في تغيير الوضع القائم فإعداد المعلم أمر لازم لتدريس مادتي الفقه والأصول ومن الشروط التي يجب توفرها في معلم الفقه.

- التمكن من المادة العلمية.
- القدرة على الإجاده في الشرح والبيان.
- عدم الخوض في أحاديث جانبيه أثناء التدريس أو المحاضرة.

- الكفاءة والقدرة على إيصال المعلومات بأسلوب شيق و رصين.
- تجنب الأخطاء اللغوية.
- عدم استخدام اللغة العامية، والمصطلحات الغامضة من غير حاجة أو مبرر و بتوفّر هذه الشروط يستطيع المعلم أن يؤدي دوره.

هناك جدل عقيم حول كون باب الإجتهاد مغلقاً أو مفتوحاً والموقف السليم في هذه المسألة أنه مغلق بإحكام على غير أهله، و مفتوح على أهله و مقبول منه في محله، وأن تاريخ الفقه الإسلامي خير شاهد على ذلك حيث أن الفقهاء الأعلام لم يمتنعوا عن بيان أحكام الشرع في النوازل والقضايا المستجدة على اختلاف العصور والأزمان.

و نحن في عصر استجدى فيه قضايا لم تكن معهودة في القرون الماضية وهي في حاجة إلى فقهاء يقدمون لها حلولاً في ضوء الكتاب والسنة وما تركه الفقهاء من ثروة ضخمة و هائلة من المسائل الاجتهادية فيما لا نص فيه.

وإن من يريدان يتصدى للعمل الاجتهادي في هذا العصر يجب أن تتتوفر فيه الشروط بأن يكون عارفاً بالقرآن و علومه و بالحديث و علومه مطلاعاً على ما أجمعـت عليه الأمة، بارعاً في علوم اللغة، مدركاً لعلوم الشريعة، عالماً بأصول الفقه و قواعده، مطلاعاً على فروع الفقه و ما أفتى به العلماء عبر القرون في الحوادث والواقعات عارفاً بالواقع المعاصر.

كان الإمام العلامة الكشميري رحمه الله يقول:

"لا يجوز لأحد أن يفتى ما لم يطالع البحر أو رد المحتار بأسره أو كتاباً مبسوطاً من مبسوطات الفقه الحنفي"<sup>(١)</sup>.

وإن الاجتهاد الجماعي هو المنهج الأسلم في القضايا الشائكة وذات أبعاد اجتماعية وسياسية خطيرة.

أما في مجال التدريس فيجب أن يُعد المدرس إعداداً جيداً، فيكون إلى جانب تمكنه من الفقه قادراً على ربط الحاضر بالماضي، وتطبيق الأحكام الفقهية على القضايا المعاصرة، فيستطيع أثناء تدريسه للمعاملات أن يتطرق إلى العقود الحديثة، وأثناء تناوله موضوع الربا إلى مسائل وقضايا المصادر الربوية، وأثناء تدريسه للسلم وعقد الاستصناع والإجارة إلى التطبيقات المعاصرة لتلك العقود. ولا يمكن ذلك إلا من خلال التمكن من الفقه والاطلاع على أبحاث المؤتمرات والندوات، والمجلات الفقهية المحكمة والإفادة من معطيات العصر الحديث من خلال الكتب الحديثة والشبكة العنكبوتية (الإنترنت) وغيرها.

والخطوات المطلوبة من الفقهاء الأتراك والهنود المعاصرین

هي:

- إعداد كتب مناهج دراسية متلائمة مع البيئة المعاصرة، وبلغة سهلة ومفهومة لكافة المراحل الدراسية.
- إبراز أهمية القوانين الإسلامية الخاصة بالتعامل الدولي وال العلاقات الدولية في ضوء كتب السير والعلاقات الدولية مثل

---

(١) نفحة العنبر ص ٨٠.

كتاب السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله.

- تقديم الحلول لقضايا المستجدة في مجال الاقتصاد والطب بعد دراستها من خلال الماجماع الفقهية المعتمدة.
- تطوير نظام تعليم الفقه وأصوله في الجامعات الرسمية والمعاهد الأهلية.
- عقد ندوات ومؤتمرات حول القضايا الفقهية المستجدة.
- اتخاذ أساليب جديدة لتأهيل الفقهاء وتكوين الملكة الفقهية في طلب الدراسات الفقهية.
- إعداد موسوعات خاصة بالقضايا الفقهية المعاصرة.
- تفعيل الماجماع الفقهية الموجودة حتى تكون قادرة على حل أكبر قدر من المسائل المستجدة.
- وأخيرا تحديد أوجه التعاون والتنسيق بين مجمع الفقه الإسلامي في الهند والمعاهد الفقهية في تركيا.
- إنشاء مركز للدراسات الفقهية لتحقيق التراث الفقهي.
- إبراز مزايا وخصائص المذهب الحنفي وبيان دور الإمام أبي حنيفة في جعل الفقه حيويا متجددا عبر القرون.
- إبراز دور الإمام أبي يوسف في حل المشكلات المالية ووضع الضوابط لميزانية الدولة.
- إبراز دور الإمام محمد بن الحسن الشيباني في تدوين قوانين العلاقات الدولية.

إن التعاون بين علماء تركيا وعلماء الهند في مجال التطبيقات الفقهية المعاصرة يفتح آفاقاً واسعة لجمع علماء الجمهوريات الإسلامية في آسيا الوسطى وإبراز دور علماء ما وراء النهر وإحياء ما تركوا من تراث فقهي خالد لما بين المسلمين الأتراك وسكان تلك الجمهوريات من وسائل وعلاقة اجتماعية وثقافية.

إن "تركيا الحديثة" برزت كدولة واعدة طموحة ذات خطة تنموية متميزة وأيديولوجية فكرية معتدلة قابلة للتعايش في عالم مليء بالكوارث والأحداث، ومحاطة بالتناقضات العرقية والمذهبية، إلى جانب وجود ضغوط سياسية واقتصادية كبيرة.

وإن موافقها في بعض القضايا الحساسة أعطتها زخماً إعلامياً كبيراً وجعلتها مرشحة لقيادة العالم الإسلامي في مرحلة مقبلة أو لأن تكون قطبًا مهمًا وفاعلاً بين الدول الإسلامية.

إن الصلابة في الموقف والمرونة في التعامل مع الأوضاع المتغيرة، والرمال المتحركة هي أساس النجاح لدولة كانت في مكان القيادة للعالم الإسلامي حقبة من الدهر، ثم شهدت انكasa كبيرة ثم بدأت تستعيد مجدها الغابر وهي في طريقها إلى أن تحل مكانة متميزة ولائقة بها، ومؤثرة وفاعلة في محيطها، لها وزنها وأهميتها بين دول العالم وفي مصاف الأمم والشعوب.

وأرى أنه بإمكان مجتمعها ومؤسساتها العلمية والدينية الاهتمام بالقضايا الفقهية المستجدة، وأن التنسيق بين مركز البحث الإسلامي في تركيا ومجمع الفقه الإسلامي بالهند سوف يساعد بإذن الله في تقديم الحلول الناجعة لكثير من القضايا التي أحدثتها التقدم في مجال

الطب والتطور في التقنيات الحديثة والمعاملات الاقتصادية المعقدة  
التي ظهرت في دنيا المال والأعمال ولا توجد لها حلول في كتب  
الفقه القديمة وكتب المصادر والمراجع التقليدية. والله ولي  
**ال توفيق ،،**

\* \* \*

## تطبيق القوانين الشرعية في الهند في عصر السلطنة

دخل الإسلام في الهند في عصر الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ولذلك توجد أخبار قدوم الصحابة على سواحل جنوب الهند في كتب التاريخ<sup>١</sup>.

وانتشر الإسلام على المناطق الساحلية في عصر التابعين، وقام كثير منهم بالدعوة إلى الله ونشر التعاليم الإسلامية، ومنهم: حبيب بن دينار ومالك بن دينار، الذين توجد ضريحهما حتى الآن في منطقة "كنكور".

وإن قيام الدولة الإسلامية بالهند تبدأ من السند، حيث أسس محمد ابن قاسم الثقفي الحكومة الإسلامية في عام ٧١٢م، وإن هذه الحكومة كانت محدودة في مناطق السند وملتان، وكانت خاضعة للكم الأموي أو العباسى<sup>٢</sup>، وإن إمكانية قيام الحكومة الإسلامية في شمال الهند بدأت معالمها تظهر عندما وصلت عساكر آسيا الوسطى المسلمة هناك، وقد أُسسَت الحكومة الإسلامية المستقلة في دلهي عام ١٢٠٦م على يد قطب الدين أبيك - الذي كان عبداً لشهاب الدين الغوري -، ثم استمرت الحكومة الإسلامية حتى عام ١٨٥٧م وما

<sup>١</sup>. سيد سليمان الندوى، عرب وهن تعلقات (اردو) الهـآبـدـ ١٩٣٠م ص: ١٣، ١٤.

<sup>٢</sup>. Arshad Islam, Islam in Sindh, 11 vm press, Kula Lampur, 2001, P.25,26.

زال الملوك المسلمين يحكمون على البلاد في تلك الفترة إن كانوا مختلفين من حيث النسل والقبائل ومحاربين فيما بينهم.

وإن المسلمين حكموا على البلاد طوال فترة ما بين تأسيس الحكومة الإسلامية على يد قطب الدين أيوب ونهايتها على أيدي الإنجليز التي تستغرق حوالي ستمائة وخمسين سنة، وهي معروفة بعصر الحكومة الإسلامية، ولكن المؤرخين يقسمونها إلى قسمين:

**القسم الأول:** من ١٢٠٦م إلى ١٥٢٦م: وهي فترة تستغرق ثلاثة وعشرين سنة وتسمى بعصر السلطنة، وقد حكم خلالها حوالي ١٩ ملكاً مسلماً، ومعظمها كانوا من الأتراك، منهم أحرار وعبد، ومن أشهرهم: الغوري، والغزنوي والخلجي وتغلق واللودهي.

**القسم الثاني:** من عام ١٥٢٦م إلى ١٨٥٧م: وهي فترة تستغرق ثلاثة وثلاثين سنة، وتسمى بعصر الحكومة المغولية، وتعرف بالعصر المتوسط، وإن أسرة المغول حكمت على معظم البلاد في تلك الفترة، وهي تتضمن أيضاً عصر ملوك سلاطين السورين وعصر سلاطين الشرقيين، وقد حكم على جنوب الهند أسرة "بهمني" و "المغولية البحرية" و "النظام الملكي".

إن قوانين الشريعة الإسلامية لم تطبق كلياً طول عصر الحكومة الإسلامية إلا يسيراً، وإنها طبقت جزئياً في كل عصر إسلامي تقربياً. وإن هذا البحث يتناول تطبيق قوانين الشريعة في عهد السلطنة فقط، ولذلك اقتصرت الدراسة على النشاطات السياسية، والخطط الإدارية والقرارات والأحكام لملوك هذه الفترة.

من المستحسن أن نوضح في البداية أن الهدف الأساسي لهؤلاء الملوك كان الحكم على الهند وتطبيق دستور نظام الحكم والضرائب وليس خدمة الإسلام ونشره، وإن اتّخذ أحد منهم مثل هذا المقصود فكان ضمنياً وأضطرارياً إما بحبه الشخصي وإما بتمسّكه الديني الشرعي. ولكن الحقيقة التي لا تذكر أن تطبيق الشريعة وإجراء الأحكام الدينية في تلك البلاد كانت بسبب هذه الملوك، فهم ساعدوا في نشر الإسلام ونال العلماء والفقهاء والداعية رعايتهم الكريمة، وأسّست في البلاد مدارس ومعاهد ومؤسسات التعليم وتدريس القوانين الإسلامية، ويمكن أن نوزع هؤلاء الملوك في الأنواع الثلاثة الآتية:

**النوع الأول: ملوك وأمراء: كانوا يتمسكون بالشريعة الإسلامية في حياتهم الشخصية، ويريدون أن تطبق الشريعة في حكمهم وملكيتهم.**

**النوع الثاني: ملوك وأمراء: كانوا متمسكين بالشريعة في حياتهم الشخصية ولكن الخطط السياسية خارجة عن إطارها وبعيدة عن التمسك بها.**

**النوع الثالث: ملوك وأمراء: لم يتمسّكوا بالقوانين الشرعية في حياتهم الشخصية ولم تكن حكومتهم ملتزمة بالشريعة كذلك.**  
وإننا نجد أمثلة لهذه الأنواع الثلاثة من الأمراء والحكام والملوك في عصر الحكومة الإسلامية، ولم تكن ضوابط، ودساتير مكتوبة لنظام الحكم، وإن كانوا يستقيدون من القرآن الكريم والسنّة النبوية وآثار الخلفاء الرشدين العملية، ولكن هذه المصادر لم تكن

دستوراً رسمياً لدولتهم، بينما الأصول الملكية والدساتير السلطانية لإيران كانت نماذج لهم<sup>١</sup>، وإن كيسكاوس خلف (وصي) بلبن صنف كتاب "قابوس نامه" لتعليم ابنه نظام الحكم والسياسة وجعل فيه طريقة الحكومة الإيرانية نموذجاً يحتذى بها بدل القوانين الإسلامية النبيلة، ومن هنا فإننا نستطيع أن نقول: إن الإسلام والحضارة الإيرانية كلاهما كانا متواجدان في الطريقة الحكومية للحكام المسلمين على حد سواء، وإن مصالح الدولة كانت هي الأمر المهم عندهم في كل الأحوال.

وتربى كل حاكم من حكامهم على مناهج التعليم والتربية وخلفية الحضارة ومبادئ الحكومة ونظرياتها التي تختلف عن الأخرى، ومن ثم فإننا نجد آثارها وطابعها على خططهم وسياستهم، وإن ملوك وحكام عصر السلطنة يتسبون نسلياً وعرقياً إلى الأتراك، ولكنهم لم يغفلوا عن الأبعاد والمقتضيات المحلية والإقليمية.

ومن هنا فإن الحكومة الإسلامية في الهند تشكلت وأُسست وفق هذه الخلفية وظهرت معالم السياسة الإسلامية في تلك البلاد، وإن هؤلاء الحكام كانوا يتبعون المذهب الحنفي في الفقه، ويسلمون أساسياً أن كلمة الله هي العليا ويقبلون رفعة الإسلام، ومعظمهم يعترفون بتمسك الأحكام الإسلامية في الأحوال والأمور الشخصية، ويرغبون في بناء المساجد والمدارس والمؤسسات الخيرية، ويعينون

---

<sup>١</sup>. خليق أحمد نظامي، سلاطين دلهي کی مذہبی رجحانات، إدارہ ادبیات دلی، ۱۹۸۱ ص: ۱۷.

القاضي والمفتى والمحتسب وصدر (شيخ) الإسلام والأئمة، ويقررون أنفسهم ناصري الإسلام ومؤيديه وخادميه، ويختارون لأنفسهم الألقاب التي تدل على ذلك نحو: غيث الدين، وناصر الدين وركن الدين، ويحترمون المشائخ والعلماء ويعظموهم ويستشيرونهم، وإن كثيراً منهم يرغبون بأنفسهم في تنفيذ القوانين الإسلامية وتشريحها، ولذلك لم تكن مشكلة كبيرة في تطبيق القوانين الإسلامية في عصر السلطنة، وكانت البيئة مهيأة للالتزام والتمسك بالأحكام الإسلامية.

على كل فإن قياس حكومة ذلك العصر على نموذج السنة المطهرة والخلافة الراشدة العملية لا تجدي نفعاً لأن معظم الحكم كانوا ملوكاً مطافقين (دكتاتورين)، غير مقيدين بنظام الشورى الإسلامي كاملة، فكما أنتا نجد في ذلك العصر أمثلة كثيرة للعمل وفق الشريعة الإسلامية واتباع أحكامها وتطبيق قوانينها، فكذلك توجد أمثلة تدل على البعد عن الشريعة الإسلامية والمخالفات للأحكام والضوابط الإسلامية في كثير من المعاملات، قد حدثت بسبب الاضطرار السياسي بالإضافة إلى مصالح الملك، حتى قال المؤرخ الشهير الأستاذ محمد حبيب: إن الدولة ما كانت دولة إلهية في أي معناها وما قامت على أساس الشريعة الإسلامية، بل قامت على الضوابط والقوانين الوضعية التي وضعها السلطان بنفسه لاستقامته أمور الدولة<sup>١</sup>.

---

Mohammad Habib, The Political Theory of the Delhi Sultanate, New .  
Delhi, P. VI.

أما تطبيق قوانين الإسلام المدنية والجنائية وأحكام الجزاء فإننا لم نجد سياسة واحدة متفقة في عصر السلطنة في هذا الأمر، بل نعثر على الأحكام والقرارات والحوادث المتفرقة التي تشير إلى رضا ورغبة كل ملك، وإن سجلات قضاة ذلك العصر القضائية غير محفوظة حتى نتمكن من تحديد التفاصيل والمرجحات لنظام العدل في ذلك الزمان. وإن التمسك بضوابط الشريعة الإسلامية في إدارة البلاد لا يختلف عن هذه المسألة، ولكن رضا الملك ورغبتة يحل محل الحكم والدستور، وأحياناً تدار الشؤون الحكومية بمشورة العلماء وأولى الأمر (الحل والعقد)، ولم نعثر على السياسة الواسعة أو الدستور المكتوب في هذا الشأن.

وإن قضية الثورة والتمرد والخروج على السلطان كانت مهمة جداً أمام الحكام المسلمين مثل الحكام الآخرين لذاك العصر، وإننا نجد أن جميع الملوك يتلقون على إعدام المتمردين والقضاء على الخارجين بكل حزم وشدة، حتى إن كثيراً منهم شديد المؤاخذة وقاسي القلب بدرجة أنهم يهلكون جميع الأسرة بالإضافة إلى المتمردين، وإن الملوك كانوا على حق دينياً وسياسياً في فهم عقوبة الخروج على السلطان من حيث أنها غير قابلة للإلغاء ولكن قتل أسرة المتمرد يعد مخالفة كاملة للقانون الإسلامي، ولذلك لما شعر الملك فيروز شاه تغلق بهذا الاعتداء السياسي قام بإصلاحه مباشرة. وإن معظم الحكام كانوا عادلين ومقسطين في قضايا ونزاعات العوام والقتل، ويفتحون أبوابهم من أجل العدل وإغاثة المظلومين ويعطون فرصة كاملة للمستغيث في بيان حقه وإظهار

كلامه؛ لأن هذه الإغاثة ونصرة المظلوم لم تكن بناء على التعاليم الدينية فقط بل إنها كانت ضرورية لأمن وإدارة البلد، كان السلطان غيث الدين بلبن يقول علانية: إنه لا يترك قاتل البريء حياً، وقال مخاطباً للأمراء والمسؤولين الإداريين الكبار: لا يمنعني قربكم من عقاب مجرم<sup>١</sup>، وقد علق السلطان التمش سلسلة على باب قصره، من حركها ورن بها من المظلومين ليلاً أو نهاراً، فيخرج السلطان للإغاثة<sup>٢</sup>، وتوجد أمثلة كثيرة تدل على أن الملك قد حضر بنفسه في محكمة القاضي بناء على طلب المستغيث، وقبل حكم القاضي بكل سرور، حتى حكم على رؤسائه وأمرائه من حيث أنهم مثل العوام تماماً في مثل هذه الأمور. هناك مثال جيد وهو أن ملك بق في عصر السلطان غيث الدين بلبن كان قريباً منه ورئيساً لحرس الملكي، وقد ملك اقطاعاً (عقاراً) في مدينة بدايون، ويتمتع بألف من الخدام، وقتل الفراش يوماً بسبب ضربه بالدرة وهو سكران، وجاء السلطان مدينة بدايون بعد فترة فجاءت زوجة المقتول عند الملك تستغيث، وحكت أمامه ما وقع من قتل زوجه، فأمر الملك أن يضرب الملك بق بالدرة أمام زوجة المقتول حتى يموت، وعلق عين (جاسوس) بدايون على باب المدينة لأنه لم يخبر السلطان، وأخفى ذنب القاتل<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup>. ظفر الإسلام الإصلاحي، سلاطين دهلي اور شريعت إسلامية، علي كره الهند، ٢٠٠٢ م ص: ١٠٩.

<sup>٢</sup>. سلاطين دهلي کی مذہبی رجحانات، ص: ٥٨.

<sup>٣</sup>. سلاطين دهلي اور شريعت اسلامیہ، ص: ١١٠.

إن مثل هذه الحوادث تدل على أن عقوبة القتل في عهد السلطنة وفق الشريعة الإسلامية، بناء على الشهود والبينة واستكشاف الحوادث.

وكانت عقوبة السرقة وقطع الطريق شديدة أيضاً، وقد أعلن السلطان علاء الدين الخلجي أنه يعاقب السارقين وفق الشريعة الإسلامية، ولكن هل كانت العقوبة للسرقة وفق الشريعة الإسلامية تماماً أم لا؟ يقول المؤرخ الشهير البروفيسور محمد حبيب: "حدثت حوادث كثيرة للسرقة في عصر السلطنة، وعقوب المجرمون أيضاً ولكن لم نجد في التاريخ ما يثبت قطع يد السارق".<sup>١</sup>

أما تطبيق الحدود الإسلامية في الجرائم الأخلاقية فإننا نجد أمثلة مختلفة في هذا الأمر بعضها يدل على الشدة والبعض الآخر يدل على اليسر والسماحة نحو ما حدث في عصر السلطان محمد بن تغلق حيث رجمت امرأة محسنة من الأسرة الملكية بسبب الزنا، ولكن المؤرخ الشهير البروفيسور حبيب لم يعترف بتطبيق حد الزنا في عصر السلطنة، وقد أظهر البروفيسور رأيه هذا في مقدمة "فتاوی جهان داري" المترجمة باللغة الإنجليزية.<sup>٢</sup>

ولم يفرض الحظر على النسوة التي يمارسن البغاء ولكن السلطان علاء الدين الخلنجي أجبر هؤلاء النساء على ترك هذه المهنة المحرمة، والتحلي بالعفة، ولذلك أنكحهن السلطان إجبارياً، ومن ثم

<sup>١</sup>. The Political Theory of the Delhi Sultanate, P VII.

<sup>٢</sup>. سلاطین دہلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۶۲.

<sup>٣</sup>. The Political Theory of the Delhi Sultanate, P VII.

فإنه تمكَن بذلك القضاء على الفسق والفحotor وممارسة الفحشاء علناً<sup>١</sup>.

ولا يختلف أمر الخمر عن ذلك، فكان شربه يعد جرماً في عصر السلطنة، ولم يتجرأ أحد على شربه علانية، لكن العوام والأمراء كلاهما يشربون سراً، وبعض الملوك كانوا مدمني الخمر، وإن الحكومة تحمل الخسارة بسبب الحظر عليه، ولكنه منع منعاً باتاً باسم تطبيق الشريعة الإسلامية أولاً ثم لأمن الدولة والقضاء على الجرائم، وكانت التعزيرات لشاربي الخمر إما يضرب بالدرة وإما يعاقب بالسجن وإما تصادر ممتلكاته، وقد أصدر الحكم التعزيري في هذا الشأن كل من السلطان علاء الدين الخلجي والسلطان غياث الدين تغلق في عصرهما، وقد بنى السلطان علاء الدين الخلجي السجون الضيقة المظلمة لشاربي الخمر حيث يسجنون هناك ويعذبون<sup>٢</sup>.

نشأت فرقة تسمى بالإباحية في عصر السلطنة، ترتكب الأفعال الشركية علانية، وتشيع الفاحشة، وتحث على الاختلاط بين الذكر والأنثى، وترغب الناس على الردة وترتكب المحرمات الأخرى، فجمع السلطان علاء الدين الخلجي أناس هذه الفرقـة في قصره، وقتلهم جميعاً بعد المحاكمة<sup>٣</sup>.

كان نظام الحسبة لتطبيق القوانين الإسلامية وإجرائـها في عصر السلطنة، وقد وجد منصب المحتسب في كل عصورها، ومن

<sup>١</sup>. سلاطين دہلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۳۵۰.

<sup>٢</sup>. سلاطين دہلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۲۴۴.

<sup>٣</sup>. سلاطين دہلی اور شریعت اسلامیہ، ص: ۴۶.

وظيفته: المنع عن الجرائم، وإجراء القوانين، وقد صنف القاضي ضياء الدين سنامي رحمه الله تعالى – الذي كان على منصب قاضي القضاة في عصر السلطان غياث الدين تغلق – كتاباً خاصاً على هذا الموضوع باسم: "نظام المحاسب"<sup>١</sup>. وإننا نجد أمثلة لتعيين المحاسبين مع القضاة في عصر السلطان / علاء الدين الخلجي، وغياث الدين بلبن، وغياث الدين تغلق، ومحمد تغلق وفيروز شاه تغلق، حتى عرف عن محمد بن تغلق أنه كان يعاقب تاركي الصلاة<sup>٢</sup>، وكان القرار الملكي للسلطان فيروز شاه معروفاً في هذا الشأن، حيث يقول: "ينبغي أن يؤدب ويمنع كل من يخرج عن إطار الشريعة الإسلامية ويرتكب المخالفات الشرعية بكل شدة"<sup>٣</sup>. وكان ينفي المقامرين من البلد<sup>٤</sup>، ونتيجة لذلك قضي على شرب الخمر في الدولة.

وإن من القضايا المهمة للدولة القضاء على سوء الإداره والفووضى والرشوة، لأن القرآن الكريم والحديث الشريف رهباً عن عذاب وعاقبة وخيمة في الآخرة على مثل هذه الأعمال السيئة "ومن يغلو يأتي بما غلو يوم القيمة"<sup>٥</sup>، ولكن بمَ يعاقب في الدنيا من يرتكب جريمة الغل والخيانة في الممتلكات العامة وأموال الدولة؟ لم يرد في

<sup>١</sup>. قد طبع هذا الكتاب من مكة المكرمة.

<sup>٢</sup>. سلاطين دہلی کی مذہبی رجحانات، ص: ٦٢.

<sup>٣</sup>. المصدر السابق، ص: ٦٢.

<sup>٤</sup>. المصدر السابق، ص: ٢٤٢.

<sup>٥</sup>. آل عمران: ١٦١.

القرآن والسنة حد معين أو عقوبة خاصة، ولذلك كان الحكم في عصر السلطنة يضعون التعزيرات والجزاءات المتعددة وفق قرارهم الشخصي على هذه الأعمال الفاسدة من حبس أو مصادرة أموال وغيرها، وقد استفتي السلطان علاء الدين الخلجي عن ذلك من قاضي ذلك الوقت مغيث الدين، فأفتى قائلاً، إن الشريعة الإسلامية لم تحدد عقوبة معينة في هذا الأمر، فيجوز للملك أن يعين عقوبة من قبل نفسه<sup>١</sup>.

ولا نجد سياسة معينة بالنسبة لموارد (دخل) الدولة والخزينة الرسمية، فمنهم من يجمع كل أنواع الدخل في بيت المال، ومنهم من يعاقب بالغرامة المالية على الجرائم الصغيرة، ويصدرون ممتلكات وأموال الناس المجرمين ويدخلونها في بيت المال، ومنهم من كان على حذر من هذا الأمر ومتمسكاً بأحكام الشريعة الإسلامية مثل الملك فیروز شاه تغلق الذي أصدر المرسوم الآتي:

"يجب أن تدخل في بيت المال الأموال التي وردت من الموارد التي تبيحها الشريعة الإسلامية وتصدقها الكتب المعتمدة للدين، وأما ما لا يجوز من الضرائب وفق القرآن الكريم فلا يدخل في بيت المال بأي حال"<sup>٢</sup>.

وإن القضاة كانوا يعيّنون في العسكر في عصر السلطنة نظراً إلى حاجات الشباب العساكر خاصة لكي يقوم القضاة بمهمة

---

<sup>١</sup>. سلاطین دھلی اور شریعت اسلامیہ، ص: ۱۳.

<sup>٢</sup>. سلاطین دھلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۴۲۰.

تعليم الدين لهؤلاء العساكر ويخبرهم عن القوانين والحدود الشرعية، ويمنعهم من الدخول في المحظورات ويحذرهم من مغبة التصرفات غير الشرعية، وإن يصدر أمر ضد الشريعة فعليهم أن يحكموا وفق الشريعة الإسلامية، قد كتب المؤرخ الشهير ضياء الدين البرني عن السلطان غيث الدين بلبن قائلاً: إن السلطان كان يعظم قضاه العساكر الذين كانوا يعرفون بكلمة "بهرمان" ويقبل شفاعتهم<sup>١</sup>.

وإن من محاسن عصر السلطة التي يجب أن تذكر هو أن معظم الملوك والسلطانين يصاحبون العلماء ويجالسونهم، ويستشرون منهم في أهم القضايا الشرعية والوطنية، ويعملون بمشورتهم ونصائحهم، ونجد في هذا العصر أنواعاً كثيرة من العلماء، فمنهم من كان له علاقة بالقصر الملكي فيعطي رأيه نظراً إلى رضا الملك وسياسته، ومنهم من ليس كذلك، وأحياناً إذا رأى الملك أن توجيهات العلماء تتعارض مع المصلحة فيغض النظر ويعرض عنها، ولكن ذلك كان نادراً، وإذا اختلف العلماء أو المشائخ في مسألة، يعقد الملك اجتماعاً عاماً "محضر" ويحكم اجتماعياً بدل الحكم أو القضاء الشخصي.

وإن مشورة العلماء وتوجيهاتهم لم تكن محدودة في القضايا الوطنية والأهلية بل كانت في حياة الملوك الشخصية والأداب الملكية أيضاً، وإن العلماء يفتون وفق قوانين الشريعة في هذه الأمور ويقبلها الملوك والسلطانين، وإن المؤرخين يكتبون عن السلطان قطب الدين

---

<sup>١</sup>. المصدر السابق، ص: ١٦١.

أيّك: "أنه كان يعظم العلماء والفقهاء ويجعلونهم نموذج الخاتم الشرعي، وطبقت الأحكام الإسلامية بسبب جهودهم وخدماتهم"<sup>١</sup>، وقال عالم ذلك العصر سيد نور الدين مبارك الغزنوبي رحمه الله تعالى في قصر السلطان التمش مخاطباً الملك ومبيناً الأحكام الشرعية:

١. إن الأمور التي جعلها الملوك ضرورية للشؤون الملكية هي ضد السنة والشريعة.
٢. يجب لحراسة الدين أربعة أمور:
  - أ. رفع كلمة الحق والسعى لنشر شعائر الإسلام، والقضاء على الشرك وعبادة الأصنام، والشدة مع غير المسلمين.
  - ب. القضاء على الفسق والفجور، والشدة مع الأشرار.
  - ج. تطبيق أحكام الدين الإسلامي، وتعيين الأئمّة على وظائف مسؤولة لهذه العملية.
  - د. السعي الحثيث إلى نشر العدل والقسط والعزم على تطهير البلد من الظلم والاعتداء.

وإن أخلف السلطان التمش نحو: فيروز شاه ورضية سلطانة وبهرام شاه، ومسعود شاه وغيرهم إن كانوا مسلمين ولكنهم لم يهتموا بالشريعة كثيراً، ولم يجدوا إشراف العلماء الموثوقين، كتب المؤرخ ضياء الدين البرني عن نشاطات معز الدين كيقباذ خليفة

---

<sup>١</sup>. سلاطين دهلي اور شريعت اسلاميه، ص: ٣٥.

السلطان غياث الدين بلبن قائلاً: "شاء الفسق والفجور في عصره، وخرب المساجد لعدم المصلين، وشاع الخمر في دولته، واستغرق الناس في الفسق والطرب والترف"<sup>١</sup>. أما السلطان ناصر الدين كان معروفاً من هؤلاء الحكام في الحفاظ على الشريعة والعمل بتوجيهات العلماء ونصائح المشائخ والخوف من الله والرزق الحال<sup>٢</sup>.

وإن غياث الدين بلبن حينما صار سلطاناً تاب من المنكرات وكان يتمسك بالدين، وساعياً في تطبيق الأحكام الشرعية، رغم ذلك كان كوكبة من العلماء والفقهاء يصاحبونه، ويجتمع عنده القضاة، وهو يزور العلماء بنفسه، ويحل القضايا الوطنية في ضوء الشريعة الإسلامية، كتب مؤرخ عصره يقول: "لم يأكل حتى يحضر العلماء على مائدته، ويسأل العلماء عن الأحكام الدينية أثناء الطعام، وإن العلماء يناقشون المسائل أمامه ويدلون بآرائهم"<sup>٣</sup>.

وإن السلطان جلال الدين الخلجي كان ممتازاً عن سابقيه في اتباع الشريعة وامتثال أحكام الدين، ولا نظير له في حفظ النفس والمال للرعاية، وكان يواكب على الصلاة ويلتزم الشريعة في الشؤون الوطنية الأهلية ويأمر النساء بذلك، وإن الكلام حول مخالفاة الشريعة كان يعتبر دعوة إلى جعل الرجل غير ثقة في عصره فما بالك عن العمل ضد الشريعة، وكان له علاقة وثيقة خاصة بالعلماء والمشائخ، وقد كتب عنه مؤرخ عصره قائلاً: "كان القول أو العمل

<sup>١</sup>. تاريخ فیروز شاهی، ص: ۱۳۰.

<sup>٢</sup>. سلاطین دہلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۱۱۰.

<sup>٣</sup>. المصدر السابق، ص: ۱۵۸.

ضد الشريعة يعتبر عيباً كبيراً في ذلك العصر المبارك، ويرى على الملك آثار الخوف من الله والحلم، ويرى على أنصاره وأعوانه العلم والعقل والشفقة والتمسك بالشريعة والمعاملة الحسنة<sup>١</sup>.

مرة اجتب عن شن الحملة بسبب قتل كثير من العسكر لفتح القلعة، فظن نائبه قلة همة الملك وقال له: هكذا يخرج رب الملك من قلوب الناس، فأجابه ملخصاً نظريته السياسية بقوله: "هناك فرق شاسع بين ما قال الله ورسوله والأسلامة وبين ما فعله الجباررة والفراعنة، إني أؤمن بأن ما قاله الرسول حق، وإن القيامة ستأتي يوماً ويسأل كل صالح وطالح أمامه، ويحاسب الظالمون المعتدلون على ما فعلوا، ويمكن أن يدخل الربع بملتهم وسلطتهم في قلوب الناس، ولكن الإنسان يخرج من الإسلام كما يخرج الشعر من الدقيق"<sup>٢</sup>.

وإن السلطان علاء الدين الخليجي كان يستفتى العلماء والفقهاء ويسعى تطبيق الفكر الإسلامي في الشؤون الأهلية، ذات مرة سُأله من القاضي مغيث الدين البيانوي أن يوضح موقف الشريعة الإسلامية حول الأمور الآتية:

١. ما حكم الهندوس في الشريعة الإسلامية، ومن منهم يعد من أهل الذمة؟
٢. ما عقوبة السارق والفاقد والمُؤْظَفِين الرشاة؟

---

<sup>١</sup>. المصدر السابق، ص: ٢٠١.

<sup>٢</sup>. المصدر السابق، ص: ٢٠٣.

٣. ما حكم مال الغنيمة الذي حصل أثناء فتح "ديوكير" في

إمارتي؟ هل هو ملكي؟ أم ملك بيت المال؟

٤. ما حقي وأهلي من مال بيت المال؟

أجاب القاضي السلطان في ضوء الشريعة الإسلامية على هذه الأسئلة المذكورة بالتفصيل، ولما اعترض الملك على بعض المسائل التي كانت ضد الملك، رده القاضي بكل وضوح قائلاً: كنت سألتني عن مسألة شرعية فأجبتها بكل صراحة<sup>١</sup>. وإن عصر علاء الدين معروفاً بكثرة الفقهاء والعلماء، وإن السلطان محمد تغلق كان حافظ القرآن، عالماً بالشريعة، ومواطباً على الصلوات، وهو الذي ولّى الرحالة ابن بطوطة على منصب القضاء، وشوهرت سمعة السلطان بسبب إعدامه للمتمردين والخارجين على الحكم ولكنه كان يستشير العلماء والفقهاء والقضاة قبل كل حكم<sup>٢</sup>، وقد سأله السلطان مؤرخ عصره العالم الفقيه ضياء الدين البرني وقال: كم جريمة تسبب عقوبة الموت عند الملوك الأقدميين؟ وما يجوز في الشريعة؟ إن البرني بين أولاً طريقة ملوك إيران ثم قال: يجوز عقوبة الموت في ضوء الشريعة الإسلامية في ثلاثة جنایات:

(١) قتل النفس بغير حق، (٢) زنا المحسن والمحسنة،

(٣) الردة. أما عقوبة التمرد والخروج على السلطان فهو حسب حكم السلطان نفسه.

<sup>١</sup>. سلاطين دهلي اور شريعت اسلامیہ، ص: ۱۲.

<sup>٢</sup>. المصدر السابق، ص: ۱۲.

ومن هذه الأسرة السلطان فیروز شاه تغلق: كان يسعى سعياً حثيثاً في تطبيق الأحكام الشرعية والتمسك بمصالح الدين، وإنه قام بتصحیح الأمور والعادات غير الشرعية التي طرأت على الإدارة الوطنية والتنظيمات الرسمية لدى الحكام السابقين في ضوء الشريعة الإسلامية، وكان يسأل الفقهاء والعلماء والقضاة ويستشير منهم في هذا الشأن، وكان يكرم العلماء والفقهاء بالجوائز، وقد زاد تدخل العلماء والفقهاء في شؤون الدولة إلى درجة أن بعض المصنفين عبروا عنها بالحكومة الدينية<sup>١</sup>. وهي من أهم المسائل التي سُأله عندها

الفقهاء:

١. ما حكم الضرائب التي تؤخذ من الرعية منذ عصور الملوك الأقدمين؟ أي منها تدخل في إطار الشريعة؟ وأي منها تتعارض مع قواعدها؟
٢. هل يجوز استثناء البرهمن من الجزية في ضوء الشريعة؟
٣. هل يجوز للحكومة أن تفرض الضرائب الأخرى لتوفير حاجاتها غير ما حددها الشرع الشريف؟
٤. كيف يتعامل مع الصوفياء الذين ينشر الضلال بسبب اعتقاداتهم الخاطئة؟
٥. بم يعاقب البرهمن الذي قام بنشر الكفر والشرك علانية في دلهي؟

---

<sup>١</sup>. سلاطین دھلی کی مذہبی رجحانات، ص: ۳۸۵.

٦. ما عقوبة الرجل الذي يدعى النبوة ويقول لنفسه: إنه  
مهدى آخر الزمان؟

٧. بم يعاقب أناس فرقة "الإباحية" الذين يخرقون الحدود  
الشرعية والأخلاقية؟<sup>١</sup>.

ولكن خلفه مبارك شاه ما كان متمسكاً بالإسلام بل كان  
معروفاً في الفسق والفجور حتى شاع الفسق والفجور في الناس.

إن السلطان محمد تغلق نقل دار الخلافة من دلهي إلى  
"ديوكير" دلت آباد، ثم نقلها بعد فترة إلى دلهي مرة أخرى، وقد  
تمرد الأمير المحلي محمد شاه بهمني عند ذلك، وأسس الإمارة  
المستقلة المختارة في دلت آباد، كان الأمير يشرب الخمر، ويرتكب  
المنكرات والمحرمات، ولذلك أنكر عالم ذلك الزمان والشيخ زين  
الدين دأؤد عن البيعة لخلافته وقال: "يستحق الحكم على خلق الله من  
يسعى إلى الحفاظ على شعائر الإسلام، ولا يقرب من الممنوعات  
والمحرمات الشرعية في السر والعلن".<sup>٢</sup>.

ولما أصر السلطان على البيعة مرة أخرى أرسل الشيخ إليه  
رسالة كتب فيه ما يأتي:

"ذات مرة حبس الكافر العالم والسيد والختن، وقال: من  
سجد للصنم فقد نجى، ومن أبى فليقتل، فسجد العالم له نظراً إلى  
الإكراه وبناء على قوله تعالى: "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان"،

<sup>١</sup>. سلاطين دلهي اور شريعت اسلامیہ، ص: ١٦.

<sup>٢</sup>. محمد عبد الحبیب، کلستان خلد آباد، اورنک آباد ۲۰۰۱م، ص: ۳۳۵.

وسجد السيد قائلاً: إنه يسجد وراء العالم دائماً، وقال الخنثى: قد قضيت حياتي في الأعمال غير المناسبة، لست عالماً، ولا سيداً حتى أغفر بسبب العلم أو النسب، أنا لن أسجد للصنم، وإن أقتل، وعلق الشيخ عقب القصة قائلاً: أنا أكون أسوأ وأقبح من هذا الخنثى إن أقبل خلافة ملك فاسق، فأمر السلطان الشيخ أن يترك المدينة، فذهب الشيخ تاركاً زاويته إلى زاوية شيخه وأستاذه برهان الدين غريب، ثم ندم الملك على عمله، وكتب رسالة إلى الشيخ يعتذر، ورد الشيخ قائلاً: لو يعمل السلطان محمد شاه الغازي وفق الشريعة المحمدية، ويغلق محلات الخمور في البلد، ويأمر القضاة والعلماء بتتنفيذ أحكام الشريعة ليد الفقير (يعني نفس الشيخ) أقرب الأصدقاء إليه، فقبل الملك نصائح الشيخ وطبق القوانين الإسلامية في الدولة<sup>١</sup>.

وإن السلطان سكندر اللودهي - الذي كان معروفاً في اتباع الشريعة وقمع الشرك والبدعات - أراد أن يهدم معبداً هندوسياً شركياً (كند) في عصره ببلدة "كروكشتر"، ولكنه عقد اجتماع العلماء قبل ذلك، وحاول معرفة حكمه الشرعي، وكان فيه ملك العلماء الشيخ عبد الله أجودني، فاستكشف الشيخ عن هذا المعبد، وقال: لا يجوز هدم معبد قديم، فقال الأمير (وهو غضبان): أنت من مؤيدي الكفار وناصريهم، أقتلك أولاً ثم أهدم المعبد بعد ذلك، قال الشيخ: إن الموت حق، لا يأت الموت بدون إذن من الله، أنت سألت المسألة فأنا أجيبها

---

<sup>١</sup>. المصدر السابق.

في ضوء الشريعة الإسلامية، إن كنت لا تحترم الشريعة فلماذا سالت  
إذاً؟ فسكن غضب الأمير وقبل ما أفتى به الشيخ<sup>١</sup>.

إن الأمثلة المذكورة تدل على أن الملوك كانوا ي يريدون تطبيق  
الشريعة الإسلامية في شؤون الدولة، ويسترشدون من القضاة  
والعلماء في هذا الصدد، وإذا أخطأ أحد من الملوك في تطبيق  
الشريعة فكان من العلماء من ينكر عليهم ويصححهم على الملا، ولم  
يبال بروحه.

أسست المدارس في عصر السلطنة بكثرة، وطلب العلماء من  
الخارج خاصة جاء علماء بغداد وشيراز وما وراء النهر إلى دلهي،  
وإن معظمهم كانوا أتباع المذهب الحنفي لأن ذلك كان هو مذهب  
الحكام والملوك، ومن هنا فإن الفقه الحنفي سادت في الهند كمذهب  
 رسمي للدولة، وعين على مناصب القضاء والإفتاء وصدر الشريعة  
 والمحتسب علماء الأحناف ولكن علماء غير الأحناف لم يحرموا من  
 تلك المناصب، ومن أمثلته: ولی ابن بطوطة على منصب القضاء  
 رغم أنه كان مالكيًا، وولی علاء الدين الخلجي الشيخ فريد الدين على  
 منصب شيخ الإسلام في أوده رغم كونه شافعياً<sup>٢</sup>. يقول الشاعر  
 الإسلامي مظہر في شأن مولانا جلال الدين الذي مدرساً ومسؤولاً  
 في مدرسة فیروز شاہ: إنه كان قارئاً للقراءة السبعة، وراوياً للسنن

---

<sup>١</sup>. عبد الله داودي، تاريخ داودي، علي كره، مطبعة جامعة علي كره  
 الإسلامية، ١٩٥٤م، ص: ٢٩.

<sup>٢</sup>. سلطان دهلي اور شریعت اسلامیہ، ص: ٢٧.

الخمسة، وسندًا لعلوم أربعة عشر وفقهياً في المذاهب الأربع (عالم هفت قراءات سند جارده – راوي سنن مفتى مذهب هر دار).

وأنفق الملوك أموالاً ضخمة على علماء هذه المدارس وقضاتها وطلابها حتى يمكن نشر الشريعة على المستوى العام، وتربى عامة الناس وفق الشريعة، يكتب مؤرخ عصر السلطان محمد تغلق قائلًا: يوجد في دلهي ألف مدرسة، تدرس في جميعها الفقه الحنفي إلا واحدة<sup>١</sup>، وقد وجهت العناية الخاصة إلى تدريس الفقه في عصر فiroز شاه، وإن المدرسة التي أسسها فيروز شاه لهذا الغرض، توجد عمارتها حتى اليوم في منطقة معروفة بـ "نظام الدين" في نيو دلهي، وتخرج من هذه المدارس علماء، يكملون حاجات الحكومة الدينية والشرعية، ويرشدون عامة الناس في أمور الشريعة، ويولى هؤلاء العلماء على مناصب القاضي والمحاسب والإمام والمفتى وصدر الشريعة وغيرها، وتؤدي الحكومة رواتبهم.

إن فهم القوانين الشرعية وتطبيقاتها في عصر السلطنة كان يحتاج إلى كتب الفقه، ومن ثم عني بتدريس كتب الفقه الحنفي المعتمدة نحو الهدایة، والکنز والمنار والقدوري، وكتب الحواشی والشرح على أمهات الكتب، وأعدت رسائل صغيرة وكبيرة، وبدأت سلسلة التصنيف حول المسائل والأحكام، وحدثت عملية جمع الفتاوى وترتيبها في عصر السلطنة على وجه الخصوص<sup>٢</sup>، وقد رتب أول

<sup>١</sup>. المصدر السابق، ص: ١٨.

<sup>٢</sup>. راجع: عبد الحي الحسني، الثقافة الإسلامية في الهند، دمشق، ١٩٥٨م.

مجموعة لفتاوی فی عصر السلطان غیاث الدین بلبن حسب السجلات المتاحة حالیاً، وسمیت بالفتاوی الغیاثیة، ورتبها داؤد بن یوسف الخطیب، وطبعت من مطبعة بولاق بمصر عام ١٩٠٩م، وقد رتب المؤرخ الشهیر والعالم الكبير الشیخ ضیاء الدین البرنی فی نفس العصر مجموعة "فتاوی جهان داری" التي تدرس قضايا الدولة وإدارتها وتنظيمها وحلولها الإسلامية، وتوجد نسختها القلمیة فی مکتبة "الهند آفس" بلندن، وترجمت إلى اللغة الإنجلیزیة وطبعت من مطبعة نیو دلهی.

كتب البرنی فیها: يجب على الملك أن يتبع الشريعة بنفسه، ويأمر الرعية باتباعها، وينشط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولتحقيق هذا الغرض ينبغي له أن يعين محتسباً شديداً وأميراً ذات نسب كريم في كل مدينة ومركز، ویمنحهم قوة تطبيق الشريعة وإجراء الحدود، وإذا لم تتفع العقوبة للمقامرين وشاربی الخمر والفساق، فيجب نفيهم من المدينة، ویحرم شرب الخمر والفحشاء بشدة، ویجبر مثل هؤلاء الناس أن يختاروا لأنفسهم مورداً حلاً لکسب الرزق<sup>١</sup>.

ورتبت مجموعة فتاوى فیروز شاهی فی عصر السلطان فیروز شاه تغلق، وكانت له العناية الخاصة بنشر القوانین الشرعية وتطبیقاتها، ولذلك اهتم بتدریس الفقه وتمرین الفتاوی فی

---

<sup>١</sup>. فتاوى جهان داری، ص: ٣، ٤، ترجمتها إلى اللغة الإنجلیزیة الدكتورة أفسر عمر سليم مع مقدمة الأستاذ محمد حبیب، کتاب محل نیو دلهی.

عصره على وجه الخصوص، وكان يريد أن ترتب مجموعة الفتاوى المفصلة التي ترشد في أمور الحياة الفضيلية وفق الشريعة الإسلامية وتكون نافعاً للعامة والخاصة وأولى الأمر جمياً، فإن الملك حصل أولاً على مجموعة الفتاوى التي رتبها الشيخ صدر الدين يعقوب مظفر كهرامي، وكان ناقصاً وغير منسق بسبب وفاة المؤلف، فقام بتهذيبها وتكتملها تحت إشرافه، وتوجد النسخة القلمية لفتاوی فیروز شاهی في مكتبة جامعة علي كره و "انديا آفس" بلندن.

ورتبت مجموعة الفتاوى الأخرى في عصر فیروز شاه تغلق، وسميت بفتاوی تاتارخانية، لأنها رتبت بأمر من الأمير تاتار خان عام ١٣٩٧م وهي تشتمل على ٣٠ مجلداً، وقام بترتيبها نخبة من العلماء تحت رئاسة الشيخ عالم بن العلا الحنفي، وهي رتبت في ضوء جميع المجموعات السابقة لفتاوی، وتوجد نسختها القلمية في مكتبة "خدا بخش" ببنية الهند، وقد لخصها عالم القرن العاشر الهجري الشامي إبراهيم بن الحلبي.

وفي أواخر عصر السلطنة أصبحت إمارة جونبور التي كانت تخضع للملوك الشرقيين مركزاً لتدريس الفقه والفتاوی، ورتبت هناك في عصر السلطان إبراهيم شاه الشرقي مجموعة الفتاوى باسم "فتاوی إبراهيم شاهی" وقد رتبها القاضي نظام الدين أحمد بن محمد الكيلاني ت: ٤٦٩م، وتوجد نسختها القلمية في مكتبة "خدا بخش" ببنية، وجامعة بنجاب بلاهور، ومكتبة رضا برامبور.

وقد رتب في نفس العصر "فتاوی إبراهيم شاهي" ملك العلماء والعالم الشهير ومفسر القرآن القاضي شهاب الدين دولت آبادي كما ذكرها أصحاب السير في ترجمته.

إن جهود الفقه والفتاوی التي تحققت بفضل العلماء والفقهاء الكرام، أُنجزت تحت رعاية ملوك الهند، وتعتبر عن رغبة رسمية حكومية، وهي أن تنضبط الشؤون الرسمية الحكومية بضوابط القوانين الشرعية، وأن يقضى عامة الناس حياتهم في ضوء الشريعة الإسلامية، وتتصدر المحاكم جميع أحكامهم وفق القوانين الشرعية. والخلاصة أن معظم السلاطين في عصر السلطنة كانوا يعملون وفق الإسلام في حياتهم الشخصية، ويقررون القضايا الاجتماعية للدولة في ضوء الإسلام، بينما يديرون الأمور السياسية والحكومية وفق طريقة الملكية الإيرانية ومصالح البلد. وإن كثيراً منهم كانوا يحاولون تطبيق قوانين الإسلام المدنية والجنائية معاً، وإن قليلاً منهم ابتعد عن الشريعة الإسلامية.

رغم كل ذلك لا يمكن غض البصر عن دورهم الرئيسي وإهماله في نشر التعاليم الإسلامية، وتطبيق الشريعة الإسلامية وتفعيل الحضارة الإسلامية في الهند، فإنهم حاولوا نشر القوانين الإسلامية في الهند ثم اتبع منهجهم من جاء بعدهم لأنهم اعتبروا ذلك خيراً لأنفسهم وسياستهم، وإن آثارها ملموسة ومشهودة حتى اليوم.

\* \* \*

# **تطبيق الشريعة الإسلامية في العهود الإسلامية بالهند**

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين،  
محمد بن عبد الله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

## **دخول الإسلام وتغلقه في الهند:**

وصل الإسلام إلى الهند في منطقتها الجنوبية في بدايات القرن الأول عن طريق التجار المسلمين العرب الذين كانت لهم روابط تجارية مع التجمعات القاطنة بالمناطق الساحلية بالهند منذ زمان قديم. وكان من عادة بعض التجار المسلمين أنهم توطنوا في بعض تلك المناطق وعززوا علاقات ثانوية مع أهاليها بعد الزواج فيما بينهم. وهكذا بدأ التجمع المسلم يتواجد ويتزايد بالأرض الهندية، حتى أنه لما أغاث محمد بن القاسم على السند بحكم الحجاج بن يوسف في سنة ٩٢ هـ، كان عدد المسلمين في المنطقة آنذاك يفوق ألف نسمة. وبعد فتح السند وملتان بيد محمد بن القاسم بدأ الإسلام ينتشر ويتجذر إلى المناطق الداخلية والبعيدة من الهند.

ثم نجد طوال قرون خمسة تالية أنه تتوطد علاقات إسلامية هندية، وينتشر الإسلام بين أهاليها بجهودات جبارة يبذلها العلماء والشيوخ وخاصة الصوفية الذين كانوا يقدمون الهند بين حين وآخر

لنشر الدعوة الإسلامية وتبلیغ رسالتها، كالشيخ إسماعيل الlahوري في سنة ١٣٨٢هـ بلاهور، والشيخ صفي الدين غارزوني (المتوفى ١٤٠٣هـ) بمنطقة أج، والشيخ أبو محمد جشتی (المتوفى ١٤١١هـ) وهو كان مع السلطان محمود الغزنوي في إغارته الشهيرة على السومنات (معبد هندوکی شہیر) بالهند، والشيخ علي بن عثمان الهجويري (المتوفى ١٤٦٥هـ) بلاهور، والشيخ معین الدين جشتی الذي أقام في قرية أجمیر (الآن في ولاية راجستان بغرب الهند) سنة وغیرهم من العدد الكبير.

في سنة ١٤٠٢هـ الموافق ١٢٠٦م نشأ الحكم الإسلامي في الهند بيد الحاكم المسلم قطب الدين أبيك الذي كان مملوكاً للملك شهاب الدين الغوري وعامله على لاہور، وذلك حينما فتح قطب الدين أبيك مدينة دلهي وأعلن استقلاله بالحكم الإسلامي بها بعد وفاة شهاب الدين الغوري. وهذا الحكم الإسلامي يسمى في التاريخ بحكم "سلطنة دلهي" أو "عهد غلامان" أي عهد المماليك، وتلك هي وقعة ذهبية في تاريخ الهند الإسلامي خاصة، وفي تاريخ الإسلام عامة، بحيث بدأ منذ يومئذ عهد جديد رائع للإسلام والمسلمين في الهند الواسعة، كما وجد المسلمون - علماؤهم وعامتهم - بعد سقوط وخراب بغداد عاصمة بلاد الإسلام بيد المغول الوحشي، في الهند رحاباً مترامية الأطراف وحفاوة وتقديرًا بالغين. ومن العلماء والشيوخ الذين توجهوا إلى الهند في هذا العهد وتوطنوا بها يجدر بالذكر منهم الشيخ نظام الدين الغزنوي، والقاضي قطب الدين الكاشاني، والشيخ نجم الدين صغرا، والشيخ نور الدين مبارك

الغزنوی، والشيخ برهان الدين البلاخي، والشيخ شرف الدين الولوالجي، والشيخ برهان الدين البزار، والقاضي جلال الدين الكاشاني، والقاضي ركن الدين السالونوي، والشيخ شمس الدين الخوارزمي، والشيخ القاضي حميد الدين، والشيخ عبد العزيز بن محمد الدمشقي، والشيخ سراج الدين سجزي وغيرهم.

استدام الحكم الإسلامي تحت راية "سلطنة دلهي" بالهند طوال قرابة ثلاثة وربع مائة سنة (وبالضبط منذ ١٢٠٦هـ/١٥٢٦م إلى ١٩٣٢هـ/١٨٥٧م). وفي هذا العهد حكم الهند ملوك من ٥ أسر، بدءاً من أسرة المماليك ثم أسرة الخلجي ثم أسرة التغلق ثم أسرة السيد إلى أسرة اللودهي. وبعد سقوط سلطنة دلهي بيد الحاكم المغولي ظهير الدين بابر في سنة ١٤٥٦م، بدأ العهد المغولي الإسلامي الذي استمر كذلك مدة ثلاثة وأحد وثلاثين عاماً، أي إلى سنة ١٨٥٧م، بينما سلط الانجليز على الهند الإسلامية وقضت على الحكم الإسلامي القائم الدائم فيها منذ ستة قرون ونصف قرن.

طوال هذه المدة الطويلة للحكم الإسلامي بالهند أي مدة ستة قرون ونصف قرن شهدت الشريعة الإسلامية تواجداً حافلاً بالحيوية والنشاط والانتشار والازدهار تطبيقاً وتتفيداً، درساً وتدرисاً، كتابةً وتصنيفاً، وعدلاً وقسطاً. وبالجانب إلى ذلك وجدت كذلك فترات عديدة في هذه العهود المديدة تواجهت الشريعة الإسلامية فيها خمولاً وذبولاً وأضاحلاً وانضواءاً. ولكن الاتجاه الغالب والمظهرة العامة بقيت للالتزام بالشريعة الإسلامية حكاماً وشعباً.

## **تطبيق الشريعة الإسلامية في عهد سلطنة دلهي:**

في عهد سلطنة دلهي اتخذ الحكام المسلمين سياسة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جملتها على المسلمين، وتطبيق العدل والنصفة على جميع الشعب مسلماً وغير مسلم كمنهجية مقررة لحكمهم. فكانوا يهتمون بأحكام الشريعة الإسلامية يعظمون شعائرها ويؤسسون المساجد والمدارس الدينية في الأماكن المختلفة، ويقررون لها الأئمة والمؤذنين، ويدرون على العلماء والشيوخ، وينشئون الأوقاف لها، ويعينون شيخ الإسلام والقضاة في المحاكم لفصل الخصومات وفق الشريعة الإسلامية. فكان غالب الحال الظاهر هو إظهار شعائر الإسلام وتطبيق أحكامها.

ومما يلاحظ في التاريخ أنه لم يكن الحال على السواء في عهد كل ملك وحاكم، بل اختلف الأمر باختلاف اتجاهات الحكومات، ولكن الرغبة في بث العدل الإسلامي بين الشعب - مسلماً كان أو غير مسلماً - بقيت غالبة في كل الأزمنة، فقد يذكر في سيرة الملك شمس الدين التمشي الحاكم الشهير من هذا العهد أنه كان يعلق سلسلة بصره ليضرب بها من كان مظلوماً ليصل صوت استغاثته إلى أذن الملك. كما كان أعلن بين العامة أنه إذا ظلم أحد ولم يجد نصفة فليلبس ثوباً ملوناً ليعرف من بعيد أنه مظلوم. وهذه الرغبة الشديدة للعدل الإسلامي بقيت غالبة في عهود السلطانة رضية (مدة الحكم ١٢٣٦-١٢٤٠م)، والسلطان ناصر الدين محمود (مدة الحكم ١٢٤٦-١٢٦٦م)، والسلطان غياث الدين بلبن (مدة الحكم

السلطان غياث الدين تغلق (مدة الحكم ١٣٢٥-١٣٢٠ م)، والسلطان فiroز شاه تغلق (مدة الحكم ١٣٨٨-١٣٥١ م)، والسلطان بهلول اللودهي (مدة الحكم ١٤٨٩-١٤٥١ م)، والسلطان سكدر اللودهي (مدة الحكم ١٤٨٩-١٤١٧ م) الذين جاهدوا ساعين لتطبيق الشريعة الإسلامية وبث العدل الإسلامي.

### نظام المحاكم في هذا العهد:

إن المنهجية التي اتخذها حكام وملوك سلطنة دلهي لتطبيق الشريعة الإسلامية كانت تتجه إلى إنشاء نظام المحاكم الإسلامية على مستويات عديدة، مستوى المملكة، ثم مستوى الولاية ثم مستوى المديرية ثم مستويات المدن تحت المديرية. والملك بنفسه كان حاكماً أعلى ونقطة أخيرة في نظام المحاكم والاستئناف. وهو كان يقرر "قاضي المالك" أو قاضي القضاة الذي كان يسكن في دلهي عاصمة البلاد. ثم في كل ولاية محكمة العدل، ولها قاض يقرره قاضي القضاة. ثم في كل ولاية كانت محكمة لكل مديرية من مديريات الولاية، وتحت محكمة المديرية تعمل محكمة لكل مدينة. والقضاة لجميع هذه المحاكم كان يتم تعيينهم من جانب قاضي القضاة.

وفي هذا النظام كان هناك المفتون يقررون في كل محكمة لإعانته القضاة في الأحكام الشرعية.

وبجانب هؤلاء القضاة كان منصب "صدر الصدور" أو "صدر جهان" الذي كان مسؤولاً للشئون الدينية في المملكة من تعين الأئمة والمؤذنين، وتقسيم الرواتب الشهرية أو السنوية فيما بينهم،

وتقديم الوظائف أو الإعانات المالية أو الأرضية بين العلماء والمشايخ، وإلدارة شئون المساجد والأعمال الدينية الأخرى. وفي بعض الأحيان كان قاضي القضاة هو يتولى منصب صدر الصدور أو صدر جهان. وفي بعض الأزمنة كان صدر الصدور غير قاضي القضاة. ثم على غرار القضاة كان صدر الصدور يسكن في العاصمة ويقرر لكل ولاية صدرًا يسمى صدر الولاية لإدارة شئون الولاية.

### قاضي القضاة وأعمالهم:

في عهد سلطنة دلهي عمل عديد من العلماء والشيوخ الكبار كقاضي القضاة للمملكة الإسلامية، وكثير منهم كانوا هاجروا إلى الهند من البلدان الإسلامية. ونذكر فيما يلي أسماء العلماء الذين عملوا كقاضي القضاة لسلطنة دلهي:

القاضي وجيه الدين الكاشاني، والقاضي ناصر الدين، والقاضي اختيار الدين، والقاضي ملك ضياء الدين محمد جندي، والقاضي جلال الدين الكاشاني (مرتين) والقاضي شمس الدين مهر، والقاضي منهاج الدين السراج (ثلاث مرات) والقاضي عماد الدين الأسفورقاني<sup>١</sup>، والقاضي شمس الدين البهراجي، والقاضي ملك نظام

<sup>١</sup>. وهذا الشيخ الأسفورقاني هو محمد بن محمد بن اسماعيل الخطيب الأسفورقاني (المتوفى ٦٤٦ هـ) الذي صنف كتابا باسم "صنوان القضاء وعنوان الإفتاء" جمع فيه أحكام وآداب القضاة والجزئيات المتعلقة بالقضاء والإفتاء، وقد طبع هذا الكتاب أول مرة بتحقيق الشيخ القاضي مجاهد الإسلام الفاسمي (المتوفى ٢٠٠٢م) في أربع مجلدات من وزارة الأوقاف بدولة الكويت.

الدين، والقاضي مغيث الدين، والقاضي حميد الدين ملتقاني، والقاضي ضياء الدين قاضي خان، والقاضي صدر الدين، والقاضي كمال الدين، والقاضي جلال الدين كرماني، والقاضي ضياء الدين، والقاضي سماء الدين، والقاضي ميان بهوا.

وهو لاء القضاة الذين عملوا كأقضى القضاة أو قاضي القضاة تحت رقابة الحكام والملوك جاهدوا كثيراً لتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع بلاد المملكة، وتوفير المناخ الإسلامي للمسلمين في شتى جوانب حياتهم.

ويجدر بالذكر في نظام الشؤون الدينية في هذا العهد أنه أنشئ منصب "محتسب" للرقابة الشرعية على الظروف والأحوال في البلاد، وخاصة للمحاولة على إحكام جذور الأخلاق الإسلامية في نفوس العامة، وسد أبواب المحرمات الشرعية ومساوئ الأخلاق، وشمولية المظاهر الإسلامية في الأسواق والحياة الخارجية للشعب. فعين "المحتسبون" في العاصمة وفي كل ولاية وفي كل مديرية. وهو لاء المحتسبيون كانوا يعملون تحت قاضي القضاة، وكانت لهم نظرة ثاقبة على أعمال الناس وأخلاقهم، وجهود مشكورة لبقاء الروح الإسلامية في حياتهم.

### الاتجاهات الغير الشرعية:

ولكن المتبوع لأحوال وظروف هذا العهد الطويل لسلطنة دلهي لا يغمض عينيه عن ملاحظة بعض المظاهر الغير الإسلامية

التي بقيت وعمت في بعض الأحابين، لا في بلاط الملك فقط، بل في عامة الحياة أحياناً كذلك.

وربما يسلط بعض الضوء على ذلك الوضع الوعظ الذي ألقاه الشيخ الروحاني الكبير السيد نور الدين مبارك الغزنوی خليفة الشيخ شهاب الدين السهروردي في رباط الملك شمس الدين التمش بجراءة بالغة. فقد يذكر المؤرخ ضياء الدين البرني (المتوفى ٧٥٨ هـ) في كتابه "تاريخ فیروز شاهی":

قال الشيخ الغزنوی في البلاط:

"إن المظاهر التي يتخذها الملوك في طريقة طعامه، في شربه الخمور، في لبسه الملابس، في طريقة جلوسه وقيامه وركوبه، في جعله الناس يسجدون أمامه وهو جالس على عرشه، في رعايته للرسوم والآداب مثل الأكاسرة الفارسيين أعداء الله، كل ذلك ضد الشريعة المصطفوية (على صاحبها ألف ألف سلام وتحية). ومن نجاة الملوك عند الله أن يقفوا محافظين لقلعة الإسلام، وذلك لا يتم إلا عن طريق أعمال أربعه:

الأول: الحب المستمر للإسلام وبذل القوى الجباره لإعلاء كلمة الإسلام وشعائره والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الثاني: يجب عليهم أن يقضوا بكل قوة جباره على كل أنواع الفسق والفجور والمعاصي والآثام من بين المسلمين والمدن والجماعات المسلمة.

الثالث: ولا يستخدم لتطبيق أحكام الدين المحمدي إلا أهل التقوى أصحاب الرهد والخشيعة من أهل الإسلام فقط، ولا يفرض

الأمر إلى أيدي الخائبين والراغبين في الدنيا.  
الرابع: والأمر الرابع المهم هو العدل والنصفة. وليس نجاة الملك إلا في أن لا يللو أي جهد في تطبيق العدل والنصفة، ولن يقع أي ظلم أو تعدى في مملكته".<sup>١</sup>

وكذلك يذكر البرني أن القاضي شمس الدين الترك كان خرج للهند بأربعين كتاب في فن الحديث الشريف لتعزيز علم الحديث بالهند، ولكنه لما وصل إلى مدينة ملتان وعلم بها أن الملك بدلهي علاء الدين الخلجي (مدة الحكم ١٢٩٦-١٣١٦م) لا يبالي بالدين، وليس عنده رغبة فيه، ولا يحتاط في تعين القضاة، فرجع من ذلك المكان. وهذا الملك علاء الدين الخلجي كان خلع ربة الالتزام بالشريعة الإسلامية عن عنقه، وكان يرجح المصالح الحكومية على أحكام الشريعة الإسلامية، وكان يقول كما نقل المؤرخ البرني عنه: "هذا من عمل الملك أن يقرر الأصول والقواعد للمملكة، وليس للشرع ولأهلها أي دخل فيها، نعم لهم أن يفصلوا بين نزاعات المسلمين وقضاياهم، ويوجهوا في أمور عبادتهم".<sup>٢</sup>.

ثم لما تغلب على سرير الحكم الملك خسرو خان بعد قتل آخر ملوك أسرة الخلجي، فتدحرج الأمر إلىأسوء وأفجع للإسلام والمسلمين، لأن الملك خسرو خان ولو كان أسلم في صباه، ولكنه كان يحمل في نفسه ميلاً شديداً إلى المظاهر غير الإسلامية، فبدأت عبادة

<sup>١</sup>. انظر: آب كوثر للشيخ محمد اكرام ص ١٣٠، طبع فريد بكدبو، دلهي بدون تاريخ.

<sup>٢</sup>. المصدر السابق، ص ١٦٢.

**الأصنام في بلاط الملك وغيره، وعم انتهاك الحرمات الإسلامية  
والشعائر الدينية.**

### **ازدهار الشريعة الإسلامية:**

ولكن هذه المدة المزعجة لم تطل، حتى تغلب على سرير الحكومة الملك غياث الدين تغلق، فعاد للإسلام وأهله عزه ووقاره، وارداد اتجاه تطبيق الشريعة الإسلامية في عهده، وعم التعليم الديني وتدریس القانون والفقه الإسلامي. وكان الملك غياث الدين تغلق بنفسه ملتزماً بأحكام الشريعة الإسلامية ومؤثراً لعلماء الإسلام. وبدأ أمر الإسلام يتحسن متواصلاً. فكان ابنه الملك محمد تغلق (مدة الحكم ١٣٢٥-١٣٥١م) حافظاً للقرآن الكريم ومحفظاً على الصلوات والصيام وعالماً للعربية والفارسية. أما عهد الملك فiroz شاه تغلق الذي جلس على سرير الحكومة بعد محمد تغلق، فكان في الواقع عهداً زاهراً للشريعة الإسلامية والحكم الإسلامي. فإنه بعد تولي الحكم أمر بفك قيد الأسرى المقهورين في عدد كبير، ورد الأرضي المغصوبة ظلماً إلى مالكيها، وأدى الديمة إلى ورثة المقتولين ظلماً في السابق، وتغلغل نشر الإسلام وتدریس الفقه الإسلامي وتصنيف الكتب الفقهية. ففي هذا العهد صنف كتاب فقهي باسم "فقه فiroz شاهي"، وكتاب شهير "الفتاوى التاتارخانية" الذي ألفه الشيخ عالم بن علاء الدين برغبة وحكم الأمير تاتارخان، فنسب اسم الكتاب إلى اسمه. كما صنف الشيخ ركن الدين مجموعة شعرية في الفقه مشتملة على ثلاثة آلاف شعر باسم "طرفة الفقهاء".

هذا بالنسبة للعهد الإسلامي في سلطنة دلهي.

### **تطبيق الشريعة الإسلامية في العهد المغولي:**

أما العهد الذي تلاه باسم العهد المغولي الإسلامي، الذي استمر كذلك ثلاثة قرون وربع قرن، فأمر الإسلام وتطبيق الشريعة الإسلامية فيه شهد استمراراً للماضي في البداية، ثم انصواءً وأضاحلاً وظهوراً لفتنة الكبرى باسم الدين الالهي الجديد، ثم تغيراً شاملأً متدرجاً إلى الإقبال والعروج للشريعة الإسلامية وتواجد السطوة الإسلامية قبيل انتهاء هذا العهد المغولي الإسلامي.

لما استقر العهد المغولي بيد ظهير الدين بابر في سنة ١٥٢٦م (مدة الحكم ١٥٣٠-١٥٢٦م) بقى الأمر بالنسبة لتطبيق الشريعة الإسلامية ونظام القضاء والعدل الإسلامي كما كان من قبل. لأن الذي تبدل لم يكن إلا الحكام والأمراء، وهم واصروا نظام العدل السابق. واستحسن الأمر، ونفذت ضوابط جديدة في نظام العدل وإحکام تطبيق الشريعة في زمان الملك الشير شاه السوري (مدة الحكم ١٥٤٠-١٥٤٥م) الذي سلب أمر الحكم من يد الملك همايون ابن الملك بابر. وكان من إصلاحاته أن المسؤولين والموظفين بالمحاكم كان يبدل موضع عملهم كل ثلاثة سنوات. وكان الملك يطلب تقارير مفصلة عن أحوال وأعمال المحاكم في جميع البلاد. وهكذا كانت نظرة ثاقبة ورقابة شديدة على نظام العدل في البلاد.

## تغييرات في نظام المحاكم:

في عهد المغول وقعت بعض التغييرات بالنسبة للعهد الإسلامي السابق. ومنها أنه تغير اسم نظام العدل، فإنه كان يسمى في عهد سلطنة دلهي باسم "محكمة القضاء" فأصبح يسمى الآن باسم "محكمة العدالت". والتغيير الآخر الذي وقع في عهد المغول كان بالنسبة لاختيارات وصلاحيات صدر الصدور، فإن صدر الصدور كانت له اختيارات كثيرة في عهد السلطة، وببيده كان يتم تعيين القضاة في الولايات وتقسيم الأراضي فيما بينهم كإعانة مالية لهم. كما كانت محاكم القضاة وقسم الاحتساب كلاهما بيده، ولكن انقص من خياراته كثيراً في عهد الملك جلال الدين أكبر. فبقى قسم الاحتساب بيده وأخذ قسم القضاة منه وفوض إلى قاضي القضاة. وكذلك لم تبق له اختيارات مستقلة لإهداء الأراضي إلى القضاة والشيوخ، بل ألزم عليه أن يؤدى ذلك بمشورة الديوان. وتغيير آخر مهم وقع في عهد المغول كان بالنسبة لطلب الملك نفسه في المحكمة، فإنه لم يبق للقاضي في هذا العهد أن يطلب الملك الحضور في المحكمة ويقضي ضده.

وعلاوة على التغييرات المذكورة، فإن عامة نظام القضاء والعدل بقي جارياً ونافذاً كما كان في عهد السلطة. فالملك كان على قمة النظام، وببيده كانت اختيارات مطلقة. وتحته كان قاضي القضاة للملكة كلها يقرره الملك، ثم كان قاضي القضاة يقرر القضاة لكل ولاية، وفي كل ولاية لكل مديرية، وفي كل مديرية لكل مدينة كبيرة.

كما كان للعسكر قاض خاص يسمى قاضي العسكر، يجول ويدور مع العسكر ويحكم داخل العسكر. وكان مع كل قاض مفتى يعينه في البحث عن أحكام الشريعة في القضايا المقدمة. وكذلك يكون معه محاسب يراقب أخلاقيات العامة وأحوال السوق.

ومما يلاحظ في هذا العهد هو أنه لم يكن بيد القاضي - ولو كان قاضي القضاة - أن يحكم على أحد بالموت، فالعقوبة بالموت كان اختيار تقويضها بيد الملك خاصة، ومثل هذه القضايا كانت ترفع إلى مجلس الملك.

### فصل الملوك للقضايا:

ومن عادة الملوك في هذا العهد أنهم كانوا يقضون في القضايا المرفوعة إليهم، أحياناً كل يوم وأحياناً يوماً في كل أسبوع. نجد في سيرة الملوك المغوليين أنهم كانوا يقررون يوماً في أسبوع لسماع القضايا والشكاوي من العامة. فكان الملك جلال الدين أكبر (مدة الحكم ١٥٥٦-١٦٠٥م) قرر يوم الخميس لهذا الغرض، والملك نور الدين جهانكير (مدة الحكم ١٦٢٧-١٦٥٥م) قرر له يوم الثلاثاء، والملك شاهجهان (مدة الحكم ١٦٢٧-١٦٥٧م) قرر له يوم الأربعاء. وهذه الأيام كانت خاصة لفصل القضايا والأحكام. ولكنهم مع ذلك كانوا يحكمون عامة كل يوم حينما كانوا يجلسون في بلاطهم وترفع إليهم القضايا.

هؤلاء الملوك كانوا يطبقون الشريعة الإسلامية في عامة الأحوال، ويستعينون في ذلك بالعلماء والشيوخ والقضاة. فقد يذكر

المؤرخون أن الملك جهانكير والملك شاهجهان كانوا لا يعتبران أنفسهما متحررين من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

### انضواء الشريعة في عهد الملك أكبر:

أما الملك جلال الدين أكبر فكان عهده مشكلة كبيرة وفتنة عظيمة للشريعة الإسلامية. كان الملك محمد أكبر في بداية أمره - حينما كان هو صبياً أو طفلاً - ملتزماً بالشريعة وأحكامها، يؤقر العلماء ويعظم شعائر الإسلام، ولكنه بنفسه لم يكن قارئاً ومتعلماً. ثم إنه رأى العلماء في بلاطه يتنازعون فيما بينهم للمناصب الدينية، وكل يرد صاحبه في كل مسئلة، ويحاول لتجهيل غيره وتتفيص شأنه أمام الملك. وزاد الطين بلة أنه دعا أصحاب المذاهب والديانات المختلفة في مجلسه، وأجرى مناشقات مذهبية في أسئلة وأمور عقائدية وخلافية، الأمر الذي شوش ذهن الملك الأمي. ثم قام بعض فضلاء البلاط برفع شأن الملك واعتباره مجتهداً مطلقاً في القضايا الدينية. فبلغ الأمر إلى أن الملك أصبح ينفر العلماء ويبعد منهم بل أذل بعض العلماء وأبعد الآخرين، وقتل عدداً منهم بمكر وآخر. كما قرر بمشورة بعض العقلاء في بلاطه إجراء دين جديد باسم "الدين الإلهي" بمناسبة نهاية ألف أول من الهجرة وبداية ألف الثاني، وأجرى أموراً عديدة ضد الشريعة الإسلامية كتقديس الشمس عند طلوعها والاحتقال بالأعياد الهندوسية وإباحة الربا والقمار والخمر ولحم الخنزير والأمر بالسجدة أمام نفسه، ومنع الحجاب والاختنان ومنع ذبح البقر وغير ذلك.

## رجوع أمر الشريعة إلى تحسنه:

كان هذا الزمان شديداً على الاسلام وأهله. وكان العلماء الأتقياء يبكون ويسعون بتذليل لصلاح الأحوال. وكان من أمر بعض العلماء أنهم أقاموا علاقات وطيدة مع الأمراء الصالحين مثل الخان مرزا عزيز كوكه، والنواب مرتضى خان، والأمير قليج خان، والخواجة حسام الدين وغيرهم. فكان من حكمة الله البالغة وسعى العلماء الربانيين - ومنهم الخواجة باقي بالله والشيخ أحمد السر هندي المعروف بمجدد الألف الثاني - أنه جاء على سرير الملك نور الدين جهانكير الذي كان الأمراء الأقوياء المذكورون أخذوا منه عهداً لتطبيق الشريعة الإسلامية لكي يقدموا مساعدتهم إليه في حصول زمام الملك بعد أبيه خلال المحاولات الشديدة لحرمانه من الحكم.

لما جلس جهانكير على سرير الملك صلح حال الشريعة الإسلامية، وجعل الأمر يتحسن يوماً فيوماً. فكان عهد ابنه الملك شاهجان أحسن من عهده في تطبيق الشريعة الإسلامية وتحسين الشؤون الدينية. أما عهد ابنه الملك محي الدين اورنك زيب (مدة الحكم ١٦٥٧-١٧٠٧م) فلا تسئل عنه في ازدهار أمر الإسلام وغلبة الشريعة الإسلامية. إنه قد قيل على لسان بعض الخبراء أن الملك محي الدين اورنك زيب كان سادس الخلفاء الراشدين في تاريخ الإسلام.

إنه كان بنفسه عالماً ومتديناً وملتذاً بالشريعة الإسلامية بكمالها. وكانت حياته نموذجاً حياً للسذاجة الدينية والعدل الإسلامي وتطبيق الشريعة الإسلامية. إنه وقر العلماء، وطبق أحكام الإسلام

بكل شمولية، وعمل لتعيم أحكام الشريعة الإسلامية وللتعميم الإسلامي، وفرض الحظر على المحرمات والفواحش، والربا والقمار. وعين المحتسبين للرقابة الشرعية على أوضاع البلاد. إنه أسس نظام العدل على قواعد الشريعة الإسلامية، وأجرى أحكامها في المحاكم الإسلامية. وخلال تجاربه أحس بضرورة إعداد كتاب جامع للفتاوى المختارة في القضايا العامة، يستند إليها القضاة في محاكمهم، كيلا يكون هناك بلبلة في الآراء عند فصل الخصومات والقضايا. فشكل لجنة من العلماء الكبار تحت رئاسة الشيخ نظام الدين، وأمرهم بإعداد كتاب جامع للفتاوى التي يفتى بها في القضايا. وهذه اللجنة أعدت كتاباً للفتاوى في مجلدات عدة باسم "الفتاوى العالمة"، ويسمى أيضاً "الفتاوى الهندية". وكان الملك أورنك زيب بنفسه يشترك في هذا الأمر العلمي كل يوم، ويهتم به اهتماماً كثيراً، الأمر الذي يدل على حرصه الشديد في أمر الشريعة الإسلامية وتنفيذ أحكامها وتحسين أمور محاكم العدل.

### قاضي القضاة في هذا العهد:

في عهد المغول كان عديد من العلماء تولوا منصب قاضي القضاة، وأسماؤهم كما يلي:

القاضي بير سيد محمد، القاضي جلال الدين، القاضي نور الله، القاضي هدایت الله، القاضي محمد سعيد، القاضي محمد أسلم، القاضي عبید الرحمن، القاضي عبد الوهاب، القاضي علي أكبر، القاضي شیخ الإسلام عبد الله، القاضي سید أبو سعید، القاضي خان

عبد الله، القاضي محمد أكرم، القاضي ملا حيدر.  
وهذا الأمر الراقي المزدهر لتطبيق الشريعة الإسلامية بقي طوال عهد الملك أورنك زيب. وشهدت الهند ظاهر للشريعة الإسلامية أحسن وأروع وأكمل من قبل. وقد توفي الملك أورنگ زیب في ۱۷۰۷م. ولو أن الحكم الإسلامي استمر إلى مائة ونصف مائة سنة، ولكنه لم يكن على تلك القوة والازدهار مثلاً كان في عهد الملك أورنگ زیب. فبدأ الضعف يتسلل إلى كل ميدان من ميادين الحياة، وخاصة في مجال السياسة والقوة حتى سقط الأمر وتسلط الانجليز في سنة ۱۸۵۷م، وانتهى الحكم الإسلامي في الهند بعد أكثر من ستة قرون ونصف قرن.

### خلاصة المقال:

ويمكن لنا بعد هذه التفاصيل أن نتلخصها في النقاط التالية:

- تأسس الحكم الإسلامي في الهند في سنة ۱۶۰۶-۱۲۰۶م واستمر إلى ستة قرون ونصف قرن، حتى انتهى في سنة ۱۸۵۷م عند تسلط الانجليز عليها.
- حرص الملوك والحكام المسلمين في عهد سلطنة دلهي وفي العهد المغولي كليهما في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في عامة الأحوال وإظهار شعائر الدين على المستوى الحكومي والشعبي.
- طبق الحكام المسلمين هؤلاء أحكام الشريعة في نظام المحاكم التي أقاموها في جميع أنحاء المملكة على المستويات العديدة، غير أن بعض العقوبات المنفذة وخاصة عقوبة الموت لم تكن

- وفق حكم الشريعة تماماً في أكثر الأحيان.
- كانت شخصية الملك النقطة الأخيرة والعليا في نظام المحاكم، تتمتع بصلاحيات غير محدودة، وكانت خارجة من دائرة القانون في العهد المغولي خاصة.
  - كان من عامة سياسة الملوك أمر اللطف والمداراة مع غير المسلمين، وفسح لهم المجال في اتباع أحكام دينهم والعمل بطقوساتهم الدينية وقوانينهم الشخصية.
  - كان من أمر بعض الملوك قلة المبالغة بأحكام الشريعة الإسلامية، والمحاولة لإجراء القوانين غير الإسلامية حيناً ومعاداة الإسلام حيناً آخر.
  - وبالعكس من ذلك كان بعض الملوك أقاموا نموذجاً مثالياً لترويج الشريعة الإسلامية، والاهتمام بتدريسها وتعليمها، وتصنيف الكتب في العلوم الدينية والقوانين الإسلامية.

## مصادر المقال

- ١ آئين أكبرى لأبى الفضل العلامى، ترجمة انكليزية، طبع كلاسيكل ببليشناك كمبني دلهي، الطبعة الثانية ١٩٩٦.
- ٢ النظام المركزى للحكومة فى عهد المغول لابن الحسن (ترجمة أردية لائى، اي، ظلى)، طبع قومي كونسل برائ فروع زبان أردو دلهي، الطبعة الثانية ١٩٩٩.
- ٣ همايون نامه، غل بدن بيغم (ترجمة أردية من الفارسية لعثمان حيدر مرزا)، طبع قومي ترقى أردو بيورو، دلهي، الطبعة الثالثة ١٩٩٤.
- ٤ المجتمع الهندي في العهد الأوسط لكنور محمد أشرف (ترجمة أردية لقمر الدين)، طبع قومي ترقى أردو بيورو، دلهي، الطبعة الثانية ١٩٨٩.
- ٥ آب كوثر للشيخ محمد اكرام، فريد بکدبو، دلهي، بدون تاريخ.
- ٦ رود كوثر للشيخ محمد اكرام، فريد بکدبو، دلهي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
- ٧ دلهي في الرحلات للدكتور تتوير أحمد العلوى، طبع اردو اكادمي دلهي، ١٩٩٤م.
- ٨ الأخبار البلاطية في عهد الملك عالمكير للشاه غازي الدين ايدوكيت، طبع اداره برای مطالعة وتحقيق تاريخ دکن ٢٠٠٠م.

- ٩- تاريخ سنه للسيد أبو ظفر دسني الندوی، طبع دار المصنفین شبلی اکیدمی، اعظم کره ۱۹۷۰م.
- ١٠- مقدمة رقات عالمیکر للسید نجیب اشرف الندوی، طبع دار المصنفین شبلی اکیدمی، اعظم کره، الطبعة الثالثة ۱۹۹۰م.
- ١١- تاريخ الدعوة والعزيمة للشيخ أبي الحسن الندوی، الجزء الرابع، طبع مجلس تحقیقات ونشریات إسلام لکناؤ، الطبعة الرابعة ۲۰۰۰م.
- ١٢- ملت إسلامیہ کی مختصر تاریخ للسید ثروت صولت، طبع مرکزی مکتبہ إسلامی دلهی ۲۰۰۴م.
- ١٣- نظام العدل في الهند الوسطى (باللغة الانگلیزیة) لمحمد بشیر احمد، طبع علي کره هستاریکل ریسرچ انسٹی ٹیوت، علي کره ۱۹۴۱م.

\* \* \*

## **نظام القضاء والإفتاء في حكومة الهند الإسلامية**

بدأ نظام القضاء والإفتاء الإسلامي مع تأسيس الحكومة الإسلامية في الهند بيد محمد بن قاسم الثقفي (711-714م) وما أضاف السلطان محمود الغزنوي (1000-1030م) والسلطان محمد الغوري في ذلك النظام لقلة عصر حكمتهما والسلطان قطب الدين أيك (1206-1210م) حينما أسس الحكومة الدهلية فوضع نظام حكومته بشكله الكامل واستحكمه السلطان شمس الدين التمش (1211-1236م) وأضيف فيه حيناً فحياناً في عصر السلطان غياث الدين بلبن (1266-1287م) والسلطان جلال الدين فiroز الخلجي (1290-1296م) والسلطان علاء الدين محمد الخلجي (1296-1316م) والسلطان غياث الدين تغلق شاه (1320-1325م) والسلطان محمد بن تغلق (1325-1351م) والسلطان فiroز تغلق (1351-1388م) والسلطان سكندر الودي (1405-1517م) والسلطان شير شاه السوري (1540-1545م) والسلطان جلال الدين محمد أكبر (1556-1605م) والسلطان جهانغير (1605-1627م) والسلطان شاهجهان (1627-1658م) والسلطان محي الدين أورنخ زيب عالمغير (1658-1697م) وغيرهم.

هذا جدير بالذكر أن نظام الحكومة الإسلامية في الهند يتأثر بنظم الحكومة التركية والإيرانية تأثراً كبيراً ولكن نظام القضاء والإفتاء لا يزال يقوم على منهج النظم الإسلامية كاملاً فالحكومة الإسلامية الهندية - فيسائر عصورها - قبلت النظم الإسلامية في القضاء والإفتاء بكمالها كما كانت في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين والعصر الأموي والعصر العباسي وأضافت فيها بعض الأمور المهمة.

### **نظام العدل الإسلامي في الهند:**

إن منهج نظام العدل الإسلامي في الهند يقوم على منهج نظام العدل الإسلامي العام ولكن أضيف فيه في عصور الحكومة الإسلامية المختلفة وكان نظام العدل الإسلامي في الهند الرئيسي وأقسامه المهمة وأعضائه مماثلاً في عصر الحكومة дхоловية والحكومة المغولية.

### **المحكمة العليا في الحكومة дхоловية والحكومة المغولية:**

إن محكمة السلطان كانت أكبر محكمة في المملكة وكان السلطان أكبر من قاضي القضاة للمملكة وهو يستطيع أن يصدر الأحكام في القضايا المدنية والباحث الجنائية والثورات السياسية والأمور التي تتعلق بأعيان الحكومة وولاتها وبعد إصدار الأحكام من محكمة السلطان لم يستأنف للمدعي أن يستأنف دعواه في أي محكمة إلا أن يتغير السلطان أحكامه وراجع عنه بنفسه.

## **نظام القضاء والإفتاء في حكومة الهند الإسلامية:**

إن نظام القضاء والإفتاء في حكومة الهند الإسلامية قد نشأ وتطور في ظل نظام العدل الإسلامي العام وكان "قاضي القضاة" مؤذن للسلطان ونائبه في ذلك النظام ومحكمته أكبر محكمة بعد محكمة السلطان وبعد إصدار الأحكام في أي قضية من محكمته يستأنف للمدعي أن يستأنف دعواه في محكمة السلطان فحسب.

### **قاضي القضاة ومحكمته:**

كلمة "قاضي القضاة" كان مصطلحاً ومنصبًا واستعمله أول مرة مؤسس الحكومة الدهلية السلطان قطب الدين أبيك ولم يزل هذا المصطلح يستعمل في سائر عصور الحكومة الإسلامية الهندية. وفي المصادر يستعمل بعض المصطلحات الأخرى للمنصب المذكور ومنها أقضى القضاة وقاضي القضاة للممالك وقاضي الهند والسندي وصدر الصدور وصدر الملك وغير ذلك ولكن كان مصطلح "قاضي القضاة" أشهر مصطلح فيما بينها.

إن الشيخ وجيه الدين الكاشاني كان أول قاضي القضاة للسلطان قطب الدين أبيك وهو لم يزل على هذا المنصب حتى عصر السلطان شمس الدين التمش.

### **قائمة قاضي القضاة في الحكومة الدهلية:**

القاضي وجيه الدين الكاشاني، والقاضي نصير الدين، والقاضي اختيار الدين، والقاضي سعيد الدين الكردي، والقاضي

الملك ضياء الدين محمد جندي، والقاضي جلال الدين الكاشاني (مرتان) والقاضي شمس الدين مهر، والقاضي منهاج سراج (ثلاث مرات)، والقاضي عماد الدين الشعورقاني، والقاضي شمس الدين البهراجي، والقاضي الملك نظام الدين، والقاضي مغيث الدين بيانه، والقاضي حميد الدين الملطي، والقاضي ضياء الدين قاضي خان، والقاضي صدر الدين، والقاضي كمال الدين، والقاضي جلال الدين الكرمي، والقاضي ضياء الدين قاضي خان، والقاضي سماء الدين، والقاضي ميان بهوا.

هذا جدير بالذكر أن القائمة المذكورة ليست كاملة لقاضي القضاة في الحكومة الدهلوية وكما كلمة "الدين" جزء أسمائهم بل هو جزء ألقابهم بأن كلمة "الدين" يستعمل للسلطان والأمراء والولاة والقضاة والمشائخ وغيرهم في عصور الحكومة الإسلامية في الهند على سبيل المثال كان اسم السلطان قطب الدين أبیک "أبیک" فحسب و "قطب الدين" كان لقبه.

وكما يتضح من دراسة قائمة قاضي القضاة في الحكومة الدهلية في ضوء المصادر أن السلطان يستطيع أن يعين أي شخص على منصب قاضي القضاة حسب إعجابه وحبه، وأن يبقى قاضي القضاة من كان قبله، وأن ينحي قاضي القضاة عن منصبه، وأن يعين أي قاضي القضاة بعد إعزاله قاضياً في أي بلد وأن ينقل أي قاضي القضاة إلى مكان آخر بدون إعزاله وأن يعين شخصاً واحداً على المنصب المذكور مراراً وأن يكون قاضي القضاة أكثر من

واحد في وقت واحد، وأن يكون منصب قاضي القضاة في أسرة واحدة وغير ذلك.

### **قائمة قاضي القضاة البارزين في الحكومة المغولية:**

القاضي مير سيد محمد، والقاضي كمال الدين يعقوب الكردي، والقاضي جلال الدين، والقاضي نور الله، والقاضي عبد السميع الاندجاني، والقاضي هدایت الله، والقاضي يعقوب بن أبي يعقوب المانكوری، والقاضي محمد سعید، والقاضي محمد أسلم، والقاضي عبد الرحمن، والقاضي عبد الوهاب، والقاضي علي أكبر، والقاضي شيخ الإسلام عبد الله، والقاضي سید أبوسعید، والقاضي خان عبد الله، والقاضي محمد أکرم، والقاضي الملا حیدر قاضي خان. هذا جدير بالذكر أن القائمة المذكورة ليست كاملة لقاضي القضاة في الحكومة المغولية.

### **توظيف قاضي القضاة وشرائطه:**

إن السلطان يعلن بعد اعتلاء عرش الحكومة مناصب الحكومة وأهلها بصفة عامة ويشتمل فيه منصب قاضي القضاة عامة وحينما نحى السلطان أي قاضي القضاة فيعلن ويظهر في البلاط الملكي ويعطي شهادة ومرسوم ملكي لقاضي القضاة بعد تعيينه على المنصب المذكور.

ومن شرائطه التوظيف أن يكون قاضي القضاة رجلاً وبالغاً ومسلماً وحرأً وذا علم وفضل في الكتاب والسنة وذكياً وعادلاً وسلامياً الجسم وغير ذلك.

## **مسؤولية قاضي القضاة:**

إن مسؤولية قاضي القضاة تقسم إلى مسؤولية أساسية ومسؤولية إضافية.

ومن مسؤولية قاضي القضاة الأساسية أن ينفذ الأحكام الإسلامية وأن يقضي بين الناس بالعدل وأن يحتسب الناس في الأمور الشرعية يقول مؤلف طبقات ناصري أربع مسؤوليات لقاضي القضاة وهي: القضاء، والخطبة، والإمامنة، واحتساب الأمور الشرعية.

إن محكمة قاضي القضاة أكبر محكمة بعد محكمة السلطان والمحاكمات الأخرى تقوم بأعمالها تحت إشرافه ومسؤولية قاضي القضاة الأساسية أن يقضي بين الناس بالعدل والخلوص وبدون أي إنذار على الوقت ويجوز له أن يقضي في القضايا المدنية والمباحث الجنائية وكما يستطيع أن يصدر الأحكام الشرعية في الأمور والقضايا المختلفة.

ويجوز للمدعي أن يقوم بدعواه في محكمته مباشرة أو يستأنف دعواه في محكمته بعد المحكمات الأخرى، وكانت محكمته أكبر محكمة بعد محكمة السلطان فيستأنف المدعي دعواه في محكمة السلطان بعد إصدار الأحكام من محكمة قاضي القضاة.

ويوجد بعض الأمثلة أن قاضي القضاة قد أصدر الأحكام ضد رغبة السلطان والأمراء وكما ادعى المدعي في محكمة قاضي القضاة دعواه ضد السلطان وأصدر قاضي القضاة الأحكام في حق

المدعى وكما ادعى السلطان دعواه في محكمته ولكن استرجع نظراً  
إلى عدل قاضي القضاة.

ومن واجبات قاضي القضاة أن يعبر الأمور المختلفة التي  
تتعلق بالحكومة والمملكة تعبيراً شرعاً وهو الأمر صعب جداً له.  
وبعض السلاطين يستفسر من قاضي القضاة عن الأمور  
المختلفة في بلاطهم الخاص ومجالسهم الذاتية ومأدبيتهم وقاضي  
القضاة يجيب عن الأمور المستفسرة حسب المقتضيات.

وبعض قاضي القضاة لا يخاف من السلطان ويسئل عنه  
بعض الأمور، على سبيل المثال اشتهرت المناظرة بين السلطان  
علاء الدين محمد الخلجي (١٢٩٦-١٣١٦م) وقاضيه وكما اختلف  
قاضي القضاة عن السلاطين في العصور المختلفة على سبيل المثال  
في عصر السلطان محمد بن تغلق (١٣٢٥-١٣٥١م) والسلطان  
فiroز تغلق (١٣٨٨-١٣٥١م) والسلطان سكدر اللودي (١٤٨٩-  
١٥١٧م) والسلطان جلال الدين محمد أكبر (١٥٥٦-١٦٠٥م)  
والسلطان جهانغير (١٦٢٧-١٦٠٥م) والسلطان محي الدين أورنخ  
زيب عالمغير (١٦٥٨-١٦٩٧م).

ومن مسؤولية قاضي القضاة الإضافية أن يشرف المراكز  
العلمية وأن ينظم الأمور التي تتعلق بالأوقاف وأن يراعي إقطاعات  
اليتامي والضعفاء والمجانين وأن يحلف السلطان عند تولي العرش  
وأن يحضر في بلاط السلطان وأن يكون نديماً للسلطان في مجلسه  
ومأدبيته ومهامه و المعارك الحربية وغير الحربية وأن يكون مشرقاً  
للسلطان في وضع القوانين وأن يكون سفيراً له في المهام المختلفة.

## **مكانة قاضي القضاة:**

يحتل قاضي القضاة مكانة مرموقة عند السلطان والأمراء والصوفياء والمشائخ وعامة الناس نظراً إلى منصبه الجليل وعلمه الوفير وفضله الكبير فالسلاطين يحترمونه كل الاحترام ويحضرون في المساجد والمراکز العلمية وال المجالس الأخرى لاستماع خطبائهم ويدعونه إلى مأدبيتهم وبلاطهم ومع كل ذلك بعض قاضي القضاة عوقب لسوء أخلاقهم.

وكما يحترم العلماء والمشائخ والصوفياء قاضي القضاة ويحضرون في مجالسهم وييتلقون دروساً منهم ويطالعون تأليفاتهم على سبيل المثال يحضر الشيخ نظام الدين الأولياء والعلماء والمشائخ الآخرون في مجلس القاضي منهاج سراج ويستفيدين من أقوالهم ونصائحهم.

## **عمال ديوان / مكتب قاضي القضاة:**

إن محكمة قاضي القضاة كانت من أكبر محاكمات المملكة وتشتمل على الموظفين والعمال والأعضاء المختلفين. وهم ينقسمون إلى الموظفين القضائيين الذين يتعلقون من محكمة قاضي القضاة الخاصة والموظفين الآخرين الذين يساعدون قاضي القضاة في الأمور الأخرى سوى الأمور القضائية. إن محكمة قاضي القضاة تشتمل على الموظفين والعمال والأعضاء كما يلي:

**نائب القاضي:** وظيفة نائب القاضي أن يكون مساعدًا لقاضي القضاة في الأمور القضائية فهو يجلس مع قاضي القضاة في المحكمة عند سماحة القضايا ويساعده في الأمور المختلفة وحينما لم يحضر قاضي القضاة في المحكمة فينبهه ويصدر الأحكام عن القضايا.

وهذا جدير بالذكر أن عدد نائب القاضي يبلغ إلى أكثر من واحد.

**قاضي دار السلطنة:** يسمى قاضي المملكة "حضرت قاضي" أو "حضرت قاضي دهلي" عامة هذا المنصب ينقسم عن منصب قاضي القضاة ووظيفته أن ينوب قاضي القضاة عند غيابه وينظر في القضايا التي تتعلق بعاصمة المملكة بصفة خاصة.

**مفتى محكمة القضاء:** هو يساعد قاضي القضاة في القضايا الشرعية وحينما يطلب قاضي القضاة منه أن يظهر آرائه في ضوء الشريعة في الأمور القضائية فيفتي فيها ويظهر آرائه مستدلاً من الكتاب والسنة.

**بندت:** ومن مزايا نظام العدل الإسلامي في الهند أن المحكمة تؤلف عملاً هندوكيًّا لمساعدة قاضي القضاة في الأمور التي تتعلق بالهنادك أو تتعلق بال المسلمين والهنادك ومكانة "بندت" يعادل مكانة المفتى في المحكمة.

**داد بيك / داد بك:** يراد بداد بيك / داد بك ضابط العدل وهو يتعلى بمكتب قاضي القضاة الرئيسي وبعض المؤلفين في العصر الحديث يقول أنه يتعلى من مكتب قاضي الولاية ولكن هذا ليس بصحيح ووظيفته أن ينتظم لحضور الأمراء وأعيان المملكة في

محكمة القضاء، و منصبه يشبه بالمسجل (Registrar) في المحكمات في العصر الراهن.

**نائب داد بيك/داد بك:** وظيفته أن ينتظم لحضور الأمراء وأعيان المملكة وعامة الناس في محكمة القضاء وهذا من الممكن أن يبلغ عدد دار بيك أكثر من واحد.

**المحتسب:** يوجد قسم خاص للاحتساب في نظام العدل الإسلامي ويراد بالاحتساب أن يراقب أخلاق الناس وأعمالهم ويصوغها بصبغة دينية شرعية ويسمى ضابطه الأعلى بالمحتسب وهو يعاون قاضي القضاة / قاضي الولاية في الأمور القضائية والشرعية المختلفة وينفذ الأحكام الشرعية.

**مير عدل:** أضاف هذا المنصب السلطان سكندر الودي (١٤٨٩-١٥١٧م) في النظام القضائي الإسلامي الهندي ووظيفته أن يقوم بالعدل في القضايا العامة بين الناس وهو ضابط القوانين العامة للملكة.

### **راتب قاضي القضاة:**

إن منصب قاضي القضاة كان من أكبر المناصب في المملكة فكان راتب قاضي القضاة يساوي برواتب الأعيان والمملكة على سبيل المثال كان إيراد قاضي القضاة صدر جهان كمال الدين البرهاني من إقطاعاته ستين ألف "تکه" سنوياً وقال ابن بطوطة كان راتب داربيك في العصر التغلقي خمسين ألف.

### **قاضي الجيش:**

هذا جدير بالذكر أن دائرة محكمة القضاء الرئيسي والإقليمي تدور حول التجمعات المدنية فحسب والأمور القضائية التي تتعلق بالجيش والجنديين فيراقبها قاضي الجيش / المعسرك ويفصل في خصومات الجنديين الذي كان موجوداً في كل مقرر رئيسي وفي كل مخيمات عسكرية توجد في البلدان الكبيرة.

وعدد قاضي الجيش ينحصر على عدد الجنديين ولقضاء الجيش نظام كامل للقضاء ولهم نائبون وضابطون تابعون لهم، سرد المؤرخ البرني أسماء قضاة الجيش في عصر السلطان بلبن على سبيل المثال القاضي سيد الدين والقاضي ظهير الدين والقاضي جلال الدين.

إن منصب قاضي الجيش / المعسرك منصب مهم ويؤطرف عليه من كان عالماً بارزاً وفقيهاً متبراً وزاهداً متقياً ويحترمهم السلاطين ويحضرون في مجالسهم العلمي والديني ويستمعون خطباتهم في الأوقات المختلفة.

إن قاضي الجيش لم يكن تابعاً لقاضي القضاة للمملكة ويؤطرفه السلطان مباشرة مع أنه استشار من أمرائه وأعيانه ويوجد بعض الأمثلة أن قاضي الجيش قد فاز بمنصب قاضي القضاة فيما بعد.

### **نظام القضاء والإفتاء الإقليمي:**

إن نظام القضاء والإفتاء الإقليمي يساوي ويماثل بنظام القضاء والإفتاء الرئيسي وأكبر ضابط لهذا النظام هو حاكم الولاية

وواليها مثل السلطان ومحكمته أكبر محكمة مثل محكمة السلطان وتعمل محكمته كما تعمل محكمة السلطان في نظام القضاء والإفتاء الرئيسي.

### **قاضي الولاية:**

يسما قاضي الولاية بقاضي القضاة أيضاً والفرق بينهما أنه يقال قاضي القضاة للولاية ومحكمته تابعة لحاكم الولاية ويعينه السلطان بصفة عامة بعد الشورى من قاضي القضاة للمملكة وهو متصرف بصفات قاضي القضاة للمملكة ويحتل مكانة مرموقة مثل قاضي القضاة للمملكة وتعمل محكمته كما تعمل محكمة قاضي القضاة للمملكة ويوجد بعض الأمثلة أن قاضي الولاية قد فاز بمنصب قاضي القضاة فيما بعد وبعض قاضي القضاة عزل من منصبه وعين على منصب قاضي الولاية.

يقول بعض المؤرخين أن قضاة الولايات قد عينوا في الولايات الكبيرة فحسب وخاصة في العصر المغولي ولكن هذا ليس بصحيح بأن السلطان قد عين قاضي الولاية في كل ولاية بسائر الحكومة الإسلامية في الهند.

### **قائمة قضاة الولايات:**

**قاضي أجمير:** كان أحمد مجد بن القاضي مجد الدين النارنولي وهذا جدير بالذكر أن منصب القضاة في أسرته كان جيلاً بعد جيل.

**قاضي أجودهن:** ذكره الشيخ نظام الدين الأولياء بدون ذكر اسمه.

**قاضي أحمد آباد:** القاضي اسماعيل بن عبد الله الأصفهاني.

**قاضي إله آباد:** القاضي محمد حسين الجونفوري.

**قاضي أبور:** القاضي اسماعيل بن علي بن محمد النقي.

**قاضي أمروهه:** القاضي أمير علي ذكره ابن بطوطة في رحلته.

**قضاة أودهـ:** القاضي جلال الدين الكاشاني، والقاضي شهاب الدين الأودهي، والقاضي الشيخ نصير الدين جراغ دلهي.

**قضاة بدايون:** القاضي كمال الدين العفري، والقاضي بهاء الدين بن الشيخ شمس الدين، والقاضي جمال الملطاني.

**قاضي بركام:** القاضي صدر الدين والقاضي أبو الوعظ وهذا جدير بالذكر أن منصب القضاء في أسرته كان كابرًا عن كابر.

**قضاة بهروج:** القاضي اسماعيل الأصفهاني وهو عين قاضي أحمد بعد فيما بعد، وهذا جدير بالذكر أن منصب القضاء في أسرته كان جيلاً بعد جيل.

والقاضي صدر الدين العباسي اللاهوري.

**قاضي بروده:** القاضي عماد الدين الغراتي.

**قضاة بهكر:** القاضي نصر الدين السندي وأخوه القاضي قاصن والقاضي نصر الله وهذا جدير بالذكر أن منصب القضاء في أسرته كان جيلاً بعد جيل.

**قاضي بلكرام:** القاضي أبو الفتح المعروف بالقاضي كمال.

**قاضي بها:** إن المصادر لم تذكر اسمه.

**قضاة بهرائج:** القاضي شيخ الإسلام سيد قطب الدين والقاضي شمس الدين البهرائي و غيرهما.

**قضاة بيانه:** القاضي ضياء الدين بيانه، والقاضي مغيث الدين بيانه والقاضي وجيه الدين البباني وسماه ابن بطوطه بقاضي الخاصة.

**قضاة بيجافور:** القاضي محمد بن أحمد النائي وابنه رضي الدين المرتضى.

**قاضي التت:** القاضي الملا أحمد التتوى.

**قضاة جونفور:** القاضي شهاب الدين الدولة آبادي، والقاضي نظام الدين أحمد بن محمد، والقاضي صلاح الدين الجونفوري، والقاضي نصير الدين الجونفوري، والقاضي محمد يزدي، والقاضي منجهله الجونفوري.

**قاضي حيدرآباد:** القاضي محب الله البهاري.

**قاضي دولت آباد:** القاضي شرف جهان ذكره ابن بطوطة.

**قاضي ديفالفور:** القاضي ملك برهان الدين.

**قاضي رودولي:** القاضي رضي الدين بن نصير الدين سبط القاضي شهاب الدين الدولة آبادي.

**قاضي رووهتك:** القاضي شمس الدين وهو كان من أجداد الشاه ولی الله الدهلوی وكان منصب القضاء لم يزل في أسرته.

**قاضي سامانة:** القاضي رکن الدين سامانة.

**قاضي سهارنفور:** القاضي عبد الرحيم بن عبد الرزاق السهارنفور. .

**قاضي سهسوان:** القاضي عبد الشكور بن إسماعيل بن عطاء الله الأموي.

**قاضي ظفر آباد:** القاضي الشيخ تاج الدين الناصحي.

**قاضي قصور:** كان من معاصرى أجداد الشيخ فريد غنج ولكن لم يذكر اسمه.

**قضاة قتوج:** القاضي شرف الدين جهان الدولة آبادي.

**قاضي كاسنة:** كان في عصر السلطان محمد بن تغلق ولكن لم يذكر اسمه.

**قاضي كاليكوت:** القاضي فخر الدين الملتاني.

**قضاة كهنيات/ غرات:** القاضي جلال الدين الأفغاني والقاضي كانى.

**قاضي كهتوال (كوهتي وال):** القاضي شعيب وهو من أجداد الشيخ فريد غنج، وكان والد الشيخ فريد غنج قاضياً لكهتوال أيضاً وكما عين الشيخ فريد غنج قاضياً لها فيما بعد.

**قاضي كمال فور:** لكن لم يذكر اسمه.

**قاضي كول:** ذكره ابن بطوطة ولكن لم يذكر اسمه.

**قاضي غهوسى:** القاضي حبيب الله بن أحمد ضياء الدين الأصفهانى الغهوسوى.

**قاضي غرات:** القاضي نجم الدين الغراتى.

**قضاء غواليار:** القاضي منهاج سراج والقاضي زين الدين مبارك.

**قاضي غوبا مئو:** القاضي مبارك بن شهاب بن علاء العمري.

**قضاء لاهور:** القاضي محمد مبين الlahوري، والقاضي الصوفي.

**قضاء لكتاؤ:** لم تذكر المصادر من قضاة لكتاؤ إلا القاضي محب الدين البيهاري مؤلف سلم العلوم (المنطق) ومسلم الثبوت (أصول الفقه).

**قاضي مارهره:** القاضي شمس الدين المارهروي.

**قضاء ماندو:** القاضي يسین، والقاضي أبو المفاخر بن يسین، والقاضي حامد بن أبي المفاخر، والقاضي يوسف بن حامد، والقاضي مينا بن يوسف.

**قضاء مجھلی الشہری:** القاضي نظام الدين الزینبی الغزنوی وابنه سناء لدین بن نظام الدین وكان منصب القضاء لم يزل في أسرته کابرًا عن کابر.

**قضاء ملتان:** القاضي قطب الدين الكاشاني، والقاضي جلال الدين الكاشاني، والقاضي كريم الدين ذكره ابن بطوطة في رحلته.

**قضاء ناغور:** القاضي حمید الدين الناغوري والقاضي الشيخ عطاء البخاري وهو كان والد القاضي حمید الدين الناغوري.

**قضاء نصیر آباد:** القاضي علاء الدين بن قطب الدين الحسینی، وابنه القاضي محمود بن علاء الدين، وكان منصب

القضاء لم يزل في أسرته كابرًا عن كابر، والمصادر تذكر من قضاة نصير آباد أيضًا.

قاضي نهر واله: القاضي محمد أكرم الغجراتي.

قاضي ورنغل: القاضي ضياء الدين السمناني.

**العمال والمؤطرون التابعون لمحكمة الولاية:**

كان لمحكمة الولاية عمالاً ومؤطرين وهم يعملون تحت إشراف قاضي القضاة للولاية كما كان عمال ومؤطرو المحكمة قاضي القضاة الرئيسية وعمال إدارة محكمة الولاية ينقسم إلى مفتى الولاية، وبندت، والمحتسب، وصدر جهان، دار بيك / دار بك، والكاتب وغير ذلك.

**نظام القضاء والعدل على مستوى المديرية / البلدان:**

والمستوى الثالث لنظام القضاء والعدل في الهند الإسلامية وهو يقوم على مستوى المديرية / البلدان وكان لهذا المستوى عمالاً ومؤطرين كما كان في محكمة قاضي القضاة الرئيسية ومحكمة الولاية وعمال إدارة محكمة المديرية / البلدان ينقسم إلى قاضي المديرية / البلد، والمفتى، وبندت، والمحتسب، دار بيك / دار بك، مير عدل، ومراقب وناظر المحكمة، والوكيل الشرعي / وكيل المملكة والكاتب والفقيه وغير ذلك.

**نظام القضاء والعدل على مستوى المنطقة:**

والمستوى الرابع لنظام القضاء والعدل في الهند الإسلامية وهو يقوم على مستوى المنطقة وكان لهذا المستوى عمالاً ومؤطرين

كما كان في محكمة قاضي القضاة الرئيسية ومحكمة الولاية ومحكمة المنطقة وعمال إدارة محكمة المنطقة يشتمل على قاضي المنطقة، ومنصف المنطقة، وضابط الشرطة، وشقدار وغير ذلك.

### **تغيير القضاة:**

إن القضاة قد تغيروا من منصب إلى منصب ومن مكان إلى مكان فيسائر العصر الإسلامي في الهند فتغير القاضي بتغيير السلطان بصفة عامة لأن كل سلطان يعيّن على منصب قاضي القضاة من يحبه ولذلك نجد أن بعض السلاطين قد عينوا قضاة مختلفين في عصره ولكن مع ذلك بعض قاضي القضاة لم يزل على منصبهم في عصر السلاطين المختلفين وبعضهم عينوا مرة بعد مرأة. وكما يوجد تغيير القضاة على مستوى الولاية والمديرية والمنطقة في العصر الإسلامي في الهند.

### **رقى القضاة واحتياطهم:**

يوجد بعض الأمثلة أن يرقي بعض القضاة على أكبر منصب من منصب يعمل عليه من قبل نظراً إلى علمهم وفضالهم ونشاطاتهم وعمليتهم وخدمتهم فعين كثير من القضاة للولاية والمديرية والمنطقة وقضاة الجيش على منصب قاضي القضاة للمملكة على سبيل المثال عين القاضي مغيث بيانيه، والقاضي جلال الدين الكاشاني، والقاضي منهاج سراج، والقاضي شمس الدين البهرائي على منصب قاضي القضاة فيما بعد وهم يعملون على المناصب دون منصب قاضي القضاة.

وبعض القضاة قد نحّوا عن منصبه ومكانته نظراً إلى سوء أعمالهم ونشاطاتهم على سبيل المثال نحي قاضي القضاة جلال الدين الكاشاني والقاضي منهاج سراج من منصب قاضي القضاة وعين على منصب قاضي بداعيون، وقاضي غواليار بالترتيب.

**تعيين قاضي القضاة على المناصب الإدارية والتنفيذية الرفيعة:**  
وهذا جدير بالذكر أن بعض القضاة قد احتلوا على المناصب الإدارية والتنفيذية الرفيعة نظراً لعمليتهم ونشاطاتهم مع منصب قاضي القضاة على سبيل المثال عين قاضي بهكر حاكماً لولاية السندي والقاضي نظام الدين صار نائب المملكة في عصر السلطان كيقباد.

### **خلاصة البحث:**

إن الإسلام قد قدم نظاماً للعدل والقضاء والإفتاء لا مثيل له في العالم وهذا النظام لا يزال يجري فيسائر العصور الإسلامية واتخذ سلاطين الهند المسلمين هذا النظام وأجراه في عصورهم، وكان نظام العدل والقضاء والإفتاء في العصور الإسلامية في الهند يعمل على أربع مستويات كما يلي:

المستوى الأول: هو يحيط نظام العدل والقضاء والإفتاء على مستوى المملكة وكانت محكمة السلطان أكبر محاكمات الدولة وكانت محكمة قاضي القضاة أكبر محكمة بعد محكمة السلطان والسلطان يعين قاضي القضاة من يحبه وفيه توجد الشرائط

المطلوبة لقاضي القضاة ومرة ينحي من منصبه لسوء نشاطاته وكانت محكمة قاضي القضاة مشتملة على نائب القاضي والمفتى والبندت والمحتسب وداد بك / داد بيك وميرعدل (في العصر اللودي والمغولي) وغير ذلك.

المستوى الثاني: هو يحتوي نظام العدل والقضاء والإفتاء على مستوى الولاية وكانت محكمة قاضي القضاة للولاية أكبر محكمة بعد محكمة قاضي القضاة للمملكة وعمالها وموظفوها كعمال محكمة قاضي القضاة للمملكة.

المستوى الثالث: هو يشتمل نظام العدل والقضاء والإفتاء على مستوى المديرية.

المستوى الرابع: هو يحيط نظام العدل والقضاء والإفتاء على مستوى المنطقة.

وهذا جدير بالذكر أن لقاضي القضاة للمملكة والولاية والمديرية والمنطقة نشاطات أخرى سوى الفصل بين الخصومات وإلقاء خطبات يوم العيددين وال الجمعة وغير ذلك على سبيل المثال وهم يشرفون على المراكز العلمية وينظمون لقطاعات الأوقاف واليتامى والمجانين ويحللون السلاطين عند تولي الحكومة وغير ذلك.

وكما بعض القضاة قد تركوا آثاراً قيمة ولمؤلفاتهم تأثير مهم على نظام العدل والقضاء والإفتاء في الهند الإسلامية.

ومع ذلك يوجد نظام العدل والقضاء والإفتاء في الجيش والمعسكر وهو ينفرد من المستويات المذكورة فكان قاضي القضاة

للحيل والمعسكر يفصل الخصومات بين الجنود وال العسكريين وهو  
ليس بتابع لقاضي القضاة للمملكة .  
ولمحكمة قاضي القضاة للجيش عمال وموظفو كما كانوا  
لمحكمة القضاة للمملكة والولاية والمديرية والمنطقة .

\* \* \*

# **حقوق المرأة**

## **والمساعي الاجتهادية لعلماء الهند**

## **ومجمع الفقه الإسلامي بالهند**

### **حقوق المرأة:**

إن الله تبارك وتعالى قد جعل المرأة مظهراً من مظاهر الحسن والجمال والمودة والنعومة، وهذه هي الميزة التي يجعلها محط الأنظار ومحور الحب والغرام، ومن أجل ذلك حنان الأم يترك مضاعفاته على الأولاد أكثر من عواطف الأب، وهذه اللطافة والنعومة والمحبة تقتضي بالطبع الأنفة والرشاقة والجمال والبهاء والتقويم الجسدي الخاص، ولذلك جعل الرجل أقوى بنية وأشدّ أسرّاً بالنسبة إلى المرأة، ولكن الأسف لم تزل المرأة فريسةً للظلم والعدوان في مختلف عهود التاريخ استناداً إلى هذه القوة الرجالية، حتى تستغلّ هذه المرأة في العصر الراهن عصر التطور والتكنولوجيا الحديثة المتقدمة باسم تحريرها، وجعلت سلعة رخيصة مدنّسة تستهوي أنظار الرجال وتنتقلها الأيدي كسلع تجارية يبيعها من يشاء ويشترىها من يشاء باسم الحضارة والعلم.

وحينما بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الإنسانية، وبدأ يدعو الناس إلى الإسلام، فإنه وإن زوّد كافة الطبقات

بفيضه وعلّمهم بالتواد والتراحم حتى لم تحرم البهائم والأشجار والنباتات من رحمته ورأفته؛ لأنّه كان رحمة للعالمين، ولكن الصنفين من الناس كانوا أكثر تعرضاً للتعسف آذاك؛ فحاول النبي - صلى الله عليه وسلم - في تأمين حقوقهما بوجه خاص، وهم طبقة المرأة، وطبقة الرقيق، ومن شمار التعاليم والتوجيهات الإسلامية أن تقاليد الاستبعاد الذي كان سائداً في المجتمعات منذآلاف من السنين قضي عليها خلال قرون عديدة، وأما المرأة فالرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يوجه التوصيات الخلقية ولم يرشد الناس إلى حسن العشرة معها فحسب، وإنما قام بإصلاح الفكرة المبدئية تجاهها وتعديل الرؤية الأساسية نحوها، وقرر حقوقها قانونياً ورسمياً.

إن دولة الهند من تلك الأقطار التي دخلها الإسلام - وفق بعض التقارير والتصريحات الموثوقة بها - في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وهناك شهادات موثقة وبراهين ثابتة على أن الإسلام في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دخل المناطق الساحلية من الهند، إن دلّ هذا على شيء فإنما يدلّ على أن المسلمين يعيشون في ربوعها منذ فترة طويلة، وهم الذين حكموا دولة واسعة كانت ثغورها متعددة من باكستان الحالية و من تخوم أفغانستان إلى بنغلاديش وبورما (Myanmar) قرابة ألف عام، وفي زمن غزو التتار لبلاد المسلمين وصل إليها خلق كثير من أهل العلم من المناطق العربية، كما أنجبت أرض الهند كبار العلماء وأصحاب الإفتاء، وهكذا أصبحت الهند مركزاً للعلوم الدينية، وظلت هكذا إلى زمان قريب، ولكن أكثر ما اعنى به علماء الهند من الفنون

الإسلامية، هو الفقه الإسلامي الذي هو في الواقع عصارة للكتاب والسنة ومغزى للأفكار والعلوم الإسلامية، والفقه الحنفي من بين المدارس الفقهية الأخرى ظل سائداً في الهند ومتداولاً منذ أول يومها، إلا أن هناك بعض المناطق الساحلية التي يوجد بها عدد غير قليل من مقلدي الفقه الشافعي منذ القدم، وأما الشيعة فاستمر فيهم الفقه الجعفري مقبولاً متداولاً، وفرقة البوهرة الإسماعيلية التي تعتبر فرعاً من فروع الشيعة فيوجد متبوعها في الهند منذ قرون، ولها فقه يخص بها، فمن حيث المجموع يعمل الآن في الهند بالفقه الحنفي، والشافعي، والسلفي، والجعفري، ولكن التسعين في المائة منهم هم أهل السنة، والتسعون في المائة من أهل السنة هم المقلدون للفقه الحنفي.

وما دامت هذه الدولة خاضعة لسلطة الحكام المسلمين لم يختلف وضع المسلمين فيها عن أوضاع الدول الإسلامية الأخرى، ولكن لما أفل نجم المسلمين من سمائها وانفلت زمام الأمور من أيديهم، وتصدّع بنائهم ولم تعد لهم قوة لاسترجاع ما ضاع، وأصبحوا أقلية دينية تهافت عليهم القضايا والمشاكل التي لم يتعرّض لها مسلمو العالم الإسلامي ولم يواجهوها في أوطانهم.

و ما لا شك فيه أن قضايا الأقليات المسلمة تختلف عن قضايا مسلمي العالم الإسلامي في كثير من شعب الحياة ولكنني أريد أن أستعرضها هنا من ثلاثة جهات:

الأولى: المسلمين في البلدان الإسلامية هم الذين يشكلون النظام بينما المسلمين في البلدان غير المسلمة يمثلون جزءاً من النظام المقدم من قبل غيرهم.

**الثانية:** يتوقع في الدول المسلمة أن المسلمين يطعون على معظم أحكام الشريعة، بينما الدول غير المسلمة يسودها الجهل عنها وعدم المعرفة بالدين وأحكامه عامة، من أجل ذلك أطلق الفقهاء مصطلح "دار العلم" على "دار الإسلام"، ومصطلح "دار الجهل" على "دار الكفر"، ولا حاجة إلى الإيضاح بأن كثيراً من الأحكام يؤثر فيها الجهل، ولذلك جعل الجهل عارضاً من جملة عوارض الأهلية.

**الثالثة:** أنه لا يمكن لفئة من الناس أن لا تتأثر بجيرانها، ومضاعفات الثقافة والحضارة المحلية لا بد من أن تمتد إلى كافة العائشين في تلك المنطقة، وجميع الأقوام والملل لا بد من أن تتأثر وتتفاعل بمحفوّلاتها، هذه هي الأسباب الأساسية التي تحدث لأجلها بعض القضايا الخاصة بالأقليات المسلمة مما لا يواجهه المسلمون من مواطني الدول المسلمة.

والمسلمون في الهند وإن كانوا يشكلون جزءاً كبيراً من نظام الديمقراطية، ويتمتعون بحرية الرأي والفكر والإعراب بما يختار في صدورهم، ويسمح لكل كتلة أو طائفة فيها للعمل على دينها ومذهبها، ولهم فرص سوية إلى حد كبير في ساحات التنمية والتطور التعليمي والمعيشي، ويمكن أن يقال: إنه الأنماذج العالي للديمقراطية، ولكنهم رغم هذا كله ليسوا كمسلمي العالم الإسلامي في قضاياهم، وإن هناك عدداً من القضايا المختلفة بين مسلمي العالم الإسلامي وبين الأقليات المسلمة في الدول غير المسلمة ما يتعلّق بالمرأة، وفي هذا المنظور هناك محاولات مشكورة بذلها العلماء الهنود، وحاولوا معالجة قضايا المرأة المسلمة في مثل هذه الدولة، وقدّموا دراسات

وأبحاثاً ممثلاً في مقالاتهم ومؤلفاتهم وخاصة في اللغة الأردية لغة الأم لعامة المسلمين في الهند، وإليكم دراسة موجزة لخدمات علماء المسلمين في حماية حقوق المرأة، وذلك فيما يلي:

### **التزويج الإلزامي أو القسري:**

إن الشريعة الإسلامية منحت العاقدين حق الاختيار، ومعنى ذلك أن النكاح لا ينعقد إلا برضاهما، ولكن الرضا أو السخط من أعمال القلوب لا يمكن لأحد الاطلاع عليه، من أجل ذلك اعتبر الإعراب عن الرضا بالنطق والتلفظ كفاية عنه، ولكن يبقى السؤال هنا و هو أن أحداً لو أجبر على الإعراب عن الرضا وقبول الإيجاب الإجباري فهل ينعقد النكاح ؟

أما وجهة نظر الحنفية في هذه المسألة فهي أن أحداً لو استطع تحت الضغط والإكراه بكلمة الرضا ينعقد النكاح، والذكر والأنثى فيها سواء:

"وأما ما ذكر من أن نكاح المكره صحيح إن كان هو الرجل، وإن كان هو المرأة فهو فاسد فلم أر من ذكره، وإن أوهم كلام القهستاني السابق ذلك، بل عباراتهم مطلقة في أن نكاح المرأة المكره صحيح كطلاقه وعنته مما يصح مع الهزل، ولفظ المكره شامل للرجل والمرأة، فمن ادعى التخصيص فعليه إثباته بالنقل الصريح".<sup>(١)</sup>

---

<sup>(١)</sup> رد المحتار على الدر المختار ٤/٨٧، كتاب النكاح.

ووجهة النظر هذه لا يخص بها الحنفية، وإنما العديد من غيرهم من الفقهاء يتذمرون هذا الرأي كذلك.<sup>(١)</sup>

ثم الفقهاء الذين يملك الأولياء عندهم حق ولادة الإجبار على الباكرة ينفذون نكاح المعقود من قبل الأولياء دون رضا البنت. والأقوام التي يجاورهم المسلمون في الهند أي الهنود لا يتصورون عندهم الاستئذان من الأنثى ولا الحصول على رضاها لإنكاحها، وتأثراً بهذه الظاهرة والطقس الهنودي قد يحدث في بعض المناطق أن الأب أو الجد المسلم يعقد نكاح مولاته رغم عدم رضاها وشدة نفورها واستكثارها ويرغمها على هذا، وفي هذا المنظور ناقش مجمع الفقه الإسلامي (الهند) هذه القضية في ندوتها المنعقدة عام ٢٠٠١م، وأصدر قراراً بأن مثل هذه الأنكحة وإن تتعقد شرعاً ولكن ارتكاب الأولياء مثل هذا العمل لا يجوز البتة، وإن تم عقد نكاح البنت كرها بدون رضاها من قبل الأولياء، ولم ترض البنت فلها المطالبة بفسخ النكاح، وعلى القاضي أن يفسخ نكاحها، والدليل على ذلك ما روي عن امرأة ثابت بن قيس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أمره بطلاق زوجته لمجرد عدم رضا الزوجة وعدم رغبتها فيه<sup>(٢)</sup>.

وهكذا روي عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -

---

(١) انظر: الموسوعة الفقهية ٦/١١٠.

(٢) انظر: صحيح للبخاري، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، برقم: ٤٨٦٧، ٤٨٦٨، ٤٨٦٩، سنن النسائي، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخلع.

"أن جارية بکرا أتت رسول الله - صلی الله علیه وسلم - ذکرت أن أباها زوجها وهي کارهة فخیرها النبی - صلی الله علیه وسلم - " <sup>(۱)</sup>.

### تحقق النکاح رغم عدم الكفاءة

والقضية الأخرى في النکاح هي الكفاءة، وفي الأعراف الاجتماعية يعتبر بعض الأمور معياراً للرفة والدونية، و الفتاة إن زوجت نفسها من شاب ينتمي إلى عائلة دون عائلتها، فإن هذا النکاح يشكل عاراً لوليها، وكذلك إن زوج الولي مولاته من الرجل المنتمي إلى عائلة دنيئة، فإنه يكون عاراً لها، فإن كان الولي المزوج غير الأب والجد فلها المطالبة بالتفريق، ولكن بناء على أن العرف يتغير حسب الأماكن والأزمان ؛ فالكافأة لا يزال يتغير معيارها، وقد تقرر الفتاة بنفسها معياراً لاختيار رفيقها في الحياة وترجح جانبها بعيداً عن الكفاءة، وعلى سبيل المثال يكون الشاب المتزوج دونه في المستوى العائلي؛ لكنه قد اكتسب الدراسة العليا وصار متفقاً وصارت معيشته ودخله جيداً، وبعض الفتيات ترجح مستوى التعليمي والمعيشي على المستوى العائلي، وإن زوجت نفسها من غير الكفؤ فهل ينعقد النکاح أم لا ؟ للحنفية فيه رأيان: ففي قول ينعقد النکاح ولولي حق الاعتراض عليه، والرجوع إلى القاضي

---

<sup>(۱)</sup> سنن أبي داود، كتاب النکاح، باب في البکر يزوجها أبوها ولا يستأمرها، برقم: ۱۷۹۴، سنن ابن ماجة، كتاب النکاح، باب من زوج ابنته وهي کارهة، برقم: ۱۸۶۵.

لفسخه، وهذا هو ظاهر الرواية بوجه عام، والفتوى يتم إصدارها على ظاهر الرواية عامة، ولكن المتأخرین من الحنفیة يرون أن مثل هذا النکاح لا ينعقد أصلًا، والفقهاء الذين جاؤا بعدهم قد أفتوا بهذا القول:

"ويفتى في غير الكفؤ بعدم جوازه أصلًا وهو المختار للفتوى"<sup>(١)</sup>.

وفي الوضع الراهن مع تنامي نسبة التعليم في البنات تحاول البنات استخدام حق إرادتهن وخيارهن في النکاح ويفضي بهن التعليم والمستوى المعيشي، والتتساق والتلازم الذهني على أمور أخرى، لذلك قد تزوج هؤلاء البنات أنفسهن في غير الكفؤ حسب معيار الأولياء، والأولياء وإن لا يرضون بهذا الزواج بسبب انعقاده في غير الكفؤ، ولكنهم يسكنون عليه بسبب إبرام العقد وتمام النکاح، ويرون أن حفظ ماء وجههم وصيانة عرضهم وكرامتهم في أن يغمضوا العين ويسكتوا عليه، ومن هذه الناحية إن الأخذ برأي المتأخرین الأولى فالنکاح غير منعقد أصلًا، وتظل حياة المتزوجين معصية مستديمة، ونظرًا إلى هذه المشكلة قد ناقش مجمع الفقه الإسلامي بالهند هذه القضية في ندوته الحادية عشرة المنعقدة عام ١٩٩٩م، وعقب البحث والتفكير والنقاش الجماعي قرر أن الذكور والإثاث عليهم أن يقدروا رأي أوليائهم في اختيار القرابة الزوجية ويکيلوا لهم الوزن والخطورة، ولكن المرأة العاقلة البالغة لو زوجت

---

<sup>(١)</sup> رد المختار ٢/٢٣، وكذا في البدائع ٣١٨/٢.

نفسها من غير كفؤ دون مرضاعة الولي فالنكاح ينعقد شرعا وللولي حق المراقبة إلى القاضي ومراجعة.

### الاشتراط في النكاح

الواقع أن المرأة قد يعتدى عليها استغلالا بضعفها الجسدي وطبيعتها المنفعلة، وعلى سبيل المثال يتزوج الرجل ثانيا من امرأة على زوجتها، ولا يراعي العدل وأحكامه التي فرضتها الشريعة الإسلامية عليه، ولمعالجة هذه المشكلة قد ناقش مجمع الفقه الإسلامي الهندي ندوتها الثامنة المنعقدة عام ١٩٩٠ م موضوع "الاشتراط في النكاح" و "الاشتراط في المهر" و المراد من الاشتراط في النكاح أن الشروط التي لم تأمر بها الشريعة في باب النكاح و لا تعارض الأحكام الشرعية، ولكنها تكون في مصلحة أحد الطرفين، فمثل هذه الشروط تكون معتبرة أم لا ؟ مثلاً تشترط المرأة أن لا يتزوج الرجل عليها أخرى، أو أنه يأخذها البقاء مع عائلتها أو لا يخرجها من بلدها، فهل تعتبر هذه الشروط أم لا ؟

فطائفة من الفقهاء لا تعتبر عندهم مثل هذه الشروط وهذا هو رأي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - من الصحابة، وإليه ذهب من الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي - رحمهم الله - " <sup>(١)</sup> .

وقالت طائفة أخرى: إنها معتبرة، ويجب على الزوج الوفاء والالتزام بها، وهذا هو رأي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -

---

<sup>(١)</sup> انظر: المصنف لابن أبي شيبة / ٤٢٠٠.

رضي الله عنه - وعمرو بن العاص - رضي الله عنه - <sup>(١)</sup>، وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - <sup>(٢)</sup> وإليه ذهب القاضي شريح <sup>(٣)</sup> والإمام أحمد بن حنبل <sup>(٤)</sup> والإمام البخاري <sup>(٥)</sup> وأبو داود <sup>(٦)</sup> وهم يستدلون بما جاء في كتاب الله:

" يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود " <sup>(٧)</sup>

وبما روی عن النبي - صلی الله عليه وسلم - أنه قال:  
" أحق ما أوفيت من الشروط أن توفوا به ما استحللت به الفروج " <sup>(٨)</sup>.

وهذا القول قد اختاره علماء الهند وأصحاب الإفتاء في الندوة الثامنة للمجمع في منظور الوضع الراهن، وقرروا أنه إن اشترطت وقت النكاح أمور لم تلزمها الشريعة ولم تته عنها، فيجب الوفاء بهذه الشروط.

والمسألة الأخرى المتصلة بمسألة الاشتراط في النكاح هي تعين المهر المشروط في النكاح، وعلى سبيل المثال تم تعين المهر

<sup>(١)</sup> المصنف لعبد الرزاق ٢٢٧/٦ - ٢٢٨.

<sup>(٢)</sup> شرح السنة: ٥٤/٦.

<sup>(٣)</sup> المصنف لعبد الرزاق ٢٢٤/٦.

<sup>(٤)</sup> المغني ٧٠/٧.

<sup>(٥)</sup> صحيح البخاري، باب الشروط في النكاح.

<sup>(٦)</sup> سنن أبي داود، باب في الرجل يشرط لها دارا.

<sup>(٧)</sup> المائدة: ١.

<sup>(٨)</sup> صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن الترمذى، سنن أبي داود.

أن الزوج إن تزوج أخرى عليها فلها عشرون ألف درهم، وإن لم يتزوج عليها ولم يدخل عليها ضرتها فلها عشرة آلاف درهم، ومثل هذه الشروط لا اعتبار لها لدى المالكية والشافعية ؛ بل يجب مهر المثل عندهم في هذه الحالة <sup>(١)</sup>، وعند الإمام أحمد بن حنبل يعتبر الشرطان <sup>(٢)</sup> وإليه ذهب الصاحبان من الحنفية، وأما الإمام أبو حنيفة فيعتبر عنده القدر الذي سبق ذكره، ولا يعتبر القدر الذي جاء ذكره تاليا <sup>(٣)</sup>.

والمشاركون في ندوة المجمع يميلون إلى اختيار قول الصاحبين في هذه المسألة ويرونه أفضل ؛ لأنه يدعم في تقليل نسبة الطلاق ويحمي حقوقها أكثر، مثلاً تم تعين المهر على أنه إن لم ينكح عليها أخرى أو لا يطلقها فلها الألفان من الدولار، وإن نكح عليها أخرى أو طلقها فلها عشرة آلاف دولار، وفي هذه الصورة؛ إن الخوف بدفع المهر أكثر عند عدم الوفاء بالشرط يمنعه من الطلاق أو النكاح عليها بدون الحاجة الازمة.

وهكذا آراء علماء الهند وأفكارهم عن بعض حقوق المرأة المتعلقة بالحياة الزوجية ملفتة للانتباه ومستحبة للاهتمام، ومن ضمنها مسألة المهر، ففي الهند عامة يعين المهر مؤجلاً كما تعين فيه النقود الرائجة، ولكن العملات بداع التضخم المالي وكثرة

---

<sup>(١)</sup> انظر: شرح المهذب ٢٣٧/١٦.

<sup>(٢)</sup> انظر: المغني.

<sup>(٣)</sup> انظر: البحر الرائق ٢١٦/٣، الفتوى الهندية ٩٤/١، خلاصة الفتاوى ٣٧/٢.

طبعاتها من قبل الحكومة تتذبذب دوماً ويستمر هبوط قدرها وارتفاعه.

وعلى سبيل المثال لو عين في الهند مهر امرأة عشرة آلاف روبية قبل عشرين سنة فكان بالإمكان حينئذ شراء مائة جرام من الذهب بهذا المبلغ، وإن يؤدي هذا المبلغ (عشرة آلاف روبية) اليوم فلا يمكن لها شراء خمسة جرامات من الذهب به، وبسبب هذا الوضع تتعرض المرأة المتزوجة للضرر، وقد اختلف الفقهاء المعاصرون في أن العملات هي الثمن بعينه، أو هي وثيقة الثمن، وهل يكفي لتسديد هذه الديون المتأخرة نفس العدد من العملة الورقية المعينة وقت النكاح، أم يجب تأدية قدر تلك النقود والبالغ الذي كان عند دفعها، فيرى البعض أنه يعتبر قدر العملة لا عددها، وذلك لأن الشريعة الإسلامية قد أمرت بالعدل، ومقتضى العدل لا يتحقق إلا هكذا، فكأن هؤلاء العلماء يرون أن النقود الورقية ليست بثمن وإنما هي وثيقة ثمن، والرأي الآخر يضاده، وتوقيا من شبهة الربا يرى جمهور علماء العصر أن النقود الورقية هي الثمن بعينه، ويعتبر في الوفاء به عدد النقود لا قدرها.

ومجمع الفقه الإسلامي قد قرر عقب البحث والتفكير والنقاش وإمعان النظر في التكيف الشرعي للنقود والعملات الورقية، وأن يعين المهر بالذهب أو الفضة بدل العملات الورقية كيلا ينخفض قدر المهر ولا يتلاشى وزنه عند أدائه مؤخراً، ويتم مقتضي العدالة مع المرأة.

وكما راج التعسف في العالم العربي أن أولياء البنات يطالبون الرجل الخاطب مرید الزواج من مولاته، وبسبب هذه المطالبة والزواج الجائر يتأخّر نكاح البنات، ويقعن في زوايا البيوت حتى يتجاوز العمر، والبعض منهم يلجان إلى قضاء الحياة عازبة، لأن هذه المبالغ الخطيرة يفوق قدرة الخاطب ولا يسع له توفيرها، هكذا في الهند بسبب الانفعال بعادات وتقالييد المجتمع الهندي قد شاع في الهند بين أوساط المسلمين أن الخاطب يطالب أولياء العروس المبالغ الباهظة والدوطة أو من الأثاث والمعدات المنزلية ما يساوي هذه المبالغ، وهي بالطبع من ثمرة الانفعال بالتقالييد الهندوسية، وذلك لأن المجتمع الهندي يدفع فيه للبنات عند زواجهما كافة الحاجات الالزمة للحياة، كما يدفع لزوجها عند عقد النكاح المبالغ الكبيرة، وذلك لأن الديانة الهندوسية لا توجد فيها فكرة توريث النساء، والبنت تتقطع تماماً عن أسرة أبيها وتتحول إلى أسرة الزوج فلا تستحق الإرث من الآباء والأقارب، من أجل ذلك عند ما تودع المرأة بالنكاح إلى الزوج يدفع لها مكان الميراث هذه المبالغ لأنها لا تستحق بعدها شيئاً من بيت أبيها، ومن سوء حظ المسلمين أنهم اتبعوا هذه العادة الشنيعة من غيرهم وبدأوا يدفعون للبنات وأزواجهن عند الزواج المبالغ الخطيرة باسم الجهاز والدوطة وقيمة البذلات، ودرجوها على حرمانهن من الإرث، وهذا ما سبب التأخير في نكاحهن وعنوسهن.

والعلماء في الهند يحاولون لتوسيع الرأي العام وتكوين فكرة الشعب ضد هذه الظاهرة، فمنهم من قاموا بتأليف كتب وجعلوه

رسوة، وجدير بالذكر ما ألفه الشيخ محمد برهان الدين السندي  
الأستاذ في دار العلوم ندوة العلماء بلكانو (الهند) ونائب رئيس مجمع  
الفقه الإسلامي بالهند، بهذا الخصوص، وهيئة قانون الأحوال  
الشخصية الإسلامية لعموم الهند قامت بترتيب مجموعة من القوانين  
العائلية، وأعرب فيها أيضاً عن عدم جواز المطالبة بالجهاز، كما  
قرر مجمع الفقه الإسلامي في ندوته الثالثة عشرة المنعقدة عام  
١٤٢٢هـ باتفاق المشاركين، بأن استلام شيء واستيفائه من أولياء  
البنت في النكاح لا يجوز شرعاً وإن أخذه وتلقاءه بأي اسم من  
الأسماء البراقة؛ لأنه يعارض روح هذه الآية:

"وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَتَبَغُّوا بِأَمْوَالِكُمْ" <sup>(١)</sup>.

وفي قانون المرافعة الشرعي عام ١٩٣٧ بالهند قد اعترف  
بأن الطرفين إن كانوا مسلمين فتطبق عليهما القانون الشرعي، ولكن  
استثنى منه قانون الإرث في الأراضي الزراعية، وهكذا ينفذ في  
أتراباديش - كبرى ولايات الهند - قانون الإقطاعية، وفي ظل هذا  
القانون لا ترث المرأة الأرضي الزراعية، وهيئة الأحوال الشخصية  
الإسلامية لعموم الهند التي تعتبر صعيداً موحداً للمسلمين وقيادتها بيد  
العلماء، تحاول لتذويب أثر مثل هذه القوانين وقد معنويتها، حتى  
ينفذ في المسلمين قوانين الشريعة على الوجه الصحيح، ومجمع الفقه  
الإسلامي أيضاً أصدر قراراً باتفاق بهذا المعنى في ندوته الثالثة  
عشرة.

---

<sup>(١)</sup> النساء: ٢٤.

تفويض الطلاق والتحكيم

ومن الواضح أن الشريعة الإسلامية قد فوضت حق الطلاق وخياره إلى الرجل لا المرأة كيلا تتجاوز نسبة الطلاق ولا تتضاعد وقائمه، ويتوافق من الرجل أنه لا يتعجل في إيقاع الطلاق باستخدام قوته الحازمة وفاعليته الإرادية الموهوبة له من الله، وذلك لأن من الأمر الواقع المجرب أن حق الطلاق لو كان بيد المرأة وفوض إليها، لتتضاعد نسبة الطلاق وتنتامى ظاهرته، المجتمع الغربي قد ساوى بين الرجل والمرأة في حق التطبيق، وسلبيتها مبلورة أمام الجميع حيث نسبة الطلاق هناك أكثر من نسبة النكاح الشرعي، ومن الواقع المر أن بعضًا من الرجال القساة الذين لا يؤدون حقوق المرأة أبدًا ويرغبون في العنف والشدة، ولا يريدون طلاقها ولا خلعها بل يريدون تركها معلقة، يصح للمرأة أن تطالبه بالطلاق، ويحق لها أن تحاول للتخلص من جوره وأضطهاده وعنفه، ولكنه لا يرضي بالطلاق ولا بالخلع؛ بل يريد أن يمسكها ضراراً يستمر في الاعتداء عليها، ويعاشرها بسوء، ففي مثل هذه الأوضاع تمس الحاجة لتسهيل حق الطلاق للمرأة، ولدى فقهاء الحنفية يوجد حل ناجع لهذه المسألة، يعرف باسم تقويض الطلاق، ومعناه أن يفوض الرجل إلى امرأته أن يوقع على نفسها الطلاق متى شاءت، فإن كان هذا التقويض بعد الإيجاب والقبول فهو معتبر لدى جميع الفقهاء ويصح عند الجميع، ولكن عند الحنفية إن فوض حق الطلاق قبل النكاح بشرط النكاح، فهذا النوع من التقويض أيضاً يصح، من أجل ذلك لعل الشيخ أشرف

علي التهانوي - من أبرز الفقهاء المتصرفين والشخصية العلمية الجامعية في الهند - هو أول من أشار على المسلمين أن يقوموا بإعداد وثيقة التقويض وقت النكاح، ويؤخذ التوقيع عليها من الزوج مع إقراره بذلك برضاه، وقد ناقش العلامة التهانوي هذا الموضوع وتناوله بحثاً في كتابه "الحيلة الناجزة للحليلة العاجزة".

ولإيصال هذه الفكرة الملائمة قد أقر مجمع الفقه الإسلامي الهند بتفويض الطلاق باتفاق المشاركين في منظور ظروف المجتمع الإسلامي الهندي الفاسدة المترفة في دورته المنعقدة عام ١٩٩٥م وناشد بتعديمه وترويجه في أوساط المسلمين، وتطویراً لهذا السعي قد شكلت هيئة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية لعموم الهند لجنة لإعداد محضر النكاح النموذجي تحت رئاسة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي، وبعد وفاته أنيطت مسؤولية رئاسة هذه اللجنة بكاتب هذا السطور، وبناء على أن عامة الناس يخافون كلمة تقويض الطلاق، وبوجه خاص لا يرضون بذكر الطلاق وقت النكاح، من أجل ذلك قد ضم إلى هذا المحضر بندaman وثيقة التحكيم، وبتوقيع العاقدين عليها يجعل العقدان قاضي المحكمة الشرعية حكمًا على أن الزوجين إن حدث في حياتهما الزوجية نزاع وخصوصة فللقاضي الخيار لأن يقضي ويحكم ما يراه مناسباً، وهذا في إطاره الأوسع نوع من التحكيم ويصبح القاضي مخيراً في إصدار الحكم والإقرار بشيء في كافة المسائل الزوجية، والدول مثل الهند التي لا تتمتع دور القضاء للمسلمين فيها بالاعتبارات القانونية تصبح هذه الدور بهذا التحكيم ذات اعتبار قانوني، ومن ثم كل ما يقرره القاضي من

الحكم وما يصدره من قرار يكون نافذاً واجب العمل به قانونياً، حتى  
محاكم الدولة لا تقبل المراجعة ضد حكمه وقراره.

### طلاق السكران:

والقضية المهمة الأخرى عن الطلاق هي طلاق السكران، والاختلاف في وقوعه وعدمه، فقالت طائفة: إنه واقع، وهذا هو قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من الصحابة، وإليه ذهب الإمام مالك وأبو حنيفة والشافعي في قول، وقالت طائفة أخرى: إن طلاق السكران غير واقع، وهو قول أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وإليه ذهب كل من الإمام أحمد بن حنبل والشافعي في قول، وزفر من أصحاب أبي حنيفة - رحمهم الله -، وهذا ما اختاره الإمام الكرخي والطحاوي من مشايخ الحنفية، ولا يوجد نص صريح عن هذه المسألة في الكتاب والسنة، يبدو من إمعان النظر في هذه المسألة أن الفائلين بوقوع الطلاق يضعون أمامهم فكرة التعزير مطلقاً، لأنه يردعه ويسترعى انتباهه، فإن كان المطلق (موقع الطلاق) جاهلاً فبناء على أن دار الإسلام هي دار العلم فلا عبرة لجهله، ومن يرى عدم وقوع الطلاق يضعون أمامهم أن الشريعة الإسلامية لا تعتبر من التصرفات إلا ما صدر من وعي وكمال عقل، لذلك لا يقع طلاق النائم والمجنون والمغمى عليه، ونظرًا إلى أن السكران يكون متعرضًا لقصور العقل والوعي فلا ينبغي أن يقع طلاقه، وبصرف النظر عن الأدلة والبراهين ليست الهدف في وضعها الحالي دار إسلام وإنما هي دار كفر، ويغلب على

ال المسلمين فيها الجهل وقلة المعرفة بالدين ومقتضياته، فلم يفرض هنا أي حظر على ضع الخمر ولا على متاجرتها وإدمانها، ونکاح البنات في المجتمع المسلم الهندي والمطلقات بوجه خاص أصبح مستعبياً، وبالتالي يتمنى للرجل أن يتزوج عقب إيقاع الطلاق وينكح امرأة أخرى فور مفارقة الأولى، والمرأة المطلقة تضطر إلى أن تتحمل عقوبة براءتها طول حياتها، وفي هذه الخلفية المؤلمة كان يرى بعض أهل العلم من الهند أنه ينبغي أن يفتى بعدم وقوع طلاق السكران في ضوء ظروف الهند الخاصة، وقد قدمت وجهة النظر هذه وفضلتها على وجهة النظر الثانية في هذه القضية وقامت باختيارها في مؤلفتي "توازن فقهية معاصرة" ومجمع الفقه الإسلامي الهند قد ناقش هذا الموضوع في ندوتها المنعقدة عام ٢٠٠٠م، ووافقتها عدد لا يأس به من العلماء وقرروا بأن طلاق السكران غير واقع.

ولا شك أن هذا القرار يشكل دافع يسر وسهولة للمرأة، لأن وقائع الطلاق حالة السكر يحدث تباعاً، ويستمر قرع أبواب دور الإفقاء عنها دون توقف.

### أسباب فسخ النكاح:

والقضية المهمة الأخرى هي قضية أسباب فسخ النكاح، وقد ركزت العناية عند الحنفية على أن الزواج يقتضي العلاقة المستديمة بين الزوجين، ولا ينبغي التفريق بينهما إلا في أوضاع بالغة الخطورة، من أجل ذلك يوجد نوع من الشدة نسبياً لدى الحنفية في

أسباب فسخ النكاح، بينما الفقهاء الآخرون أتوا النظر على أن الرجل يتمتع بحق التطليق، ويحق له أن يتخلص من زوجته متى ما شاء، والمرأة لا تتمتع بحق التطليق فتحتاج لدفع المضرة عن نفسها إلى اقتداء فرص فسخ النكاح كي يتسنى لها التخلص من الزوج الذي لا ترغب فيه.

### الاستفادة من الفقه المالكي:

وبحسب أقوال فقهاء الحنفية - بالإضافة إلى الحالات التي تسمح فيها بفسخ النكاح - هناك حالات عدل فيها علماء الهند إلى أقوال الفقهاء الآخرين، وبوجه خاص أقوال فقهاء المالكية، منها خمس صور ذكرها العلامة الفقيه أشرف علي التهانوي - رحمه الله - وذلك لأنه قد تسامي الوضع في عصره وتفاقم إلى أن بعض النساء المسلمات بدأت يرتدن عن الدين بصعوبة فسخ النكاح في الفقه الحنفي كي يتخلصن وينفذن أنفسهن من اضطهاد الأزواج، ونظرًا إلى هذا الوضع الحالك القائم قد طلب من أصحاب الإفتاء للحرمين الشريفين المالكيين بالفتوى في المسائل الآتية، وطلب منهم تتفيق الشروط المتعلقة بأسباب الفسخ جيداً، وبعد الحصول على هذه الفتوى منهم قد رتبها في صورة مؤلفة وبعث بها إلى كافة العلماء المعروفين حينئذ في طول الهند وعرضها، وطلب منهم الإعراب عن رأيهم في هذه المسائل وما يتذمرون رأيهم في الفتوى الحاصلة من أصحاب الإفتاء المالكيين من الحرمين الشريفين، وبعد تأييد أهل العلم وتوثيقهم تم طبع نص الفتوى مزودة بالترجمة الأردنية باسم "الحيلة

**الناجزة للحليلة العاجزة** " وقد ذكرت في هذه المجموعة هذه الأسباب

**للفسخ:**

- ١ - كون الزوج مفقود الخبر.
- ٢ - كون الزوج غائباً غير مفقود الخبر، أي أنه لا يكون مفقوداً تماماً بل يكون فاراً يعيش متقلباً باختفاء، ولا يستقر في مكان.
- ٣ - عدم إنفاق الزوج على المرأة. رغم قدرته.

وقد صعد هذه المساعي مؤخراً الفقيه البارع الشيخ عبد الصمد الرحمناني نائب أمير الشريعة لولاية بيهار وأربيسه - رحمة الله - وذلك لأن نظام دار القضاء التابع للإمارة الشرعية قائم بفاعليته، وكان الشيخ الرحمناني مسؤولاً عنه، فقد لمس عملياً المصاعب والمشاكل التي تتعرض لها المرأة المسلمة فتناول ببحث تسعه أسباب أخرى بالإضافة إلى هذه الخمسة، وألف كتاباً جاماً في اللغة الأرديّة، لا يمكن أن يستغني عنه القضاة، وسماه "كتاب الفسخ والتقرير"، وبعض أسباب الفسخ فيه قد أخذ من الفقه المالكي، وفي البعض الآخر اختار قول الصاحبين، وأسباب الفسخ التي قد اعترف بها في الفقه الحنفي قد حاول المؤلف فيها الاستفادة في التفاصيل والشروط من الفقه المالكي، فقد قام الشيخ عبد الصمد الرحمناني نظراً إلى ظروفه المعاصرة بزيادة هذه الأسباب في جملة أسباب

**الفسخ:**

- ♦ فسخ نكاح زوج عجز عن أداء نفقة الزوجة وقصر في الإنفاق بسبب العوز والفقر والتردي المعيشي.

- ♦ فسخ نكاح زوج عجز عن أداء حق الزوجية الخاص (الجماع) وإن سبق أن جامعها.
- ♦ إيداعها الجسدي من قبل الزوج وضربيتها المبرحة المؤلمة.
- ♦ حدوث الشقاق أي الخلاف الشديد الحاد بين الزوجين والعلامة عبد الصمد الرحماني قد أضاف إليها الأسباب الثلاثة التالية لفسخ مستفيداً من الفقه المالكي.

### الاستفادة من أقوال الصالحين والمتلذثين

- ♦ المرأة لا يحق لها أن تطلب فسخ النكاح عند أبي حنفية وأبي يوسف بسبب ابتلاء الزوج بالبرص والجنون والجذام أو الأمراض التي لا يمكن للمرأة المعاشرة معه دون لحق الضرر بها، ولكن الإمام محمد يرى أن لها أن تطلب بفسخ النكاح بسبب هذه الأمراض والعوارض، فقال المرغيناني:

" وإن كان بالزوج جنون أو برص أو جذام فلا خيار لها عند أبي حنفية وأبي يوسف، وقال محمد: لها الخيار دفعاً للضرر عنها، كما في الجب والعنة " <sup>(١)</sup>.

- ♦ والمتلذثون من الحنفية رجحوا قول محمد في هذا الباب <sup>(٢)</sup>، والعلامة القهستاني قد ألحق بهذا الحكم كافة الأمراض والعيوب التي مع بقائهما لا يسع للمرأة أن تعيش معه بصورة أفضل، فقال الطحطاوي:

<sup>(1)</sup> الهدى، باب العنين، ص: ٤٠٢.

<sup>(2)</sup> انظر: الفتوى الهندية ١/٥٢٦، باب العنين.

"أَلْحَقَ بِهَا الْقَهْسْتَانِيُّ كُلَّ عَبْرٍ لَا يُمْكِنُهَا الْمَقَامُ مَعَهُ إِلَّا  
بَضْرُرٍ، وَنَقْلُهُ الْمُؤْلِفُ فِي شِرْحِ الْمُلْنَقِيِّ"<sup>(١)</sup>.

وَالْعَالَمَةُ الرَّحْمَانِيُّ قَدْ أَخْذَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْقَهْسْتَانِيِّ وَكَذَلِكَ  
مَجْمُوعُ الْفَقَهِ الإِسْلَامِيِّ الْهَنْدِ بِالإِضَافَةِ إِلَى التَّوْصِيَاتِ الْأُخْرَى عَنِ  
الْمَصَابِيْنَ بِالْإِيدِيزِ قَدْ وَافَقَ عَلَى قَرْارِ تَالِ فِي نَدْوَتِهِ الثَّامِنَةِ الْمُنْعَدَّةِ  
عَامِ ١٤١٦هـ اسْتِفَادَةً مِنْ تَصْرِيفِ الْقَهْسْتَانِيِّ، - إِنْ كَانَ هُنَاكَ  
رَجُلٌ مَصَابٌ بِمَرْضِ الْإِيدِيزِ وَنَكْحٌ مِنْ امْرَأَةٍ مُخْفِيًّا مَرْضَهُ وَلَمْ يَبْدِ  
عِنْدَ النِّكَاحِ لِلْمَرْأَةِ وَلَا عِنْدَ مَنْ أَخْبَرَهُ بِوْضُعِهِ الصَّحِّيِّ فَلَهَا مَطَالِبُ  
فَسَخِ النِّكَاحِ.

### حق المرأة في الجماع:

♦ وَهُنَاكَ مَسَالَةٌ مَعْرُوفَةٌ لِدِي الْحَنْفِيَّةِ أَنَّ حَقَّ الْمَرْأَةِ فِي  
الْجَمَاعِ مَرَةً وَاحِدَةٌ فِي الْحَيَاةِ، فَإِنْ جَامَعَهَا زَوْجُهَا مَرَةً ثُمَّ  
تَعْرَضَ بِعَارِضِ الْعَنَةِ فَلَمْ يَرَأْهَا لَا يَسْعُ لَهَا أَنْ تَدْعُي وَتَطَالِبَ  
بِفَسَخِ النِّكَاحِ، وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمُشَهُورُ، وَعَلَيْهِ الْفَتْوَىُّ،  
وَنَفْسُ هَذَا الْحَكْمِ لِزَوْجٍ يَقْدِرُ عَلَى الْجَمَاعِ وَيَطْلِبُهُ وَقَدْ سَبَقَ  
أَنْ جَامَعَهَا مَرَةً، لَكِنَّهُ قَدْ انْعَزَلَ عَنْهَا وَقَطَعَ الْعَلَاقَةَ، وَلَوْ  
وَطَئَ مَرَةً ثُمَّ عَجَزَ عَنِ الْوَطَئِ فِي هَذَا النِّكَاحِ لَا يَكُونُ لَهَا  
حَقُّ الْخُصُومَةِ<sup>(٢)</sup>، وَفَقَدْ إِيْضَاحَ إِبْرَاهِيمَ الْمَصْرِيِّ، وَجَهَةَ

<sup>(١)</sup> الطَّحَاطُوْيِّ ٢١٣/٢.

<sup>(٢)</sup> شِرْحُ الْوَقَائِيَّةِ ٦٥/٢.

النظر هذه تخص بطائفة من الفقهاء الذين يرون وجوب الجماع مرة واحدة قضاء، وبعد المرة الواحدة يجب ديانة لا قضاء، ولكن الطائفة الأخرى من الفقهاء يوجبونه بعد المرة الواحدة أيضاً قضاء، يقول ابن عابدين:

" قال في البحر: وحيث علم أن الوطء لا يدخل تحت القسم فهل هو واجب للزوجة وفي البدائع: لها أن تطالبه بالوطء لأن حله لها حقها، كما أن حلها له حقه، وإذا طالبته يجب عليه ويجب عليه في الحكم مرة والزيادة تجب ديانة لا في الحكم عند بعض أصحابنا وعند بعضهم تجب عليه في الحكم".<sup>(١)</sup>

وعرف من هذا أن الجماع أيضاً واجب عند حاجة المرأة إليه وهو حقها عند جماعة من الفقهاء والعلامة عبد الصمد الرحماني قد اختار هذا القول وأقر بحق التفريق بين رجل وامرأته من ترك امرأته بعد جماعهامرة واحدة وقطع العلاقة عنها إضراراً بها.

### فسخ النكاح بداع الشفاق:

♦ وإن لم يثبت النشوز والاعتداء من قبل الزوج عند المالكية ولكن المرأة قد يحدث في قلبها التفور والاستكثار من الزوج بسبب من الأسباب بحيث لم يبق لها إمكان العشرة معه، ولا ترضى بالإقامة عنده في أي حال، وهذا ما عبره

---

<sup>(١)</sup> رد المحتار، باب القسم ٣٩٨/٢.

القرآن بالشقاق، فالقاضي يعين الحكمين، وهمما يدرسان وضع الزوجين ويحاولان في البداية إيجاد التوافق والوئام والصلح بينهما، وإن لم يتوصلا إلى التوفيق بينهما، فإن كان التقصير والاعتداء من قبل الزوج فهما يوقعان الطلاق نيابة عن الزوج دون عوض، وإن كان النشوز والاعتداء من قبل الزوجة فالحكم أن يعفى المهر نيابة عن الزوجة ويقوم بإيقاع الطلاق من قبل الزوج، ومعناه أن هذا الوضع يتخذ طابع الخلع وصورته، والعلامة عبد الصمد الرحماني قد عبره بالتفريق بسبب الشقاق أخذًا بقول المالكية، والشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي - مؤسس مجمع الفقه الإسلامي بالهند - الذي كان عميق النظر في القضاء وخبرًا بها، قد تناول هذه المسألة بحثاً في مقالته، وأسهب في إيضاحها، وقام بفصل المرافعات والشكاوي في دار القضاء استناداً إلى هذا الأصل الماليكي، وهذه القرارات والأقضية منه تلقي بالدراسة القراءة والمطالعة بسبب دقة نظره العلمي وطول باعه في المجال الفقهي، ومن أمثلته أن رجلاً قتل أخيه زوجته، ولا يسأ سلوكه مع زوجته ولا تفسد علاقته معها، ولكن الزوجة لم ترض بالمقام مع قاتل أخيها ولم ترغب في العشرة والتعايش معه، فالقاضي مجاهد الإسلام القاسمي عين حكماً و وسيطاً، وحسب تقريره حكم بالتفريق؛ لأن مثل هذه الواقع تسبب لشدة النفور والاستكثار والابتعاد بين الزوجين.

## فسخ النكاح بسبب الخداع:

◆ إن هيئة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية لعموم الهند هي أكبر صف موحد يمثل كافة جماعات المسلمين في الهند، والهيئة قد رتبت مجموعة لقوانين العائلية لتكون مرجعاً للقضاة وأصحاب الإفتاء، وجعل في هذه المجموعة التغريب سبباً لفسخ النكاح، والمراد بالتغريب أن يخدع الرجل المرأة وأسرتها، ويكتُب في إبراز حيثيته ويعقد النكاح، ويتبين بعد النكاح كذبه وخدعاته، وعلى سبيل المثال أظهر نفسه أنه طبيب أو معلم أو يرتبط بالمهن المؤقرة المكرمة، ثم ظهر خلافه، فلها المطالبة بفسخ النكاح، وهذا القول يبني على بعض كتابات الفقهاء، مثلًا قال ابن عابدين:

"كن ظهر لي الآن أن ثبت حق الفسخ لها للتغريب لا لعدم الكفاءة بدليل أنه لو ظهر كفؤًا يثبت لها حق الفسخ لأنه غرها، ولا يثبت للأولياء لأن التغريب لم يحصل لهم، وحقهم في الكفاءة، وهي موجودة".<sup>(١)</sup>

وهنا يجدر ذكر بعض الآراء التي رصدتها في مؤلفتي "القضايا الاجتماعية المعاصرة":

◆ إن مفقود الخبر لو تم فسخ نكاحه، ثم تزوجت المرأة من زوج آخر، فعاد الزوج الأول، فالمرأة تكون زوجة لمن؟

---

<sup>(١)</sup> رد المحترار، ١٧٦/٥، كتاب الطلاق.

عند أبي حنيفة والشافعي تعتبر هي زوجة للزوج الأول، ويتم إرجاعها إليه، وعند الإمام مالك وأحمد بن حنبل إن عاد الزوج الأول قبل الدخول والجماع من الزوج الثاني فإنها ترجع إلى الزوج الأول، وإن عاد بعد دخول الزوج الثاني بها فإنها تبقى زوجة للزوج الثاني، وليس للزوج الأول أي حق عليها<sup>(١)</sup>.

ويرى ربعة الرأي أن القاضي لما فسخ نكاح الزوج الأول فلم يبق له أي حق عليها ولا سبيل له إليها<sup>(٢)</sup>.

وأرى أن رؤية الإمام مالك والإمام أحمد أرجح وأحرى بالقبول، ولكن هذا إذا غاب الزوج فقد خبره تاركا الثروة والممتلكات التي تكفي لنفقة الزوجة، ولكن الزوج إن لم يترك النفقة أو ما في معناها وتم فسخ النكاح بناء على عدم الإنفاق، فبناء على أن التفريق بداع عدم الإنفاق يكون في حكم طلاق بائن عند الفقهاء فالمرأة نكحت من الزوج الآخر أم لا، لم يبق للزوج الأول إليها أي سبيل.

### الخيار البلوغ على إنكاح الأب والجد:

والقضية الأخرى هي خيار البلوغ، ولا يتولى حق تزويج الصغار عند المالكية والشافعية والحنابلة إلا الأب أو الأب والجد، فالنكاح المبرم من قبل الأب أو الجد ينفذ على

<sup>(١)</sup> انظر: الميزان الكبير ٩١/٢، رحمة الأمة ٣١٣.

<sup>(٢)</sup> انظر: المحلى ١٣٨/١.

الصغير ويلزم، وعند الحنفية يحق لغيرهما من الأقارب أن يزوجوه ويتولوا عقد نكاحه، ولكنهم لا يتمتعون بولاية الإلزام والإجبار، وهذا يعني أن النكاح المعقود منهم (غير الأب والجد) غير ملزم وغير نافذ، بل يحصل للصغير والصغيرة خيار قبول النكاح أو رفضه بعد البلوغ، بينما النكاح المبرم من قبل الأب والجد يكون نافذاً ملزماً، إلا أن يكونا معروفين بسوء الاختيار، أو يكونا فاسقين مستهتررين أو يكونا في سكر:

"إذا زوجهم الأب والجد فلا خيار لها بعد بلوغها، بشرطين:  
أحدهما: أن لا يكون معروفاً بسوء الاختيار قبل العقد،  
ثانيهما: أن لا يكون سكراناً، فيقضى عليه بسكره بتزويجها  
بغير مهر المثل أو بفاسق أو غير كفوٍ" <sup>(١)</sup>.

"نعم إذا كان متلكاً لا ينفذ تزويجه إياها بنقص عن مهر المثل ومن غير كفؤ... وحاصله أن العنين وإن لا يسلب الأهلية عندنا، لكن إذا كان الأب لا ينفذ تزويجه إلا بشرط المصلحة" <sup>(٢)</sup>.

ولكن عند القاضي أبي شريح يحق للصغير والصغيرة خيار دعوى التفريق ومطالبتها بعد البلوغ وإن باشر النكاح وعقده الأب أو الجد:

---

<sup>(١)</sup> كتاب الفقه على المذاهب الأربعه ٤/٣٠.

<sup>(٢)</sup> رد المحتار ٣/٣٢٠، باب الولي.

"إذا زوج الرجل ابنه أو ابنته فالخيار لهما إذا شبا" <sup>(١)</sup>.  
وأرى في منظور الفكرة السائدة في العصر الراهن أن رأي  
القاضي شريح أخرى بالقبول وألائق بالترجح.

### الباكرة و الخيار البلوغ:

وفي خيار البلوغ منح للصغير حق دعوى التفريق إلى ما لم  
يبد رضاه بالنكاح المبرم في صغره، ولكن فرض على البنت الباكرة  
أن تبدي رضاها أو سخطها فور البلوغ، وإلا (إن توافت طويلا)  
يسقط حق خيارها، حتى سمح بعض الفقهاء البنت أنها إن لم تقدر  
على الإشهاد وقتئذ ثم قدرت عليه وتتوفر لها الشهود، فتفول زورا  
أنها بلغت الآن وتريد استخدام خيار بلوغها:

"لا تصدق في الإشهاد، وجاز لها أن تكذب كي لا يبطل  
حقها" <sup>(٢)</sup>.

وفي المجتمع الشرقي لا يتوقع ولا يتصور من البنت الباكرة  
أن تشهر وتعلن فور ما بدأت أيام الحيض أنها بلغت الآن، ولا  
أرضى بالنكاح من فلان، فينبغي أن يحصل للباكرة أيضا حق  
استخدام خيار البلوغ مادامت لم تبد رضاها قولاً أو عملاً بالنكاح  
السابق المبرم في صغرهما، كالابن والمرأة كبيرة السن.

---

<sup>(١)</sup> المصنف لابن أبي شيبة ٤/٤.

<sup>(٢)</sup> عمدة الرعالية ٢/٣٤.

## نفقة الأيام الماضية:

وهناك مسألة يجدر ذكرها في باب النفقة وهي أن الزوج إن لم يؤد النفقة إلى مدة طويلة، والزوجة لم تغفه عن النفقة، فنفقة الأيام الماضية والمدة الطويلة المنصرمة هل تجب على الزوج أم لا ؟ فقهاء الحنفية عامة يتوجهون إلى أن النفقة تبرع أصلاً لا عوض، فنفقة الأيام الماضية إنما تجب في صورتين فحسب، الأولى: قضى القاضي بها، ولم يؤدها الزوج رغم قرار القاضي، فيجب نفقة الأيام الماضية وكذلك لو أبرم الزوجان عقداً واتفقا على أداء نفقة معينة، ولكن الزوج لم يؤدها ولم يوف ما اتفق عليه، فتُجب كذلك نفقة الأيام الماضية، وإن لم يسبق قضاء القاضي أو الصلح بالتراسي، فلا تُجب نفقة الأيام الماضية<sup>(١)</sup>.

وفي هذا المنظور قد ذكر وجوب تأدية نفقة الأيام الماضية في المجموعة المدونة من قبل هيئة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية لعموم الهند.

وهكذا مصاريف العلاج والمداواة هل تلحق بالنفقة أم لا ؟ عامة الفقهاء يصرحون بأن مسؤولية مداواة الزوجة ومعالجتها لا تعود على الزوج؛ لأنها ليس من النفقة وغير ملحوظ بها، يقول ابن عابدين: "كما لا يلزم مداواتها أي إتيانه بدواء المرض ولا أجراً الطبيب"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: رد المحتار ٣١٣/٥ - ٣١١، ومجمع الأئم ٤٩١/١.

(٢) رد المحتار ٢٨٥/٥.

ونفس هذا المقال نقل عن العلامة الدردير من فقهاء المالكية <sup>(١)</sup>،  
وعن الإمام النووي من فقهاء الشافعية <sup>(٢)</sup>، وعن العلامة ابن قدامة  
والعلامة شرف الدين موسى من فقهاء الحنابلة <sup>(٣)</sup>.

ولكن رؤية الفقهاء هذه لعلّها كانت في منظور أوضاع  
عصرهم؛ لأن المعالجة والمداواة في عصرهم لم تكن تكلف الكثير  
من المصاريف، وكانت الأعشاب والعقاقير والأدوية العادية تكفي  
للمعالجة، والفقهاء عرّفوا النفقة بتوفير حاجات ومستلزمات تبنت  
عليها الحياة، فالعلامة داماد الأفندى يعرّف النفقة شرعاً ويقول:  
"ما يتوقف عليه بقاء شيء من نحو مأكول وملبوس  
وسكنى" <sup>(٤)</sup>.

وهكذا يعرّف العلامة ابن عابدين ويقول:  
"الإدرار على شيء بما فيه بقاء" <sup>(٥)</sup>.

ومن الواضح أن خطورة الدواء والعلاج في بقاء إنسان  
 واستمرار حياته وحماية نفسه أكبر وأهم من المأكل والملبس، فكما  
 تعود مسؤولية التغذية وتوفير اللباس على الزوج كذلك أولى أن تعود  
 عليه مسؤولية العلاج، ومن علماء الهند قد اختار فضيلة الشيخ مجاهد

---

(١) أنظر: الشرح الصغير /٢٧٣٢.

(٢) أنظر: روضة الطالبين /٩٥٠.

(٣) أنظر: الإقناع /٥٩٤.

(٤) مجمع الأئمّه /١٤٨٤.

(٥) رد المحتار /١٢٧٧ - ٢٧٥.

الإسلام القاسمي - مؤسس مجمع الفقه الإسلامي بالهند - هذه الفكرة.

وفي ضوء هذه التصريحات والكتابات قام كاتب هذه السطور بفصل بعض المرافعات في دار القضاء بناء على هذا الأصل الدال على أن المداواة تشمله النفقة، ومن وجب عليه أداء النفقة من الزوج وسواه، يجب عليه العلاج والمداواة.

### نظام دور القضاء:

ومن أهم قضايا المرأة هي قضية حصول المرأة على حقوقها، ولا شك أن إجراءات المحاكم الرسمية الطويلة، وعدم اعتبار فسخ النكاح من قبل القاضي غير المسلم تفريقاً حاسماً؛ قد تسبب في مثل الهند من الدول التي يشكل فيها المسلمون من الأقلية في إيجاد صعوبات في سبيل حصول المرأة على حقوقها، ولعل المسلمين في الأندلس هم أول من تعرضوا لمثل هذا الوضع بعد ما انفلت زمام الحكومة والسلطة من أيدي المسلمين، وتملّكها غير المسلمين، ورغم زوال حكم المسلمين فيها قد بقيت مستوطنات المسلمين الصغار وعمرانهم في بعض المدن، ولعل العلامة ابن همام أول من أفتى بتعيين الأمير والقاضي من عند أنفسهم في مثل هذه الدول وفي مثل هذا الوضع، فقال:

"وإذا لم يكن سلطان ولا من يجوز التقليد منه كما هو في بعض بلاد المسلمين غالب عليهم الكفار كقرطبة في بلاد

المغرب الآن وبلنسية وبلاط الحبشة وأقرّوا المسلمين عندهم على مال يؤخذ منهم يجب عليهم أن يتفقوا على واحد منهم يجعلونه واليا ف يولى قاضياً أو يكون هو الذي يقضي بينهم<sup>(١)</sup>.  
ونفس هذا المقال ذكره من الفقهاء المتأخرین العلامة حافظ الدين محمد بن محمد ابن بزار الكردري في الفتوى البازارية على هامش الهندية،<sup>(٢)</sup> وابن نجيم المصري في البحر الرائق<sup>(٣)</sup>، والطحطاوي في هامشه على الدر المختار<sup>(٤)</sup> وابن عابدين الشامي في رد المحتار<sup>(٥)</sup>، وعلماء الهند في عهد الاحتلال البريطاني الاستعماري قد قاموا بتطبيق هذه الفكرة في الهند، وقام العلامة الشيخ أبو المحاسن محمد سجاد بتأسيس الإمارة الشرعية في ولاية بيهار من كبرى ولايات الهند، وأقام نظام دار القضاء المحكم تحتها، وتدریجياً تم اختيار هذا النظام النموذجي في ولايات الهند الأخرى، وهيئة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية لعموم الهند تحاول الأن توسيع هذا النظام وتزويجه في الهند بأسرها، وقد شكلت له لجنة فرعية مستقلة، ونظام دور القضاء هذا وإن يقوم بحل كافة قضايا المسلمين ونزاعاتهم وخصوماتهم، ولكن أكبر المستفيدن منه هم النسوة فيتسنى لهن الرجوع إليه، ويجدن أفضل الحل لقضاياهن في

---

(١) فتح القدير .٣٦٥/٦.

(٢) كتاب السير .٣١١/٦.

(٣) .٢٩٨/٤.

(٤) .٣٣٩/١.

(٥) كتاب القضاء .٤/٢٠٨، وباب الجمعة .١/٥٤.

أقصر مدة، لا شك أنه محاولة إيجابية جادة لحل قضايا النساء، وفي عصر العولمة الراهن قد اتسع نطاق التجارة فلجاً الغرب بعد الثورة الصناعية إلى أن يخرج المرأة من قعر بيتهما إلى الخارج في الساحات وينصحن لتأدية نصيبيهن في العمالة والأجور ويشارطن الرجال في الأعمال، وقد أنشيء أول مصنع في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٨١٤، وحتى نهاية عام ١٨٨٠ قد أصبحت نسبة العاملات فيه أربع وعشرين في المائة (٢٤٪) ووفق إحصائية عام ٢٠٠٠ ستون في المائة من المرأة فوق عمر ست عشرة سنة مرتبطة بأي نوع من الأنشطة المعيشية، ونسبة مساهمتها في قوة العمل بالولايات المتحدة تتجاوز ٤٧٪ وفي عام ١٩٩٠ كانت نسبة المرأة في العمل من بين العاملين في السويد نحو ٥٥٪ ونفس هذا الوضع في كافة الدول الغربية تقريباً.

وبسبب العمالة الرخيصة بدأت المصانع تنتقل بسرعة هائلة إلى الشرق والدول النامية، وبه تكسب الشركات العالمية البضائع الرخيصة، والدول الفقيرة فرص العمل، والهند من الدول التي تبلغ إلى القمة شيئاً من ناحية التنمية الاقتصادية، وهذه التنمية قد أكدت الحاجة إلى الوسائل البشرية وتطوير معيار الحياة البشرية، فالتنافس في رغد العيش قد أحدث في نساء الهند أيضاً نزعة العمل واكتساب المال بالوظائف والأجور، ولا تزال هذه الرغبة تتضاد وتزدهر، والمرأة المسلمة وإن نقل فيها هذه النزعة، ولكن بسبب تصاعد وارتفاع مستوى الحياة بدأت المرأة المسلمة أيضاً تخطو حثيثاً في هذا المجال وتميل إلى البروز في ساحات العمل.

وفي هذه الخلفية قد وضع مجمع الفقه الإسلامي بالهند في ندوته المنعقدة عام ١٤٣٠هـ موضوع عدالة المرأة وتوظيفها على طاولة النقاش وأصدر قراراً متزناً عن توظيفها ومساهمتها في العمل، وفيه مراعاة أصول الشرع كما يحمل الفسحة والwsعة للمرأة لمساعيها في ساحات العمل، فجاء في القرار أنه يجوز للمرأة بذل المساعي والجهود المعيشية في إطار الشريعة الإسلامية ومع مراعاة شروطها، إلا أن الولي أو الزوج إن يقوم بكافالتها وينفق عليها، فإن أرادت الخروج من البيت لكسب المعاش فلا بدلها أن تستأذن الولي أو الزوج.

### الخاتمة:

هذا، وما ذكر من المسائل المعدودة المتعلقة بالعصر الراهن واجتهادات العلماء الفقهية غيض من فيض وإن هناك من الأعمال والنشاطات التي مورست على الصعيد الاجتماعي لحماية حقوقها، كإخماد شعور الكثير من المسلمين النكاح من المطلقة والأرملة مثوماً انفعالاً بالمجتمع الهنودسي، فقد قام الشاه إسماعيل الشهيد والشيخ محمد قاسم النانوتي مؤسس جامعة دار العلوم بيوبند - رحهما الله - بحركة ضد هذا الشعور والظاهر، وقام بمحاولة جادة فعالة لقمع هذه العادة الشنيعة المنفعة، وهكذا لا تزال المنظمات الإسلامية وعلماء الأمة يبذلون قصارى جهودهم لطمس ظاهرة الإسراف في النكاح ومطالبة الجهاز والمبالغ الضخمة من المرأة وأوليائها من قبل الرجل المتزوج، وهكذا محاولة إعطاء الأنثى حقها

في الإرث وحسن العشرة معها في المجتمع هي من الموضوعات المطروحة على أجندة مساعي علماء الهند الإصلاحية، والتلاعب بعرض المرأة وخلع لباسها وجعلها زينة الإعلانات التجارية والدعایات الخادعة، واستغلال أنوثتها لا يزال ينافش على مثل هذه الأمور ويحاول بشتى الوسائل للتغلب عليها ووقاية المرأة المسلمة من الوقوع فريسة لأطماع الأغيار الأعداء.

والواقع أن علماء الهند قد قاموا بجهود ملموسة من الناحية العلمية والإصلاحية والدعوية لحماية حقوق المرأة.

أدعو الله جل شأنه أن يثبت المجتمع الإسلامي قائماً على دروب الشريعة الإسلامية، و يجعله متبعاً منقاداً لها، وأن يلعب الذكر والأنثى كلاهما في المجتمع أدوارهما لا كفريقين وطائفتين متعارضين بل كجزئين لوجود واحد، حيث يكون الجزء الواحد مكملاً للآخر، وهذه هي روح التعاليم الإسلامية، وهي طبيعة الشريعة الغراء، وبالله التوفيق وهو المستعان.

\* \* \*

## الأحوال الشخصية للمسلمين في الهند في عهد الاستعمار الإنجليزي وبعد تحرير الهند

### الإسلام في الهند!

إن تاريخ الإسلام في الهند تاريخ عريق مجيد وقد ثبت تاريخياً قدوم بعض الصحابة (رضي الله عنهم) في<sup>١</sup> الهند في البلاد الساحلية واستارت البلاد الهندية بنورهم وانتشرت أشعة الإسلام في مختلف البلاد والمناطق كما هو مبسوط في كتابات العلامة السيد عبد الحي الحسني والعلامة السيد سليمان الندوي والمؤرخ الكبير القاضي أطهر حسين المباركفوري خاصة في كتاب المباركفوري "رجال السنن والهند".

والمسلمون دخلوا في الهند تجار أو دعاة إلى الله قبل دخولهم فيها غزوة وفاتحين للبلاد، وقد أوضح هذه الحقيقة وأثبتها بالبراهين التاريخية عدد من المؤرخين الهنود، أذكر منهم خاصة العلامة السيد سليمان الندوي رحمة الله في أبحاثه التاريخية وفي كتابه المعروف "هندو عرب تعلقات"<sup>٢</sup> (العلاقات بين الهند والعرب).

<sup>١</sup>- طالع ترجمة الحكم بن أبي العاصي التقي وترجمة حكيم بن جبلة العبدى في نزهة الخواطر المجلد الأول (الطبقة الأولى) ص ٣١، ٣٢ طبع دار ابن حزم بيروت، لبنان.

<sup>٢</sup>- هذا كتاب مبسوط حافل للعلامة السيد سليمان الندوى في الأردية جدير بأن يترجم إلى اللغات العالمية.

## **جهود العلماء والمشايخ:**

دخل أهل الهند في الإسلام أفواجا بجهود العلماء الدعاة والمشايخ الصوفية وبتأثير أخلاق المسلمين العالية وسلوكياتهم مع الناس وقامت الحكومات الإسلامية في مختلف أنحاء الهند، وهذه الحكومات استمرت أكثر من عشرة قرون وكانت عامة حكومات عادلة قانونية تطبق فيها الأحكام الإسلامية في كل مجالات الحياة، تعدل بين الناس وتحكمهم بشرعية الله.

## **نظام الحكم في العهد الإسلامي:**

لا تركي على الله أحداً من سلاطين الهند وأمراءها فإنهم على صفات مختلفة وكيفيات مختلفة في تطبيق الشريعة الإسلامية في بلادهم والعمل بها في حياتهم الشخصية فمنهم محسن ومنهم متوسط ومنهم ظالم لنفسه ولكن مما لا شك فيه إن نظام الحكم في البلاد الهندية عامة كان على خطوط إسلامية، نظام القضاء الشرعي كان سائدا في البلاد، والقضاة يحكمون طبق الشريعة الإسلامية في القضايا التي ترفع إليهم ولو كان المدعى عليه سلطاناً أو أميراً أو ثريا، فالناس كلهم تطبق عليهم أحكام الشريعة، وهذه النزاهة القضائية أقربها المنصفون من الأوروبيين، قال البرماني البريطاني الشهير أيد مندبرك في إحدى خطبه البرلمانية:

معظم بلاد آسيا كانت تحت سلطة السلاطين المسلمين، والحكومة المسلمة معناها الحكومة القانونية، والسلطان المسلمون كانوا أقوى بكثير من السلاطين المسيحيين وكانت عقيدتهم نحو

قانونهم (القانون الإسلامي) أنه منزَل من الله فالسلطين والرعاية  
كلهم يحترمون هذا القانون ويلتزمون به ولا توجد آية واحدة في  
القرآن تدل على أن لأحد سلطة مطلقة على الرعاية" (خطبات أيدمند  
برك المجلد الأول ص ١٠٤، ١٠٥<sup>١</sup>).

### التسامح الديني مع غير المسلمين:

وسلطين الهند المسلمين مع نزعاتهم الدينية وتصلب بعضهم  
في أمور دينهم أعطوا الرعاية من غير المسلمين الحرية الكاملة في  
عقائدهم وأمور دينهم وتركوا وما يبيرون، وكان لغير المسلمين حرية  
تمامة في العمل ببياناتهم والتمسك بقانونهم الديني خاصة في مجال قانون  
الأحوال الشخصية، اقرّ هذه حقيقة تاريخية ثابتة أقر بها كبار المؤرخين  
من الهندوس في مؤلفاتهم<sup>٢</sup>.

### المسلمون في الهند قبل الحكم الإسلامي:

هكذا حينما دخل المسلمون الهند تجارة ودعاة إلى الله وما  
كانت لهم حكومات في بلاد الهند وكانت تحت حكومات راجوات  
الهندوس في البلاد الساحلية أعطاهم الحكماء الهندوس حرية العقيدة  
وحرية العمل بالدين وكان يعين من قبل الراجا (الحاكم الهندي)

<sup>١</sup> - هندوستاني مسلمانون کا روشن مستقبل للسيد طفیل احمد المنغلوري ص ۲۱-۲۳.

<sup>٢</sup> - طالع لتفاصيل هذا الموضوع دي بروونشیل غورنمنت آف دی مغلز ص ٣٣٧، ٣٣٨، تاريخ ثقافة الهند في عهد الإنجليز (انغريزي عهد مين هندوستان کي تمدن کي تاريخ) للعلامة عبد الله يوسف علي ص ٦٠، ٥٩.

قاض مسلم يفصل في قضايا المسلمين ويطبق عليهم الشريعة، يقال له "هنرمن"<sup>١</sup> وكانت العلاقات بين المسلمين والهندوس علاقات الأمان والسلام، يراعي كل فريق مع الآخر حسن الجوار.

### استيلاء الإنجليز على الهند:

بدأ استيلاء الإنجليز على الهند في القرن السابع عشر الميلادي وتم استيلائهم عليها بعد منتصف القرن التاسع عشر حينما اسقطوا حكومة الملك المسلم بهادر شاه ظفر - آخر الحاكم المغولي الأخير) في الهند - أبعدوه عن الحكم وسجنه في بلدة كلكتا عاصمة ولاية البنغال، وتمّ هذا الاستيلاء بعد جهود أهل الهند لتحرير البلاد من براثن الإنجليز في سنة سبع وخمسين وثمانمائة وألف التي سماها المؤرخون "الغدر" يعني غدر أهل الهند مع الإنجليز مع أن هذه الجهود كانت جهاد تحرير البلاد من الاستعمار الإنجليز الغاشم، فشلت حركة التحرير هذه لأسباب داخلية وخارجية واستولى الإنجليز تماماً على الهند وبقي استيلاءهم إلى سنة سبع وأربعين وتسعمائة وألف.

### ظلم الإنجليز على المسلمين بعد الاستيلاء:

إن الإنجليز نزعوا حكومة الهند من المسلمين واستمرت حروب دامية بين الحكام المسلمين والإنجليز المستعمررين إلى مدة طويلة فكان العدو الأول للإنجليز في الهند هم المسلمون، والهندوس كانوا متعاطفين مع الإنجليز في أكثر الأحيان، لهذا لم يتم استيلاء

---

<sup>١</sup> - طالع لتفاصيل هذا الموضوع "مقالات سليمان" المجلد الأول ص ١٨٥-٢٤٣.

الإنجليز على الهند قاموا بإجراءات عدائية وحشية ضد مسلمي الهند، قتلوا وصلبواآلافا مؤلفة من علماء المسلمين وقادهم وصبوا عليهم وإيل التعذيب والتكميل وخططوا لتنصير المسلمين وقطع صلة المسلمين عن عقيدتهم ودينهن وثقافتهم حتى ينصره المسلمون في بوتقة النصرانية ويفقدوا هويتهم الدينية.

### **موقف الحكومة الإنجليزية نحو الأديان:**

إن الإنجليز في بداية استيلائهم على الهند أعلناوا كرارا ومرارا أنه ليس من سياساتهم التدخل في عقائد الرعية وأديانهم وأن أهل الهند لهم حرية كاملة في عقائدهم وأديانهم وممارسة أعمالهم الدينية حتى أنهم أبقوا نظام القضاء الشرعي السائد في الهند منذ عهد المغول وكانوا ينصبون في المحاكم الرسمية قضاة من علماء المسلمين يقضون في قضايا المسلمين كما أنهم كانوا ينصبون أحبارا من الهندوس للفصل في قضاياهم الدينية.

مع كل هذه الإعلانات الواضحة بدأ الإنجليز ينفذون مخططاتهم الرهيبة نحو محاربة الإسلام واضعاف المسلمين وكسر شوكتهم وإدخال الرعب في قلوبهم وطمس المعالم الإسلامية من الهند<sup>١</sup>.

### **إلغاء القانون الإسلامي في الهند:**

في سنة اثنين وستين وثمانمائة وألف الميلادية ألغى الإنجليز القانون الجنائي الإسلامي (الذي كان مطبقا في الهند منذ قرون)

---

<sup>١</sup>- طالع لتفاصيل هذا الموضوع "مسلمانون كاروشن مستقبل (المستقبل الساطع للمسلمين) لمحمد طفيل المتغلوري.

وشرّعوا قانونا جنائيا جديدا يخالف قوانين الإسلام، وفي سنة أربع وستين وثمانمائة وألف الميلادية تركوا نصب القضاة المسلمين العلماء في المحاكم الرسمية وعطلوا<sup>١</sup> نظام القضاء الشرعي فاضطر المسلمون إلى أن يرفعوا قضيائهم الأسرية أيضاً في المحاكم العامة التي كان القضاة فيها عامة من غير المسلمين.

### الأثار السيئة لإلغاء نظام القضاء الشرعي:

نشأت مشكلة عظيمة لمسلمي الهند بإلغاء نظام القضاء الشرعي وهي أن مجتمع المسلمين يحدث فيه أمور تحتاج إلى قضاء القاضي المسلم ولا يمكن حلها إلا بالقضاء الشرعي خصوصا في مجال الأسرة من النكاح والطلاق وفسخ نكاح زوجة الغائب غير المفقود وزوجة المتعنت في النفقة والحكم بموت المفقود، فلما ألغت الحكومة البريطانية نصب القضاة المسلمين في المحاكم الرسمية استحال حل هذه القضايا والفصل فيها على الطريقة الشرعية.

أحس بهذه المشكلة بعض المنصفين من أهل أوربا فكتب الدكتور دبليو دبليو هنتر في كتابه.

"نحن نعلم أن المسلمين لا يمكن لهم أن يعيشوا عشية إسلامية بدون القضاة المسلمين، لأن القاضي أمر ضروري لأداء بعض المراسيم الدينية علاوة على ذلك تحدث في الحياة اليومية للMuslimين قضياء شرعية لا يمكن حلها إلا بالقاضي، إلغاء هذه الولاية الشرعية أتاحت الفرصة لمناوي الحكومة أن يوضحوا للMuslimين أن

---

<sup>١</sup> - نفس المصدر ص ١٢.

العيش تحت هذه الحكومة لا يمكن لل المسلمين، على عكس ذلك لو نصبنا القضاة المسلمين من قبل الحكومة وال المسلمين يعترفون بهم ويرجعون إليهم في القضايا فمعناه أن المسلمين يعترفون بجواز هذه الحكومة وسلطاتها<sup>١</sup>.

بذل المسلمين جهوداً جباراً لإعادة نظام القضاء الشرعي بأن تتصبّ الحكومة قضاة من علماء المسلمين وفقهاهم للفصل في قضايا المسلمين الأسرية وغيرها ولكن ما نجحت جهودهم إلى زمن مديد.

### قانون القاضي سنة ١٨٨٠ م:

في سنة ثمانين وثمانمائة وألف الميلادية قررت الحكومة الهندية البريطانية مشروع قانون القاضي على طلب مسلمي الهند خاصة مسلمي ولاية مدراس بجهود بعض أعضاء البرلمان المسلمين على رأسهم سرسيد أحمد خان مؤسس جامعة عليجراه الإسلامية وطبق هذا القانون في بعض الولايات لكنه لم يف حاجات المسلمين الدينية لأن هذا القانون سلب من القاضي السلطات القضائية بينده الرابع وجرد هذه الكلمة -القاضي- عن معناه الحقيقي<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup>- هاري هندوستاني مسلمان دبليو دبليوا هنتر ص ١٦٤ طبع مكي دار الكتب لاهور.

<sup>٢</sup>- انظر لتفاصيل هذا القانون كتاب مؤلف هذه السطور "هندوستان مين مسلم برسنل لا كا مسئله (قضية قانون الأحوال الشخصية للمسلمين في الهند ص ٨٣-٧٨

## **إلغاء قانون الشهادة الإسلامي:**

في سنة اثنين وسبعين وثمانمئة وألف ألغت الحكومة البريطانية الهندية قانون الشهادة الإسلامي السائد في محاكم الهند منذ قرون ونفذت مكانه قانون الشهادة الوضعي<sup>١</sup>، هكذا هدمت الحكومة الصرح العالمي المشيد لنظام العدل الإسلامي تدريجاً ووضعت ونفذت القوانين الوضعية المستوردة من بلاد أوربا حتى في مجال قانون الأحوال الشخصية أيضاً.

في هذه الظروف المظلمة التي فقد فيها نظام القضاء الشرعي في الهند والنزاعات التي كانت ترفع إلى المحاكم الرسمية من قبل المسلمين كانت تحكم فيها المحاكم ضد القانون الإسلامي بذل العلماء والق沃اد الغياري على الدين جهودهم في اتجاهين.

**الاتجاه الأول - إقامة الإمارة الشرعية ونظام القضاء الشرعي:**  
جماعة كبيرة من علماء الهند وفقهاءها اتجهت إلى أن المسلمين إذا فقدوا الحكومة وتسلط عليهم الإنجلiz يجب عليهم أن يختاروا لهم أميراً منهم يدير أمورهم الدينية ويراعي مصالح المسلمين وينصب القضاة للفصل في الخصومات الواقعة بين المسلمين، وإن لم يمكن لهم نصب الأمير فعلى أهل الحل والعقد من المسلمين في كل ناحية أن ينصبو عالماً فقيها ورعاً قاضياً عليهم-

---

<sup>١</sup> - هندوستان اور نظام قضاء لكاتب هذه السطور ص ١٢ .

وهذا الاتجاه كان حسب تصريحات الفقهاء القدامي من مختلف المذاهب الفقهية وأقول لهم<sup>١</sup> ذكر بعضا منها.

قال الفقيه الحنفي الشهير العلامة ابن الهمام (كمال الدين محمد بن عبد الواحد) المتوفي سنة أحدى وستين وثمانمائة الهجرية في كتابه فتح القدير شرح الهدایة "إذا لم يكن سلطان ولا من يجوز التقليد منه كما هو في بعض البلاد المسلمين غلب عليهم الكفار كقرطبة في بلاد المغرب الآن وبلنسيبة وببلاد الحبشة وأفروا المسلمين عندهم على مال يؤخذ منهم يجب عليهم أن يتلقوا على واحد منهم يجعلونه واليا فيولى قاضيا أو يكون هو الذي يقضى بينهم"<sup>٢</sup>.

وقال خاتمة المحققين العلامة محمد أمين بن عابدين الشامي في كتابه رد المحتار: "أما بلاد عليها ولاة كفار فيجوز للMuslimين إقامة الجمع والأعياد ويسير القاضي قاضيا بتراضي المسلمين فيجب عليهم طلب وال مسلم<sup>٣</sup>".

ونقل العلامة ابن حجر المكي فتوى العلامة الأصبهي الشافعی في فتاواه وقال: "إذا عدم في قطر ذو شوكة وحاكم ولم يوجد للمرأة ولی ولا للأطفال وصی فهل لجماعة من أهل البلاد نصب فقيه يتعامل الأحكام في الأبعض والأموال فأجاب الأصبهي

<sup>١</sup>- طالع لتفاصيل هذا الموضوع "هندوستان اور مسئلہ إمارت" (الہند و قضیۃ الإمارة الشرعیۃ) للشيخ العلامہ عبد الصمد الرحمنی.

<sup>٢</sup>- فتح القدير شرح الهدایة المجلد الخامس ص ٤٦١، طبع دار صادر بيروت.

<sup>٣</sup>- رد المحتار على الدر المختار المجلد الرابع ص ٣٤٢

رحمه الله بقوله نعم إذا لم يكن رئيس يرجع أمرهم إليه اجتمع ثلاثة من أهل الحل والعقد ونصبوا قاضياً<sup>١</sup>.

وكتب العلامة صالح التونسي المالكي ردًا على سوال وجه إليه: "ونصب جماعة المسلمين لقاض يفصل بينهم الخصومات ويقطع المنازعات جائز بل يتبعن على الأعيان إذا وجدوا سبيلاً إليه وعدم معارض واجتماع الكلمة عليه"<sup>٢</sup>.

### نصب الأمير من المسلمين:

أصحاب هذه الاتجاه من علماء الهند وفقهاءها وزعماءها بذلوا جهودهم لنصب الأمير من المسلمين على مستوى الهند ونوقشت هذه القضية في مجالس جمعية علماء الهند عدة مرات، شكلت لجان لترتيب دستور الإمارة الشرعية ودراسة مشروع الإمارة دراسة شرعية وقانونية وخطت جمعية علماء الهند خطوات في هذا المجال<sup>٣</sup> لكنها ما نجحت في نصب الإمام أو الأمير على مستوى الهند كالمخالفة جماعة ثانية من العلماء والزعماء تتجه اتجاهها آخر كما سنذكره فيما بعد ولعدم اتفاق أصحاب الاتجاه الأول على شخص.

أصحاب هذا الاتجاه من العلماء نجحوا في إقامة الإمارة الشرعية في ولاية بيهار كبرى الولايات الهندية بعد الولاية الشمالية

<sup>١</sup> - الفتاوى الكبرى لابن حجر المكي الهيثمي المجلد الرابع ص ٣٢٦.

<sup>٢</sup> - الحيلة الناجزة للحليلة العاجزة للعلامة أشرف علي التهانوي ص ١٦٥.

<sup>٣</sup> - طالع تفاصيل هذه المسألة في تاريخ جمعية علماء هند.

(أندرا برديش) كان على رأسهم العالمة المفكر الإسلامي الفقيه الدستوري سجاد حسين البهاري الذي بذل حياته كلها في شرح نظرية الإمارة الشرعية في بلاد الأقليات المسلمة وتوطيد هذه الإمارة وترسيخها، وضحى بكل غال ونفيس في هذا السبيل فنصب علماء ولاية بهار وزعماءها في سنة إحدى وعشرين وتسعمائة وألف أول أمير شرعي لهم وهو العالمة الشيخ بدر الدين الفلواري<sup>١</sup>. وهذه الإمارة الشرعية قوية وازدهرت ولعبت دوراً في جمع شمل المسلمين وتوحيد صفوفهم وبث الوعي الديني فيهم ونصب القضاة العلماء في مختلف المديريات والبلاد من ولاية بهار، والمحاكم الرسمية أيضاً تعرف عملاً بأهمية دور القضاة المؤسسة من الإمارة الشرعية وترسل بعض قضايا المسلمين إلى الإمارة الشرعية.

### نظام الإمارة والقضاء بعد تحرير الهند:

فكرة الإمارة الشرعية انتشرت بين المسلمين في الولايات الأخرى من الهند بعد تحرير الهند من الإنجليز وقامت الإمارات الشرعية في ولايات آسام وأندرا برديش وكيرناتكا وغيرها على غرار الإمارة الشرعية في ولاية بهار ومن أهم أعمال هذه الإمارات نصب القضاة المسلمين للفصل في نزاعات المسلمين خاصة في

---

<sup>١</sup> - إمارة شرعية ديني جد وجهد كاروشن باب للمفتى ظفير الدين المفتاحي ص ٧٧.

**الخصومات الأسرية من النكاح والطلاق وفسخ النكاح والميراث**  
وغيرها.

### **الاتجاه الثاني - حل النزاعات الأسرية بجماعة المسلمين:**

كان يرى طائفة ثانية من العلماء على رأسهم العلامة الشيخ محمد أشرف علي التهانوي أن الأمير والقاضي لابد لهما من الشوكة وقوة تنفيذ أوامرها وأن شخصا لا يصير أميرا أو قاضيا شرعا بنصب أهل الحل والعقد من المسلمين إلا أن يكون عنده شوكة وقوة منفذة ولا تحصل هذه الشوكة والقوة في الأحوال الراهنة إلا من قبل الحكومة فيجب على مسلمي الهند أن يطالبوا الحكومة الهندية أن تقيم نظام القضاء الشرعي وتتصبب قضاة المسلمين للفصل في قضايا المسلمين كما كان في أوائل الاستعمار الإنجليزي.

وإلى أن تجib الحكومة هذا الطلب من المسلمين يمكن حل النزاعات الأسرية والقضايا الزوجية بنظرية "جماعة المسلمين" الموجودة عند الفقهاء المالكيـة، خلاصتها أن كل بلد ليس فيه حاكم مسلم أو قاضي مسلم تقوم فيه جماعة المسلمين مقام القاضي في رفع الظلم عن المرأة المظلومة وفصـم العلاقة الزوجية على طلب الزوجة المظلومة أو المعلقة، وجـماعة المسلمين التي تـنظر في القضية تشتمـل على الأقل على ثلاثة من أهل الحل والعقد، وهذه النظرية فصلـها العـلامة الشـيخ أـشرف عـلـي التـهـانـوي رـحـمـه الله في كتابـه الـاجـتهـادي الـقيـم "الـحـيـلـةـ النـاجـزـةـ لـلـحـلـيلـةـ العـاجـزـةـ" في ضـوءـ أـقوـالـ الفـقـهـاءـ المـالـكـيـةـ وما اكتـفىـ بالـمـرـاجـعـةـ إـلـىـ الـكـتـبـ المـالـكـيـةـ بلـ رـاـسـلـ وـرـاجـعـ الـفـقـهـاءـ

**المالكية المعاصرین فی الحرمين الشریفین ونقح المسائل المتعلقة بهذه النظریة<sup>۱</sup>.**

أصحاب هذا الاتجاه من العلماء والفقهاء شكلوا لجاناً في مختلف أنحاء الهند وببلادها لحل قضايا النسوة المظلومات من قبل أزواجهن ورفع الظلم عنهن خصوصاً في الولايات التي ليس فيها نظام الإمارة والقضاء ولا شك أن هذه اللجان لعبت وتلعب دوراً ملمساً في حل آلاف من القضايا الزوجية ورفع الظلم عن المظلومين.

#### **قانون إطلاق الشريعة سنة ۱۹۳۷ م:**

كانت المحاكم الرسمية تحكم في قضايا المسلمين حتى في القضايا العائلية ضد الأحكام الإسلامية وكان المسلمون في اضطراب وقلق من هذه الأحكام والحواء على الحكومة بأن تقييد حكامها بأن لا يحكموا في قضايا المسلمين خاصة في قضايا الأحوال الشخصية إلا حسب أحكام الشرع الإسلامي.

بعد طلب مستمر من المسلمين وبعد ضغوط كثيرة قررت الحكومة الهندية البريطانية في سنة سبع وثلاثين وتسعمائة وألف مشروع قانون إطلاق الشريعة (قانون الأحوال الشخصية للمسلمين) خلاصة هذا القانون أن القضية المرفوعة إلى المحكمة الرسمية لو كانت تتعلق بالإرث والنكاح وفسخ النكاح بأنواعه من الطلاق

---

<sup>۱</sup>- أدلة أصحاب الاتجاه الثاني مبسوطة في الحيلة الناجزة للعلامة أشرف علي التهانوي وجراه الإمارة والقضاء للشيخ محمد زكريا الكاندھلوي.

والإيلاء والظهور واللعان والخلع والمبارة والنفقة والمهر وثبتت النسب والوديعة والهبة والوقف والفريقان من المسلمين فيلزم على الحاكم أن يحكم فيها حسب القانون الإسلامي وإطلاق قانون الشريعة في الوصية والتبني يكون اختيارياً<sup>١</sup>.

هذا القانون الصادر في سنة ١٩٣٧م حول تطبيق الشريعة في مجال الأحوال الشخصية كان نجاحاً بارزاً لمسلمي الهند لصيانته شريعتهم وابقاء هويتهم الإسلامية، وهذا القانون هو العمود الفقري في الحفاظ على قانون الأحوال الشخصية للمسلمين قبل تحرير الهند وبعده<sup>٢</sup>.

#### قانون فسخ نكاح المسلمين سنة ١٩٣٩ م:

إن أسباب فسخ النكاح محدودة ومعدودة في الفقه الحنفي وازداد اعتداء الأزواج على الزوجات لفقدان السلطة القضائية عند المسلمين في الهند فاضطررت كثير من النساء المظلومات إلى الردة (نعود بالله منها) للنجاة من أزواجهن ظناً منهم أن الردة تفسخ النكاح وكثرت مثل هذه الواقف الفظيعة في أنحاء الهند فالعلماء الغباري على الدين اجتمعوا وتفكرموا وتبادلوا الآراء في هذه الأحوال المؤسفة وقرروا أنه لابد لنا أن نأخذ بعض أسباب الفسخ من المذاهب الفقهية الأخرى والمذهب المالكي أوسع المذاهب الفقهية في أسباب فسخ

<sup>١</sup>- طالع تفاصيل هذه المسألة في تاريخ جمعية علماء الهند.

<sup>٢</sup>- طالع لنص هذا القانون كتاب كاتب هذه السطور "هندوستان مين نفاذ شريعت" ص ٢٥٤-٢٥٨.

النکاح فاختار علماء الهند العاقدة عدة أسباب لفسخ والتفریق من الفقه المالکي وقاموا باجتہاد جماعی تحت إشراف حکیم الأمة العلامہ أشرف علی التھانوی وألف فضیلته کتابه الشہیر "الحیلة الناجزة للحلیلة العاجزة" بمعاونۃ عدد من الفقهاء والمفتین البارزین.

ثم أعد في ضوء هذا الكتاب مشروع قانون سمی بمشروع قانون انفساخ نکاح المسلمين قدم هذا المشروع في البرلمان الهندي البريطاني بجهود بعض أعضاء البرلمان المسلمين على رأسهم المحامي محمد أحمد الكاظمي وقرر هذا المشروع في البرلمان في سنة تسع وثلاثين وتسعمائة وألف<sup>۱</sup>، وكان في بند من هذا المشروع أن الحكومة الهندية تعین في كل منطقة حاكما مسلما للنظر في قضايا فسخ نکاح المسلمين لكن ألغى هذا البند لمخالفة بعض أعضاء البرلمان الهندي، لوبقى هذا البند لكان تجيیدا لنظام القضاء الشرعي وإعاده له وكان لجمعیة علماء الهند وللإمارة الشرعیة لولایة بیهار جهود مشکورة في إعداد هذا القانون وتقديمه إلى البرلمان الهندي البريطاني.

### دستور الهند وحقوق الأقلية المسلمة:

في النصف الأول من القرن العشرين كانت الجهود مكثفة لتحرير الهند من الإنجليز والمسلمون كان لهم دور بارز ملموس في حركات التحریر، وتضحيات المسلمين لا تقل عن تضحيات الهندوس في تحریر البلد، وجمعیة علماء الهند قد تعاونت مع المؤتمر الوطني الهندي (اندین نیشنل کانگریس) مع شروط ومنها أن نظام

---

<sup>۱</sup>- طالع لنص هذا القانون الكتاب السابق ذکرہ ص ۲۶۲-۲۶۵.

القضاء الشرعي ينفذ بعد تحرير الهند من الإنجليز لكن هذه الجهود والوعود كلها ضاعت لما قسمت الهند إلى الهند وباكستان مع تحرير الهند وضعفت شوكة المسلمين وقتل منهم مات الآلاف وهاجر عدد كبير إلى باكستان ووضع في هذه الأحوال الحالكة الدستور الهندي ونفذ في سنة خمسين وتسعمائة وألف.

إن عدة بنود من دستور الهند تتعلق بحقوق الأقليات سواء كانت أقليية مذهبية دينية أو أقليية لسانية أو أقليية تقافية، والدستور الهندي لعب دوراً ملماساً في حفظ حقوق الأقليات وله مزايا وخصائص في هذا الباب، لكن من المؤسف إن زعماء المسلمين ما نجحوا في إدخال بند مستقل يتعلق بنظام القضاء الشرعي في الدستور الهندي ولم يبق في أيديهم إلا قانون تطبيق الشريعة الصادر في سنة ١٩٣٧م الذي شرعه البرلمان الهندي البريطاني قبل تحرير الهند، وذلك لأن زعماء المسلمين ضعفوا واستكأنوا بعد تحرير الهند وانقسامها وصارت القضية قضية بقاء المسلمين وجودهم في الهند فضلا عن حقوقهم.

### **هيئة صيانة قانون الأحوال الشخصية للمسلمين:**

وفي السبعينيات من القرن العشرين ارتفعت الأصوات من الأحزاب الهندوسية المعادية للمسلمين ومن بعض أوساط الحكومة الهندية لإلغاء قانون تطبيق الشريعة الصادر في ١٩٣٧م وصياغة قانون مدني موحد لجميع سكان الهند وأحس المسلمون بأن قانون تطبيق الشريعة ١٩٣٧م في خطر داهم، فشكلوا هيئة صيانة قانون

الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند في سنة ١٩٧٢ م واشترك في هذه الهيئة علماء المسلمين وزعماءهم على اختلاف مذاهبهم الفقهية والكلامية وعلى اختلاف نزعاتهم الدينية وبدلت هذه الهيئة جهوداً جباراً في منع الحكومة والمحاكم الرسمية من التدخل في قانون الأحوال الشخصية للمسلمين وإبقاء قانون تطبيق الشريعة الصادر في سنة ١٩٣٧ م.

### **أعمال هيئة صيانة قانون الأحوال الشخصية للمسلمين:**

إن هيئة صيانة قانون الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند أكبر وأقوى هيئة للمسلمين في الهند، أنها تهتم بقضايا المسلمين ولها صوت مسموع في الأوساط الحكومية والسياسية، ومسلموا الهند يعتمدون على هذه الهيئة أكثر من هيئات وجمعيات أخرى، لها لجان مختلفة أفعاله مثل لجنة القانون ولجنة دور القضاء الشرعي ولجنة تفهيم الشريعة ولجنة إصلاح المجتمع ولجنة بابري مسجد وغيرها، إن هذه الهيئة تلعب دوراً عظيماً في توحيد صفوف المسلمين وجمع كلمتهم والدفاع عن شعائر الإسلام وحقوق المسلمين على مستوى الهند ورفع معنوياتهم وتدافع عن القانون الإسلامي في المحاكم الرسمية وتوسّس دور القضاء في مختلف الولايات والبلاد الهندية حتى يرفع المسلمون نزعاتهم الأسرية إلى القضاة المسلمين المنصوبين من قبل الهيئة ويتجنبوا التحاكم إلى الطاغوت.

## **مشاكل وتحديات:**

إن هناك مشاكل وتحديات لمسلمي الهند في مجال قانون الأحوال الشخصية من أهمها تدخلات كثيرة من القضاة الرسميين في القانون الإسلامي وشرحهم القانون الإسلامي حسب أهواءهم، هؤلاء القضاة - أكثرهم من غير المسلمين - يحكمون في بعض القضايا المرجوع إليهم من قبل المسلمين المتعلقة بالأحوال الشخصية خلاف القرآن والسنة وخلاف أقوال الفقهاء المجمع عليها ويحرفون في معاني آيات القرآن.

أوضح مثال لهذا التحرير الحكم الذي حكمت به المحكمة الدستورية للمحكمة العليا على مستوى الهند في قضية محمد أحمد خان/شاه بانو بيغم (SC945, AIR 1985) أن الزوجة المطلقة إن لم تكن قادرة على نفقة نفسها بعد عدة الطلاق فنفقتها على زوجها المطلق حتى تتكح زوجاً آخرًا وتموت وادخلت المحكمة هذه النفقة في معنى المتع الذي ذكره القرآن في آيات عديدة (للطلاقات متاع بالمعروف حق على المتقين وغيرها) وصدر هذا الحكم في سنة ١٩٨٥، وأكّدت المحكمة على الحكومة الهندية أن تنس القانون المدني الموحد عملاً بالبند الرابع والأربعين من دستور الهند وتنفذه.

نظمت هيئة صيانة قانون الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند مظاهرات شعبية عديمة النظير اشترك فيها ملائين من المسلمين ضد هذا الحكم وأجرت مفاوضات مع الحكومة الهندية واقنعتها على سن القانون الجديد لبيان حقوق المرأة المطلقة المسلمة وإزالة الآثار السيئة القانونية لهذا الحكم، قدم في البرلمان الهندي

مشروع قانون صيانة حقوق المطلقة المسلمة في شهر مايو سنة ١٩٨٦م وقرره البرلمان بالأغلبية مع مخالفة شديدة من الجماعات الهندوسية المتطرفة ووسائل الأعلام الشعبي (طالع تفصيل هذا القانون في كتابي "هندوستان مين نفاذ شريعت" ص ٢٧٢-٢٨١).

قدمت مرافعات ضد هذا القانون في المحكمة العليا من قبل بعض الأفراد والجماعات، وبعد إجراءات قضائية جاء حكم المحكمة العليا خلاصته إن المحكمة العليا ما ألغت القانون لكنها فسرت القانون تفسيراً يضاد مقصود تشريعه وأعطت للمطلقة غير القادرة على نفقتها حق أخذ النفقة من الزوج المطلق إلى النكاح الثاني أو الموت.

إن هيئة صيانة قانون الأحوال الشخصية للMuslimin تدرس الأحكام الصادرة من المحاكم الرسمية ضد القانون الإسلامي دراسة شرعية وقانونية وتتخذ المواقف الحاسمة ضد تدخلات المحاكم الرسمية في القانون الإسلامي وتطالب بإعادة نظام القضاء الشرعي في الهند وإلغاء البند الرابع والأربعين من الدستور الهندي أو استثناء المسلمين من هذا البند.

إن موضوع "قانون الأحوال الشخصية للMuslimin في الهند في عهد الاستعمار وبعد التحرير" موضوع طويل وذو شجون، فيه تجارب حلوة ومرة، لا يمكن أحاطة جوانبه في صفحات فاكتفى بما جاء في هذه الورiqات وأدعوا الله تعالى أن يوفقنا لمرضاته وتطبيق شريعته في حياتنا ومجتمعاتنا وببلادنا ويوفق ولاة أمورنا لما فيه خير الدنيا والآخرة.

\* \* \*

## نظام الإفتاء والقضاء في الهند - دراسة تاريخية

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله الكريم، أما بعد.

فإن الهند وإن كان المسلمين فيها يشكلون أقلية، لكن صلتها بالفقه الإسلامي قديمة ومتعمقة الجذور، لأن الفقه الإسلامي عبارة عن معرفة الحقوق التي هي للإنسان والواجبات التي هي عليه من المنظور الشرعي، والمسلم، أينما يعيش، يجب عليه التعرف على ذلك لتكون حياته منصهرة في بوتقة الشريعة، ولا تتجاوز حدودها قيد شبرة أو جناح بعوضة، الشعب المسلم الهندي – رغم كونه أقلية في البلاد وابتعاده عن مهبط الوحي ومهجر النبي صلى الله عليه وسلم – لم يزل حساساً للغاية نحو هذه المسؤولية ونحو أدائها على ما ينبغي، ويدل على ذلك ما عليه الشعب المسلم في الهند من التمسك الشديد بالشرع الإسلامي وتطبيقه في شؤون حياته عن طواعية نفسه، وجهوده الجبار في المحافظة عليه ومكافحة الحركات التي تشرأب أنفاسها بين الفينة والفينية ضد الإسلام في الهند وخارجها.

وكان من نتيجة هذه الغيرة على الدين الإسلامي والرغبة الشديدة في العمل به ونشره في أرجاء البلاد، أن ظهرت مدارس إسلامية، وحركات إسلامية، وجمعيات إسلامية ومعاهد دينية، ومنظمات إسلامية، على أرض الهند وانتشرت شبكتها في مشارقها ومغاربها فتأسست جامعات إسلامية كدار العلوم ديويند، ودار العلوم

ندوة العلماء ومدرسة مظاهر العلوم، سهارنفور وقامت معاهد دينية كالمعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء، باتنا، والمعهد العالي الإسلامي، حيدر آباد، وتكونت مجامع علمية وفقية كمجمع الفقه الإسلامي، الهند ومجمع دار المصنفين، أعظم جراه، ومجمع دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، وظهرت منظمات إسلامية هامة كهيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، ومنظمة جمعية علماء الهند، ومنظمة الجماعة الإسلامية، ونشطت دور الإفتاء ودور القضاء كدار الإفتاء دار العلوم ديوبيند، دار الإفتاء والقضاء للإمارة الشرعية، دار القضاء دهلي، دار الإفتاء شاهي مراد آباد.

### أهمية الإفتاء والقضاء في الإسلام:

والمعلوم أن الإفتاء والقضاء عمل ذو أهمية بالغة في الإسلام كما هو عمل ذو خطورة وحساسة للغاية، فقد قال الله تعالى في القرآن الكريم: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدِوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، إِنَّ اللَّهَ نَعْمَلْ يَعْظِمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ، فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (١)

يقول القرطبي: هذا خطاب للولاة والأمراء والحكام ويدخل في ذلك بالمعنى جميع الخلق كما ذكرنا في أداء الأمانات قال النبي صلى

الله عليه وسلم: إن المقطفين يوم القيام على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلنا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا. وكذلك العالم والحاكم، لأنه إذا أفتى وحكم وقضى وفصل بين الحلال والحرام والفرض والندب والصحة والفساد فجميع ذلك أمانة تؤدي وحكم يقضي.

قال جابر بن عبد الله ومجاهد: أولو الأمر هم أهل القرآن والعلم، وهو اختيار مالك رحمه الله ونحوه قول الضحاك، قال: يعني الفقهاء والعلماء في الدين.(٢).

وقال الله تعالى: "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً"(٣).

وقال تعالى: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون" (٤).

ففي هذه الآيات الكريمة أمر الله عزوجل باتباع أحكام الشرع والخضوع لها في جميع شؤون الحياة ونهى عن مخالفتها، والمعلوم أن الوقوف على الأحكام الشرعية إنما يتأنى عادة عن طريق الفتوى والقضاء، مما يوضح جلياً أهميتها في منظور الشرع من الناحية القرآنية.

وتتجلى أهمية هذا العمل الجليل من الأحاديث المباركة أيضاً فقد روى أبو داؤد والترمذى بسنديهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر (٥).

وروى البخاري ومسلم بسنديهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "بينا أنا نائم إذ أتيت بقدر لبن فشربت حتى إنني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أولته يا رسول الله! قال: العلم" (٦).

وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسألوا فأفتووا بغير علم فضلوا وأضلوا (٧).

"والمراد بالعلم في هذه الأحاديث الشريفة هو علم الشرع، الذي يظهر في صورة الفتوى والقضاء في شؤون الحياة.

هذه الأحاديث المباركة كانت تتعلق بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم في صدد أهمية العلم والفتوى والقضاء، أما الأحاديث التي ترتبط بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فهي كثيرة لا تحصى، فقد ثبت أنه أصدر الفتوى في المسائل وقضى بين الخصميين في المقدمات الخلافية في موقع كثيرة، وفيما يلي أمثلة عديدة منها تكون دليلاً على ما قلنا.

فقد روي أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم نذر، فأصوم عنها؟ فقال: أرأيت لو كان على أمك دين قضيته، أكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت: نعم، قال: فصومي عن أمك. متყق عليه؛ (٨).

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاق ابنه امرأته وهي حائض، فأمر بأن

يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أن  
يطلق بعد، فليطلق (٩).

وروى البخاري في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم  
لما اعتمر عمرة القضاء وانقضى الأجل الذي كان قضى عليه أهل  
مكة، أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك، اخرج عننا، فقد مضى الأجل،  
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم! يا  
عم! فتناولها علي، فأخذ بيدها، وقال لفاطمة عليها السلام: دونك ابنة  
عمك حملتها (حملتها) فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، فقال علي:  
أنا أخذتها وهي بنت عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي،  
وقال: زيد: ابنة أخي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها،  
وقال: الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي: أنت مني وأنا منك، وقال لجعفر:  
أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا، وقال لعلي: ألا  
تنزوج بنت حمزة، قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة (١٠).

وروى عن عائشة رضي الله عنها، قالت: اختصم سعد وابن  
زمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هو لك يا عبد بن زمعة، الولد  
للفراش واحتجي منه يا سودة، زاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر  
الحجر (١١).

وروى الدارقطني في السنن عن الزهري عن حرام بن  
محيسة عن أبيه أن ناقة للبراء بن عازب وقعت في حائط قوم،  
فأفسدت، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال  
حفظ أموالهم بالنهار وعلى أهل الماشية حفظها بالليل (١٢).

بهذه الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة اتضح ما للإفتاء والقضاء من منزلة عظمى ودرجة عالية في الشريعة الإسلامية والنبي صلى الله عليه وسلم قد قدم أسوة حسنة للأمة الإسلامية بفعله في هذا المجال.

### تاريخ الفقه الإسلامي بالهند :

وأماعلاقة الشعب المسلم الهندي بالفقه الإسلامي والفتوى والقضاء، فهي أغنى عن البيان والإيضاح حيث لم يزل العلماء يوجهون عنایاتهم بجانب تأسيس المعاهد وتدریس الفقه الإسلامي، نحو تأليف الكتب والمؤلفات حول الفقه والفتوى والقضاء ومقاصد الشريعة باللغة الأردية والفارسية وخاصة بالعربية، ولكنهم ركزوا عنایتهم على الفقه الحنفي؛ وذلك لأن الهند - ماعدا سكان المناطق الساحلية - من " مليبار " و " كوكن " و جزر الهند التي ساد فيها المذهب الشافعى - كانوا على مذهب الإمام أبي حنيفة، ولذا عكف معظم العلماء على التأليف في الفقه الحنفي وقاموا بشرح كتب المذهب القديمة والتعليق عليها..

ويرجع سبب انتشار الفقه الإسلامي في الهند بما فيه المذهب الحنفي إلى اهتمام الملوك والسلطانين بهذا العلم، حيث كانوا يجمعون العلماء ويناقشونهم في المسائل الفقهية، بل كان بعض الملوك والسلطانين على دراية تامة بالفقه الإسلامي، وعلى رأسهم السلطان " محمد تغلق " الذي يقال عنه أنه كان يحفظ كتاب " الهدایة " للمرغينانى، (١٣) وكان له الفضل الكبير في نشاط الحركة العلمية،

يقول عنه العالمة الشوكانى: "كان جوادا متواضعا عالما بفقه الحنفية، مشاركا في الحكمة"(١٤)، والسلطان العبرى شيرشاه السورى الذى نبغ فى مختلف أصناف العلوم والفنون والإدارة والسياسة، والسلطان العادل" أورنك زيب عالمكير" الذى كان يتمتع بمهارة فائقة فى الفقه، ومن عنايته بالفقه أنه جمع خيرة العلماء وركز كل جهوده لإنتاج الموسوعة الفقهية المعروفة باسم"الفتاوى العالمةكيرية" أو "الفتاوى الهندية" التى تُعد من شوامخ المؤلفات فى الفقه الحنفى، ومرجعا مهما فى القضايا الفقهية، قد جمع السلطان عالمكير أربعين عالما من علماء الهند بإشراف الشيخ نظام الدين البرهانبورى، وقسم الكتاب إلى أربعة أقسام، يُشرف على كل قسم منه واحد من العلماء الأربع التالية أسماؤهم: القاضى محمد حسين الجونبورى، سيد على أكبر سعد الله خان، ملا حامد الجونبورى، ومحمد إکرام الlahورى، وهكذا تمت كتابة الموسوعة التى تقع فى ستة مجلدات ضخمة.

أما العلماء الذين لهم إسهامات ملموسة فى علم الفقه خاصة

باللغة العربية فهم:

- الشيخ العالم الفقيه القاضي عماد الدين محمد بن محمد بن إسماعيل بن محمد الخطيب الأشفورقانى، أحد الفقهاء المشهورين في الهند ولـي قضاء الممالك بـحضرـة دهـلي عام ٦٣٩ في أيام مسعود شـاه فـاستـقلـ به زـمانـاـ، وـاتـهمـ بـأمرـ وـعـزلـ عنـ القـضاـءـ يـومـ الـجمـعـةـ تـاسـعـ ذـيـ الـحـجـةـ عـامـ ٦٤٦ـ وأـخـرـجـ إـلـىـ "ـبـداـيونـ"ـ فـيـ أـيـامـ السـلـطـانـ مـحـمـودـ،ـ ثـمـ قـتـلـ بـأـمـرـ عـمـادـ الـدـينـ رـيـحـانـ الـحـاجـبـ يـومـ الإـثـنـيـنـ ثـانـيـ عـشـرـ مـنـ ذـيـ الـحـجـةـ

عام ٦٤٦ . وله كتاب شهير في القضاء باسم "صنوان القضاء" وعنوان الإفتاء". (١٥)

- سراج الدين عمر بن إسحاق (ت ٧٧٣هـ) : عالم كبير في الفقه، لقب بـ"سراج الهند" تعلم في دهلي ثم سافر إلى الحجاز ومنها إلى مصر، حيث تقلد منصب قاضي القضاة لفترة طويلة، ألف كتاباً عديدة ورسائل كثيرة منها في الفقه: "زبدة الأحكام في اختلاف الأئمة الأعلام"، و"الغرة المنيفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة"، كما كتب شرح المغني في أصول الفقه لجلال الدين الخبازى (ت ٧٩١هـ) وله أيضاً شرح لكتاب "بدائع النظام في أصول الفقه لمظفر الدين بن الساعاتى (ت ٦٩٦هـ) أسماء الكاشف أو كشف معانى البديع في بيان مشكلات المعانى" ، وغيرها.
- والإمام الفقيه عالم بن العلاء الاندربي (ت ٧٨٦هـ) : كان بارعاً في اللغة العربية وبارزاً في الفقه والأصول، ألف كتاباً عظيماً في الفقه أسماه "زاد المسافر" الذي عرف بـ"الفتاوى التاتارخانية" جمع فيه مسائل المحيط البرهانى، والذخيرة والخانية الظهيرية، وقدم باباً في ذكر العلم، ثم رتب على أبواب الهدایة، قد طبع واشتهر في العالم حتى غنى عن البيان صنفه في سنة ٧٧٧هـ بأمر الخان الأعظم تاتارخان فسماه باسمه لخصه إبراهيم الحلبي (ت ٩٥٦هـ) في مجلد واحد، وانتخب منه ما هو غريب وليس في الكتب المتداولة.

- والمفتى أبو الفتح ركن الدين بن حسام الدين الناكورى (من علماء القرن التاسع الهجرى): من كبار فقهاء الهند، كان مفتياً في ولاية كجرات، من مؤلفاته "الفتاوى الحمادية" وهو من أهم ماكتب في شبه القارة في الفقه الحنفى، يقول العلامة عبدالحى صاحب نزهة الخواطر" إنه أخذ المسائل الفقهية في كتابه عن أربعة ومائتين من كتب الفقه والأصول والحديث والتفسير".
- والشيخ محب الله البهارى الملقب بـ" فاضل خان" (ت ١١١٩هـ) : عالم معروف في الأوساط العلمية بالهند، وكتابه "مسلم الثبوت" في أصول الفقه كتاب مشهور ومرجع فقهي مهم، كان مندراً في مقررات المدارس الدينية في معظم أنحاء الهند، شرحه الفقهاء والمحدثون في عصور مختلفة من أشهر الشارحين له : الملا نظام الدين السهالوى (ت ١١٦١هـ) و"الشيخ أحمد عبدالحق الفرنكى محلى (ت ١١٨٧هـ) والملا حسن الفرنكى محلى ( ت ١١٩٩هـ)، والملا محمد مبين ( ت ١٢٢٥هـ)، ومحمد بركت الإله آبادى من رجال القرن الثامن عشر الميلادى.
- الشيخ نظام الدين الأنصارى السهالوى (ت ١١٦١هـ): من أكبر العلماء البارعين في المعقول والمنقول، إذ لم يكن له نظير في عصره بالإقليم الشمالي، قضى معظم عمره عاكفا على التدريس وتحشية الكتب في الفقه والمعقول، وكان شديد التعبد، محمود السيرة، متواضعاً مع عزة النفس، متعاظماً مع

- الأغنياء متعاطفا مع الفقراء. من مؤلفاته: "الصبح الصادق وشرح المنار" في أصول الفقه، هو مخطوط يوجد في مكتبة رضا برامبور تحت رقم ٨٠، و"شرح كتاب التحرير" لكمال ابن الهمام في أصول الفقه أيضاً، توجد نسخة خطية له في بنغال أ/ ٥٣٦، و "الفوائد العظمى شرح مسلم الثبوت" في جزئين مخطوط في المكتبة الهندية برقم ٣٣٢، ٣٣٣، و "رسالة في وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وغيرها.
- الإمام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بشاه ولی الله الدهلوی (ت ١١٧٦هـ) : هو من عظماء الهند الذين تعتز بهم الهند بحق، كان عالماً عبقرياً، محدثاً نابغاً، وفيها بارعاً، خطيباً مفوهاً، وخبريراً في علم الاجتماع والتصوف واللغة والشعر يقول عنه الشيخ السيد سابق: "قد بلغ منزلة لاتقل عن المنزلة التي بلغها حجة الإسلام الغزالى وشيخ الإسلام ابن تيمية" ، (١٧) حباه الله من العلم والفهم ماجعله فريداً في نهجه، ألف عشرات الكتب والرسائل، تلوح سمة الاجتهاد والتحقيق في كتبه، وتميز بأسلوب عربى فصيح بلية، ومن مؤلفاته في الفقه: "الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف" وهو صغير في حجمه إلا أنه كثير الفوائد وجم المعارف، قام بتحقيقه الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة، و "عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد" ، وهو كتاب جيد كما سماه ..
  - الشيخ عبدالعلى بن نظام الدين (ت ١٢٢٥هـ) : فقيه أصولي منطقي لقب بـ "بحر العلوم" كان أستاذاً موهوباً قادرًا على

الإفصاح بطرق مختلفة، قضى عشرين سنة من عمره عاكفاً على التعليم والتدريس والتصنيف والتأليف، من مؤلفاته "الأركان الأربع" كتاب وجيز في مسائل الصلاة والصوم والزكاة والحج، طبع في مكتبة علوى خان بلکناؤ سنة ١٣٠٩هـ و"فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت" وهو شرح مشهور غنى عن التعريف، طبع في مكتبة نولکشور بلکناؤ سنة ١٢٩٥هـ مع كتاب "المستصفى" للإمام الغزالى في جزئين (١٨).

- الشيخ محمد معصوم الجائى (من علماء القرن الثاني عشر الهجرى): كان فقيهاً بارعاً ألف كتاباً عديدة في الفقه، من أفضليها: "الفصول المعصومية"، يقول العلامة عبدالحى عن هذا الكتاب: "وهو مرتب على سبعة وثلاثين فصلاً من الفصول المهمة فيما يحتاج إليه القضاة في أبواب القضاء والدعوى والشهادة والاختلاف والإقرار والوكالة والبيع والشفعية والغصب والرهن إلى غير ذلك من الأبواب الفقهية (١٩)."
- الشيخ خادم أحمد بن حيدر على الفرنكى محلى (ت ١٢٧١هـ): عالم بالفقه، اشتغل بالتدريس والإفتاء، وكان يلقى كلمات الوعظ والتذكير في مسجد (فرنكى محل) ألف كتاباً ورسائل كثيرة في الفقه (٢٠)، من أهمها: "السعادة الأبدية في تحقيق الدائرة الهندية المتعلقة بشرح الوقاية"، و"زاد التقوى في آداب الفتوى"، و"نور الأنوار"، و"حاشية

على مبحث الطهر المتخال من شرح الوقاية، و "اعلام الهدى فى تحريم المزامير والغناء"، وغير ذلك.

• العلامة محمد عبدالحى بن عبدالحكيم الفرنكى محلى (ت ١٣٠٤هـ) : عالم كبير شارك فى جميع العلوم العقلية والنقلية فى عصره، قضى جل عمره فى التأليف والتدريس، فوصل عدد مؤلفاته أكثر من مائة مؤلف، وهو من فقهاء الحنفية المعتمد بهم فى شبه القارة الهندية. من أهم مؤلفاته فى الفقه: "عدمة الرعایة حاشية على شرح الوقاية" و "السعایة فى كشف ما فى شرح الوقاية" و "ترويح الجنان بتشريح حكم شرب الدخان" و "القول الجازم فى سقوط الحد بنكاح المحارم" و "الإفصاح من شهادة المرأة فى الإرضاع" و "الإنصاف فى حكم الاعتكاف" و "الفالك المشحون فى انتقام الراهن والمرتهن بالمرهون" ، وغير ذلك كثير.

• الأمير صديق حسن خان القنوجى(ت ١٣٠٧هـ ) كان من الشخصيات الفذة الفريدة، قدم خدمات عظيمة فىسائر العلوم الرائجة فى عصره، عرف بلاده بإنجازاته العلمية الكثيرة باللغة العربية والفارسية، كان بمثابة مجمع علمى كبير العلم. ومن مؤلفاته فى الفقه: "حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله فى النسوة" ، قام بتحقيقه شعيب الأرنؤوط ونشرته مؤسسة الرسالة بيروت، و "حصول المأمول من علم الأصول" ، هو تلخيص كتاب "إرشاد الفحول" للعلامة الشوكانى فى أصول الفقه.

• القاضى مجاهد الإسلام القاسمى (ت ٢٠٠٢م): كان عالماً كبيراً، وفقيرها نابغاً ومعلماً قديراً، وقاضياً خبيراً، كان يجيد لغات عديدة، منها الأردية والهندية والعربية والفارسية والإنجليزية، كما كان واسع الإطلاع وعميق الفهم فى المسائل الفقهية والاقتصادية، وكان يميل إلى الوسطية والاعتدال فى آرائه وأفكاره، حيث لم يكن متزمتاً متصلباً متعصباً جامداً، إلا أنه كان يرفض التحلل والتحرر من كل شئ باسم التجديد أو الاجتهاد الذى لا يلائم نصوص الشريعة بقوه وحزم وحكمة. تولى عدداً من المناصب القيادية منها: رئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين بالهند، مؤسس ورئيس للمجلس الملى الأعلى لعلوم الهند، مؤسس وأمين عام للمجمع الفقهى الإسلامى بالهند، له مؤلفات قيمة فى اللغتين الأردية والعربية، حيث جاوزت مؤلفاته بالأردية عشرين كتاباً، أما العربية فهى: "الوقف" تكلم فيه عن الوقف بصفة عامة ، وركز على أهم القضايا التى تثار بين حين وآخر بالنسبة لأوقاف المسلمين فى الهند، طبع من بيروت، و"نظام القضاء الإسلامي" وهذه عصارة خبرته الطويلة، حيث كان قاضياً فى الإمارة الشرعية بولاية بهار وأريسة فى الهند، طبع من بيروت، و"قضايا فقهية معاصرة" تكلم فيه المستجدات كلما جيداً، وقدم آراء وحلولاً لعدد من القضايا المعاصرة من منظور إسلامى، و"فقه المشكلات" تناول فيه المسائل الفقهية المختلفة فيها التهم مسلمى الهند بصفة

- خاصة وال المسلمين بصفة عامة، وتحقيق و دراسة "صنوان  
القضاء وعنوان الإفتاء" ، نشر في أربع مجلدات من الكويت.
- الشيخ بدر الحسن القاسمي - حفظه الله -، العالم الجليل والفقهي  
التابع، صاحب البحوث الفقهية الكثيرة، ونائب رئيس مجمع  
الفقه الإسلامي بالهند، ولد بولاية بيهار بالهند، وتخرج في  
العلوم الإسلامية في دار العلوم ديواند ثم صار مدرساً فيها،  
وبعد ذلك اتصل بوزارة الأوقاف الكويتية، والآن هو على  
حالة بالوزارة يخدم العلم والدين.
- هذا، وهناك إسهامات لبعض أبناء الهند في مجال الفقه بالعصر  
الحاضر، وهي جديرة بالتنويه والإشادة، وفيما يلى ذكر لأهمها:
- "الفقه الميسر" للأستاذ شفيق الرحمن الندوى، كتاب سهل  
بسط بأسلوب سائع، يعرض المسائل الفقهية بطريقة  
واضحة، تستسيغه الخاصة وال العامة، مفيد لطلاب العلم في  
المرحلة الثانوية، ولذا قررته ندوة العلماء في مناهج  
المرحلة المذكورة، وكذلك قررته هيئة الوقف التعليمية في  
مناهجها بولاية بيهار ..
  - "القواعد الفقهية" للشيخ على أحمد الندوى، بحث علمي  
رزين، نال تقدير العلماء وكبار الباحثين والدارسين في  
العالمين الإسلامي والعربي، تناول فيه مفهوم القواعد  
الفقهية ونشأتها وتطورها وأدلتها ومهمتها، كما قام بدراسة  
المؤلفات السابقة في هذا المجال، وأخيراً قام بتطبيق  
القواعد على المسائل الفقهية المختلفة، نال به صاحبه

## جائزة الملك فيصل العالمية في المجالات الفقهية عام

٢٠٠٤م.

"حكمة وضوابط إنفاق المال في الإسلام" لصاحب المقال، يتحدث عن مفهوم الإنفاق ومشروعاته وضوابط إنفاق المال بالنسبة للأفراد والحكومات، كما يتناول إنفاق التطوع بشيء من التفصيل، ثم يذكر المجالات التي لها الأولوية في الإنفاق العام، نشره المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لوزارة الأوقاف في مصر عام ١٩٩٩.

سوق الأوراق المالية بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية" لصاحب المقال أيضًا، وهي أطروحة علمية نال بها أصحابها درجة الدكتوراه في سنة ٢٠٠٦م من قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة ، بمرتبة الشرف الأولى مع التوصية بتبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى، ونشرتها مكتبة الرشد بالمملكة العربية السعودية عام ٢٠٠٦م

• "نوازل فقهية معاصرة" لفضيلة الشيخ خالد سيف الله الرحمناني، أحد الفقهاء الكبار بالهند في العصر الراهن، وصاحب المؤلفات الكثيرة في الفقه الإسلامي ولكن باللغة الأردوية، وأمين عام لمجمع الفقه الإسلامي بالهند.

وتركيا كما تشبه الهند في غير واحد من الأمور، تشبهها أشد شبه في العناية بالفقه الإسلامي حيث جاء إلى حيز الوجود في أو آخر الخلافة العثمانية كتاب، قيل عنه - وصح ما قيل--: هو منفرد من نوعه ولم يسبق له نظير في موضوعه "ألا وهو مجلة الأحكام العدلية" وهو أول تدوين للفقه الإسلامي في المجال المدني في إطار

بنود قانونية وقد جاء على هذا المنوال كتاب في الهند أيضاً أنشأه الأستاذ تنزيل الرحمن باسم "مجموعة القانون الإسلامي" وأحسن منه وأجود ما صدر عن هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند كتاب قيم، ومجموعة نادرة باسم "مجموعة القوانين الإسلامية"، وهي مجموعة أعدتها لجنة من العلماء الهنود على غرار "مجلة الأحكام العدلية" وهي مرتبة في إطار بنود قانونية، ومعدة في خلفية ظروف المسلمين في الهند الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعلمية والثقافية.

### نظام الإفتاء والقضاء في الهند:

إن التاريخ يشهد أن المسلمين منذ أن دخلوا الهند لم يغفلوا عن شؤون الإفتاء والقضاء، فإنهم لما وردوا سواحل الهند الجنوبية وجعلوا مستوطنات لهم، أقاموا دور الإفتاء والقضاء في مناطقهم ونصبوا مفتين وقضاة واسترشدوا منهم في شؤون الحياة واستسلموا لحكمهم في نزاعاتهم وإن كانوا يشكلون أقلية في البلاد والملوك الهندوس الذين كان بأيديهم زمام الحكومة لا يتعصبون لدياناتهم بل كانوا يستجيبون لمطالبة المسلمين نصب القضاة والمفتين.

ثم لما تغلب المسلمون وأصبحوا ملوكاً وسلطانين وظلت لهم قيادة وحكومة عبر ثمانية قرون قبل الإنجليز ازدادت لهم صولة وجولة، ووتقام الاهتمام بشؤون الفتوى والقضاء وأصبح المفتون

والقضاة موظفين حكوميين، وجعلوا يؤدون مسؤوليات الفتوى والقضاء في مختلف ولايات الهند.

وظلت الحال على هذا المنوال حتى أفل نجم حكومة المغول وظهرت الإنجليز وأنشأوا الاستعمار أظفاره في أرض الهند. وبما أن الإنجليز كانت نزعت الحكومة من المسلمين وكان المسلمون هم الذين بدورهم يقاومون الإنجليز ويحاربونهم في مختلف الجبهات، طبعاً أصبح المسلمون هدفاً أولاً لظلمهم ونكالهم وفريسة أولى لمؤامراتهم وإيدائهم وجعلوا يشنون الغارة على الشعائر الإسلامية وصاروا يستأصلونها من جذورها، فنسخوا القوانين الإسلامية وأجرروا القوانين التي وضعوها، في المحاكم الهندية وعام ١٨٦٢ رفعوا قانون التشريع الجنائي الإسلامي، وأقاموا مقامه قانون الجنائيات بالهند ثم عام ١٨٦٤ أوقفوا نصب القضاة المسلمين في مختلف ولايات الهند على حين أنه قبل ذلك كانت تردد قضايا المسلمين إلى محاكم المسلمين حيث أن القضاة المسلمين كانوا يحكمون فيها ويفصلون النزاعات العائلية، الأمر الذي اضطر المسلمين إلى رفع قضيائهم إلى المحاكم الحكومية الغير المسلمة حيث كانت تصدر الأحكام حسب القوانين الوضعية دون الشرعية الإسلامية.

ثم لما مرّت الأيام وانقضت الأعوام خفت ثورة غضب الإنجليز على المسلمين وهدأت إلى حد، وفكروا في أمرهم ووصلوا إلى أن المسلمين ذوو حساسة للغاية نحو شعائرهم الدينية وأمورهم الإسلامية وأن المسلمين يحملون العداء للإنجليز لتدخلهم في أمورهم

الدينية؛ لذلك لم يضعوا عرقلة حينما أراد أعضاء البرلمان المسلمين أن يوافقوا على قانون الشريعة وأن يحاولوا تطبيقه في البلاد، لم يضع الإنجليز عرقلة دون تحقيق رغبتهم وهكذا تكون قانون الشريعة وتنفس المسلمين صعداء الراحة والطمأنينة.

ثم بعد ذهاب الإنجليز من البلاد، وغياب ظلمة الاستعمار، طلوع شمس الحرية والاستقلال على أرض الهند لما وضع الدستور الهندي في الحكومة اللادينية الديموقراطية وضع بند ٢٩ وبند ٢٥ للمحافظة على حقوق الأقليّة وإعطاء الضمان للأقليّة للعمل بديانتها ونشرها وبث شبكتها وتأسيس المعاهد الخاصة لها، حصل للدين الإسلامي حصار قانوني وأصبح تحت رعاية الدستور الهندي، لكن من المؤسف جداً أن المسلمين وإن كانوا نالوا حرية في العمل بالإسلام ونشره ودعوته وتأسيس الجمعيات والمؤسسات حسب ضرورتهم ورغبتهم في الدستور الهندي إلا أن العرافي أقيمت دوننيل هذه الحقوق وبدأ المسلمين يتحملون مشاق كثيرة ويعاونون من صعوبات كبيرة في الحصول على الحقوق والتسهيلات التي كانوا أعطوها في الدستور الهندي.

وعندئذ شعر العلماء الغيارى بإقامة هيئة الأحوال الشخصية للMuslimين لعموم الهند لحفظ الإسلام في البلاد ولحماية الحقوق العائلية للMuslimين في الهند على الأقل وهكذا تم تأسيس الهيئة الأحوال الشخصية للMuslimين لعموم الهند في السبعينيات من القرن الماضي وفتحت تحت إشرافها عديد من دور القضاء ودور الإفتاء في مختلف مناطق البلاد.

## عمل الإفتاء والقضاء في الهند:

إذا كان عمل الإفتاء والقضاء يحتلّ مثل هذه المكانة العليا والمرتبة العظيمة في الإسلام، كيف يتصور أن العلماء في الهند لم يلتفتوا إلى هذا العمل الجليل والتدريب عليه؟ فال تاريخ يشهد أن العلماء في كل عصر مازالوا يولون عنابيات خاصة تجاه مباشرته وممارسته و تدريب الطلبة على شؤون الإفتاء والقضاء، وإن كانت طريقة التدريب اختلفت في مختلف الأزمان.

فقبل القرن الذي مضى كان العلماء بدورهم مرجعاً لتعلم العلوم الإسلامية، فالطلبة كانوا يجدون إليهم من كل صوب، و يتلقون دروس العلوم الشرعية في المجالس الخاصة على العلماء، وهم كانوا يلقون عليهم دروس الكتب الخاصة حسب ضرورياتهم ومقتضياتهم. والطلبة الذين كانوا يرغبون في أمور الإفتاء والقضاء، هم كانوا لا يفارقون أساتذتهم وشيوخهم ليل نهار، يتلقون منهم دروس الكتب الخاصة بقواعد الإفتاء وأصول القضاء وينالون التدريب العملي عن طريق كتابة الإجابات عن أسئلة العامة وفصل المقدمات النزاعية تحت إشراف أساتذتهم وهكذا كانوا يصبحون نابغين في شؤون الإفتاء والقضاء.

لكن خلال القرن الماضي - القرن العشرين المسيحي - تغيرت طريقة التدريب في شؤون الفتوى والقضاء، إلى حدّ كبير، فأصبحت الأقسام الخاصة في الجامعات الإسلامية، والمعاهد الخاصة لتدريب

الإفتاء والقضاء مرجعاً أساسياً للطلبة الراغبين في شؤون الإفتاء أو القضاء، بدل العلماء والشيوخ على عكس ما كان قبل القرن العشرين. ففتحت أقسام خاصة في الجامعات الإسلامية، وأسست معاهد خاصة وأقيمت مخيمات تربوية طويلة المدى وقصيرتها حسب المقضيات والظروف لتدريب الطلبة على أمور الإفتاء وشئون القضاء، وقررت مناهج خاصة، مشتملة على كتب عديدة حول تربية الإفتاء والقضاء، وحددت مدة خاصة لتدريسيها، وعيّن أساتذة نابغون في الموضوع، أقيمت على كواهلهم مسؤولية تدريس المقررات الدراسية بجانب الاهتمام بتدريب الطلبة العملي على شؤون الإفتاء والقضاء، هكذا حدثت ثورة عجيبة هائلة في مجال التدريب على الإفتاء والقضاء في البلاد، وسيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله.

### **معاهد إصدار الفتاوى و تدريب الإفتاء والقضاء في الهند:**

كما أسلفت آنفًا أنه خلال القرن الماضي وخاصة عبر نصفه الأخير حدثت ثورة عجيبة في مجال التدريب على الإفتاء والقضاء وعلى نطاق واسع، ففتحت أقسام خاصة في الجامعات الإسلامية الأهلية، التي هي منتشرة في أرجاء البلاد، وأقيمت مخيمات تربوية خاصة - طويلة المدى وقصيرتها - لإيقاظ بكفاءات الخفية في نفوس الطلبة، وإنما جاءت إقامة تلك المعاهد وتأسيس المؤسسات في مشارق الهند ومغاربها وبسرعة مدهشة.

والسبب من وراء انتشار هذه المعاهد والأقسام الخاصة لتدريب الإفتاء والقضاء يعود إلى أمرتين:

الأول: أن القرن العشرين الماضي كان قرن التكنولوجيات الحديثة، التي تركت آثاراً عميقاً وشاملة على مختلف شؤون الحياة، والتي أحدثت تغييراً هائلاً في مجالات الحياة الاقتصادية، والعلمية والاجتماعية والثقافية، سواء كان الأمر يتعلق باختراع الإنترنيت، والكمبيوتر والفضائيات أو يتعلق باختراع المراكب السريعة السير وآلات اللهو واللعب وأسباب البزخ والترف من مراافق الحياة، كل ذلك غير معنى الحاجة والضرورة في الفقه الإسلامي واقتضى النظر والتأمل من جديد في المسائل الكثيرة.

والامر الثاني: كان المتخرجون من الجامعات الإسلامية في قديم الزمان، مؤهلين في العلوم الشرعية من الفقه والحديث، والتفسير والأدب والنحو والصرف وأصول الفقه وأصول التفسير وأصول الحديث وغيرها من العلوم، وكانوا يصيرون أهلاً للفتوى أو القضاء بين الخصميين، بالحصول على التربية عند أستاذ بارع أو شيخ ذي تجربة واسعة، لمدة قليلة، لكن مع انقضاء الوقت ومرور الزمن ظلّ الضعف يدب في أهلية فضلاء الجامعات في العلوم الشرعية، ولم يعد ممكناً مكافأة ذلك الضعف بالتربية لمدة قليلة في شؤون الفتوى أو القضاء، بل وقعت الحاجة أن يتربوا لمدة طويلة على أساند متخصصين في أمور الإفتاء والقضاء ويتلقوا التربية العملية تحت إشراف قضاة ومفتيين بارعين.

فهذا الأمان أدى إلى فتح الأقسام الخاصة لتدريب الإفتاء أو القضاء في الجامعات وإلى تأسيس المعاهد التي تختص بتدريب

الطلبة على شؤون الإفتاء والقضاء خاصة. وهكذا انتشرت شبكة مثل تلك الأقسام والمعاهد في الهند من مشارقها إلى مغاربها. وفيما يلي نظرة على أسماء أشهر المؤسسات والمعاهد التي تهتم بالتدريب على الإفتاء أو القضاء أو تمارس إصدار الفتاوى في الأمور الشرعية في البلاد:

١. منظمة الإمارة الشرعية، فلواري شريف، بتنة، ولاية بيهار.
٢. المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء، فلواري شريف بتنة.
٣. المعهد العالي الإسلامي - حيدر آباد
٤. معهد الشريعة - لكناؤ
٥. دار العلوم ديوبد
٦. دار العلوم ندوة العلماء لكناؤ
٧. مدرسة مظاهر العلوم سهارنفور
٨. مدرسة تعليم الإسلام دهابيل
٩. مدرسة شاهي مراد آباد
١٠. دار العلوم، حيدر آباد
١١. معهد ملت مالي غاؤن ، مهاراشترا
١٢. مدرسة إحياء العلوم ، مبارك فور ، أعظم كره
١٣. دار العلوم وقف ديوبد
١٤. جامع مسجد بوفال ، مدھیا برادیش
١٥. دار العلوم سبیل السلام ، حیدر آباد

## الإمارة الشرعية والتدريب فيها على القضاء والإفتاء

إن منظمة الإمارة الشرعية صرح إسلامي شامخ لخدمة الإسلام والمسلمين ومنظمة شرعية رائدة في إقامة نظام القضاء وتنظيم شؤون المسلمين، وتوحيد صفوفهم على أساس الكتاب والسنة وخير مثال لإقامة الدين وتطبيق الشريعة الإسلامية على المجتمع الإسلامي في دولة تخضع للعلمانية والإلحاد، ونموذج صالح وأسوة حسنة لجميع الأقليات الإسلامية التي تعيش في دول غير إسلامية، إنها تهتم بجانب الإشراف الديني والعمل بتنفيذ أحكام الله على المسلمين، وبشئون الأرامل والأيتام العاجزين والمحاججين والمضطهدن بتقييم العون المالي والمعنوي لهم، تحقيقاً للتكافل الاجتماعي، الذي حد عليه الإسلام وتقديم خدمة عظيمة في مجال التدريب المهني التكنولوجي للشباب المسلمين، كذلك لتحسين الأوضاع الاقتصادية والمهنية للمسلمين في الهند، وتهيئة الخدمات الطبية اللازمة مجاناً للطبقات الضعيفة من الناس عن طريق المستشفى الخيري ولها أياد بيضاء على الأمة الإسلامية الهندية في مجال الخدمة الإسلامية والخدمة الإنسانية فهي من أهم المنظمات الإسلامية الأهلية وأوسعها رعاية وعنابة بشؤون المسلمين في الولايات الثلاث: بيهار، وأريسه، وجهازندي في الهند على حد تعبير سماحة الشيخ أبي الحسن علي الندوبي - رحمه الله - بل لا يوجد لها نظير لا في الهند ولا في خارجها في إقامة النظام الإسلامي في بلاد

غير إسلامية إلى حدّ مستطاع كما تقوم بالإشراف على شؤون المدارس والمساجد.

ثم تأسيسها في ١٩/شوال ١٣٣٩هـ المطابق ٢٩ يونيو ١٩٢١م على يد العالم الهندي الكبير والمفكر الإسلامي الشيخ أبي المحاسن محمد سجاد رحمة الله وعلى تأييد من كبار العلماء والمشايخ في الهند كالشيخ أبي الكلام آزاد،شيخ الهند العلامة محمود حسن الديوبندي، والشيخ محمد علي المنجيري، مؤسس ندوة العلماء والشيخ بدر الدين الفلواري رحمهم الله تعالى.

وإنما اهتم هؤلاء العلماء بتأسيس الإمارة الشرعية، لأن نصوص الكتاب والسنة تأمر المسلمين بإطاعة الله ورسوله وإطاعة الأمير وتوصي بالحياة الجماعية فيقول القرآن الكريم: "يا أيها الذين آمنوا أطِيعُوا الله وأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْمُنْكَرُونَ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء: ٥٨-٥٩).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا أمركم بخمس، الله أمرني بهنّ، بالجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه، إلا أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم، قالوا: يا رسول الله! وإن صام وإن صلى، قال وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سماهم الله عزوجل المسلمين المؤمنين عباد الله عزوجل (مسند أحمد بن حنبل:

أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ١٣٠٤، رقم: ١٧٢٠٩ ، الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط).

ولأن شيئاً كثيراً من أحكام الإسلام ومقاصد الدين يتوقف تتحققها على قيام الإمارة وانتخاب الأمير ولا تكون الجماعة ولا يتصور الحياة الاجتماعية بدون الإمام والأمير، فانتخاب الأمير واجب على المسلمين، سواء كانوا في بلد إسلامي أو غير إسلامي، سواء كانت السلطة بأيديهم أم لا، وعندما انقرضت دولة المسلمين في الهند وتم استيلاء الإنجليز عليها كلياً، قام الشيخ أبو المحاسن محمد سجاد رحمة الله بإنشاء الإمارة الشرعية وأيدوها جميع العلماء في الهند من أولى العقيدة الصحيحة وانتخب الشيخ الصالح بدر الدين المتوفى ١٣٤٣هـ أول أمير لها، والشيخ أبو المحاسن سجاد نائب الأمير، وكان الشيخ محمد سجاد هو روح هذه الإمارة ويدها العاملة وبقي طيلة حياته ينفح فيها الروح ويتوسّع نطاقها حتى وفاه الأجل في ١٣٥٩هـ، وبعد ما توفي الأمير الأول الشيخ بدر الدين في ١٦ صفر ١٣٤٣هـ انتخب نجله فضيلة الشيخ محي الدين أميراً ثانياً ولما انتقل إلى رحمة الله في ٢٩ جمادى الأولى ١٣٦٦هـ انتخب شقيقه الصغير وجعـلـ الشـيخـ قـمـرـ الدـينـ أمـيـراـ ثـالـثـاـ،ـ وـلـمـ توـفـيـ فيـ ٣٠ـ رـجـبـ ١٣٧٦ـ هـ انتـخـبـ عـالـمـ الـهـنـدـ الشـهـيرـ سـمـاحـةـ الشـيـخـ مـنـهـ الرـحـمـانـيـ نـجـلـ العـالـمـ الرـبـانـيـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـلـيـ الـمـونـجـيـرـيـ،ـ وـقـدـ توـسـعـ نـطـاقـ الإمـارـةـ الشـرـعـيـةـ فـيـ عـهـدـ بـصـورـةـ مـلـحوـظـةـ إـلـىـ أـنـ اـسـتـأـثـرـتـ بـهـ رـحـمـةـ اللهـ فـيـ ٣ـ رـمـضـانـ الـمـبـارـكـ ١٤١١ـ هـ ثـمـ اـنـتـخـبـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ أمـيـراـ خـامـساـ وـبـعـدـ جـعـلـ سـمـاحـةـ الـأـسـتـاذـ الشـيـخـ السـيـدـ نـظـامـ

الدين أمين عام لـ"هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، أميراً سادساً، والحمد لله هو يتولى هذا المنصب الجليل عن جدارة وأهلية ويقوم بمسؤوليته عاملًاً نشيطةً وقائدةً محنكًا، بارك الله في حياته. والإمارة الشرعية" تعمل تحت إشرافها أقسام عديدة، وهي

فيما يلي:

١. دار القضاء
٢. درا الإفتاء
٣. قسم الدعوة والإرشاد
٤. قسم تنظيم المسلمين
٥. قسم التعليم
٦. قسم التدريب على التدريب والقضاء
٧. المدارس والكتاتيب
٨. معاهد التدريب المهني
٩. المستشفى الخيري
١٠. قسم صيانة المسلمين
١١. بيت المال
١٢. قسم النشر والتوزيع
١٣. وفاق المدارس الإسلامية
١٤. المكتبة
١٥. قسم شؤون المساجد

قد عنيت الإمارة الشرعية بالفقه الإسلامي عناية خاصة منذ تأسيسها حيث إن أهم أقسامها دار القضاء، التي قامت بفصل آلاف

من الخصومات حتى الآن، ودار الإفتاء التي تهتم بالإجابة على استفسارات المسلمين الدينية والفقهية، الواردة من داخل الهند وخارجها ولا بد للقيام بكل واحد من المهتمين العظيمتين من التعمق والبراعة في الفقه الإسلامي فما زال يتربّب فيها المتخرجون من المدارس الإسلامية على شؤون الإفتاء والقضاء وقد تولى هذا المنصب فيها كبار من الفقهاء ورجال الإفتاء والقضاء وعلى رأسهم الشيخ أبو المحسن محمد سجاد رحمة الله الذي كان عالماً، فقيه النفس، صاحب الفتيا، من الدين تخرجوا على يده الشيخ عبد الصمد الرحماني رحمة الله، نائب أمير الشريعة الثالث، الذي كانت له يد طولى وراسخة في الفقه الإسلامي والشيخ منة الله الرحماني، أمير الشريعة الرابع، الذي كان ذا نظر عميق على الفقه الإسلامي والقاضي نور الحسن رحمة الله، الذي كان من رفقاء مؤسس الإمارة وأول قاض بها ثم تخرج على أيدي هؤلاء العلماء كثير من العلماء والقضاة ثم تولى مسؤولية التدريب على الإفتاء والقضاء سماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي، مؤسس مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ورئيس هيئة القضاء بالإمارة الشرعية ورئيس هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند سابقاً، وقد تدرّب عليه عدد كبير من الطلبة في شؤون الإفتاء والقضاء.

### دار القضاء في الإمارة الشرعية:

وهذا قسم هام من أقسام الإمارة، وله صولة وجولة في داخل الولايات الثلاث : بيهار، أريسه، جارخند، وخارجها.

وهو يعمل على حسم الخصومات وقضاء المحاكمات على الطريقة الشرعية الخالصة ولا سيما القضايا التي تتعلق بالطلاق وفسخ النكاح والوراثة والخلع وما إلى ذلك، وهناك أربع وأربعون فرعاً لهذا القسم في مختلف المناطق الحساسة كلها تابعة لدار القضاء المركزية التي تقع في فلواري شريف بمدينة بنته، وقد تم حتى الآن تسوية أكثر من ٤٠ ألفاً من القضايا المرفوعة إلى دار القضاء المركزية وترفع إلى دار القضاء المركزية اقضية من ولايات الهند الأخرى التي ليست فيها دار القضاء وقد قامت الإمارة الشرعية بإنشاء دار القضاء في مدينة بنغلور ومدينة ميسور (ولاية كرناٹكا) ومدينة أورنگ آباد ومدينة ماليغاؤن (ولاية مهاراشترا) وفي دار العلوم ندوة العلماء بمدينة لكھنؤ، ومدينة سیتافور (ولاية أترا براديش) وفي مدينة برهان فور (ولاية مدھیہ برادیش) وفي ولاية آسام وغيرها من المناطق.

وبجانب ذلك تعنى بتدريب خريجي الجامعات الإسلامية تدريباً قصيراً المدى لثلاثة أشهر وطويلاً المدى لسنة كاملة وقد نال التدريب حتى الأن مئات من العلماء. كما تقوم الإمارة الشرعية بين آونة وأخرى بإقامة مخيمات تربوية في فلواري شريف ومناطق أخرى من الهند لتدريب العلماء على شؤون القضاء وكان يرأس هذا القسم فقيه الهند الكبير سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي رحمة الله ، رئيس هيئة الأحوال الشخصية لل المسلمين لعموم الهند سابقاً والذي تم على يده المباركة تأسيس مجمع الفقه الإسلامي بالهند في ١٩٨٩ م كما تم على هذه المباركة تأسيس المجلس الملي الإسلامي لعموم

الهند وهو عضو لمجمع الفقه الإسلامي بجدة ومما يجدر بالذكر أنه لما أنشأت الإمارة الشرعية المحاكم الشرعية في فلواري شريف بتته ومناطق أخرى من الولايات الثلاث لفصل خصومات المسلمين طبق الشريعة الإسلامية، وانتشر نظام القضاء الشرعي في الهند وتتوسّع نطاقه خارج الولايات الثلاث كذلك مست الحاجة إلى وضع كتاب جامع حول موضع القضاء بالأرديّة ليرشد القضاة والعاملين في هذا المجال ولإعادة النّقة إلى نفوس أولئك الدين يرتابون في صلاحية نظام القضاء الإسلامي في هذا العصر المتّطور وإزالة شبهاتهم بهذا الخصوص، فقام سماحة الشيخ مجاهد الإسلامي القاسمي بتأليف كتاب جامع مفيد في القضاء باسم "إسلامي عدالت" (نظام القضاء في الإسلام) طبع الجزء الأول منه في ١٩٨٩م، وهو يحتوي على حوالي خمس مائة صفحة وتنتّوه الأجزاء الأخرى بإذن الله كما قام سماحة الشيخ الفقيه عبد الصمد الرحمن نائب أمير الشريعة الأسبق وسماحة الشيخ الكبير السيد منة الله الرحمن أمير الشريعة الرابع رحّمهما الله بتأليف مؤلفات نافقة حول الموضوع. قامت الإمارة الشرعية بطبعها، وما يجدر بالذكر كذلك أن الخصومات التي فصلتها والآقضية التي حكمت فيها دار القضاء المركزية للإمارة الشرعية في مدة أكثر من نحو سبعين عاماً. وأكثرها يتعلق بالأحوال الشخصية محفوظة في قاعة المحفوظات وقامت "مجلة بحث ونظر" الفقهية الصادرة من فلواري شريف بتته تحت إشراف سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي بنشر بعضها في أعدادها المختلفة، وأماله معقوفة على أن تنشر في صورة كتاب ليكون نموذجاً صالحاً للمحاكم

الشرعية والقضاة المسلمين وقضاة المحاكم الرسمية كذلك وسماحة سكريتر للمجلس التعليمي والخيري للإمارة الشرعية الذي يقوم بإدارة معاهد التدريب المهني والمستشفى الخيري للإمارة الشرعية وشخصية معروفة في الهند وخارجها بفضل مجهوداته المخلصة وخدماته العلمية والدينية المتنوعة.

### **قائمة المحاكم الشرعية التابعة لدار القضاء المركزية للإمارة**

#### **الشرعية**

١. جامعة رحماني	مونكير	بيهار
٢. انجمن إسلامية	كشن غنج	بيهار
٣. مدرسة رشيدية	رهناس	بيهار
٤. مدرسة دار العلوم لطيفي	كتيهار	بيهار
٥. مدرسة رحمانية، سوبول	دربنجة	بيهار
٦. مدرسة خير العلوم، بردوني	سمستي فور	بيهار
٧. دار القضاء، شارع خزانجي	فورنية	بيهار
٨. دار القضاء، بارا عيدكاہ	فورنية	بيهار
٩. مدرسة محمودية ، جوكبني	أرريه	بيهار
١٠. دار القضاء، مصطفى نغر	سهرسه	بيهار
١١. مدرسة إسلامية	بتيا	بيهار
١٢. مدرسة بدر الإسلام	بيكوسراي	بيهار
١٣. مدرسة نور العلوم، غوغرى	كغريا	بيهار
٤. جامعة حسينية، كرى ديه	كري ديه	بيهار

بیهار	دمکا	١٥. دارالعلوم وحیدیہ مہورا
بیهار	جترا	١٦. مدرسة رشید العلوم
جارخند	جمشید فور	١٧. دارالقضاء، ازاد نظر
بیهار	سیوان	١٨. مدرسة سراج العلوم
بیهار	نالنده	١٩. دارالقضاء، بهارشريف
بیهار	مدهوبنی	٢٠. مدرسة محمود العلوم، دملا
بیهار	مدهوبنی	٢١. دارالقضاء، غوافوکهر
بیهار	کدا	٢٢. مدرسة شمشیة، غرغاوان
بیهار	سیتامرہی	٢٣. مدرسة إسلامية، بالاسات
جمبارن الغربية بیهار		٢٤. دارالقضاء، بسوریا
بیهار	أررية	٢٥. دارالقضاء، قرب جامع مسجد
أریسه	راورکيلا	٢٦. دارالقضاء، سندرکرہ
أریسه	كتک	٢٧. دارالقضاء، بخشی بازار
بیهار	جموئ	٢٨. مدرسة عین العلوم، جهاجها
دارالقضاء، جامع مسجد، دهاکه جمارن الغربية بیهار		٢٩. دارالقضاء، جامع مسجد، دهاکه جمارن الغربية بیهار
بیهار	سمستی فور	٣٠. مدرسة ضياء العلوم
بیهار	غیا	٣١. دارالقضاء، غوري غات
جارخند	دھنبد	٣٢. دارالقضاء، واسع فور
جارخند	راتشی	٣٣. دارالقضاء، شارع کربلا تیناک
بنغال الغربية		٣٤. دارالقضاء، لوكو مسجد، انسنول بردوان
بنغال الغربية	دیناجفور	٣٥. دارالقضاء، ایتا هار
بنغال الغربية	کولکاتا	٣٦. دارالقضاء، ۲۵ فئرس لاثن

٣٧ . دار القضاء، يكهتا	مدهوبني	ببها
٣٨ . دار القضاء، معهد النور الإسلامي، مهدولي دربنجه ببها		
٣٩ . دار القضاء، سرواتولي	نواه	ببها
٤٠ . دار القضاء، كلداش فور	كتيهار	ببها
٤١ . دار القضاء، ارها	جمؤي	ببها
٤٢ . مدرسة أحمدية، أبابكرفور	ويشالي	ببها
٤٣ . مدرسة أشرف المدارس	سهرسه	ببها
٤٤ . دار القضاء، بخشى بازار	كتك	أريسه

هذه فروع دار القضاء المركزية للإمارة الشرعية.  
ودار القضاء - حيثما كانت في البلاد - تتبع خطوة دار القضاء للإمارة الشرعية على الأغلب، في جميع الإجرارات من تسجيل القضية إلى إصدار الحكم فيها. وهكذا صح أن يقال إن الإمارة الشرعية لها القيادة والريادة في مجال بث شبكة نظام دور القضاء الإسلامي في ديار الهند.

### دار إفتاء بالإمارة الشرعية:

هذا قسم آخر هام من أقسام الإمارة الشرعية لإرشاد المسلمين في شئون دينهم لهم من المشاكل والمسائل. يعمل منذ نشأتها، ويعنى بالرد على الأسئلة الفقهية التي ترد إليه من المسلمين في الهند وخارجها لمعرفة الأحكام الشرعية في المسائل الناجمة والقضايا المعاصرة - ولفتوى الإمارة الشرعية أهمية خاصة في نفوس جماهير المسلمين - وقد بلغ عدد الفتوى الصادرة من هذا القسم

حتى الآن إلى ما يقارب نصف مليون، ومعظمها محفوظ في دار الإفتاء - ونجرى عملية تدوينها وقد تم بفضل الله تدوين فتاوى الشيخ العلامة الفقيه أبو المحاسن محمد سجاد رحمة الله مؤسس الإمارة الشرعية، وحقق عليها سماحة الشيخ مجاهد الإسلام القاسمي. وأما الفتوى الأخرى التي صدرت من أفلام غيره من المفتين في مدة خمس وسبعين سنة فتجرى عملية تدوينها كذلك والمجلس الذي يقوم بهذه المهمة يتكون من الشيوخ الآتية أسمائهم: سماحة الشيخ القاضي مجاهد الإسلام القاسمي - رحمة الله - رئيس هيئة القضاء بالإمارة الشرعية ومؤسس مجمع الفقه الإسلامي الهند ، فضيلة المفتى جنيد عالم رئيس هيئة الإفتاء بالإمارة الشرعية، وفضيلة القاضي عبد الجليل القاسمي ، القاضي بالإمارة الشرعية وفضيلة القاضي أنس الرحمن القاسمي مدير الإمارة الشرعية وتمت عملية ترتيب الفتوى من كتاب الطهارة إلى كتاب الجنائز ويجرى الآن ترتيب كتاب الزكوة، وما تم حتى الآن من عملية ترتيب الفتوى سيأتي في مجلدين كبيرين - وعدد المفتين بهذا القسم خمس، ومعدل الأسئلة الواردة سنويا حوالي خمسة آلاف - كما يعد هذا القسم بحوثا حول موضوعات فقهية أسئلة دينية تأتيه من المجامع الفقهية في الهند وخارجها.

### **المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء، بتنة:**

إن المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء معهد ديني يهدف إلى تدريب الشباب المسلم في الفقه الإسلامي وأصوله وآداب

القضاء والإفتاء بسائر جوانبه ونواحيه ويعلم لرفع مستوى اهم الفكري، والثقافي وتوسيعة أبعادهم العقلية وتوجيههم إلى فهم الظروف المعاصرة والمشاكل الاجتماعية والاقتصادية ويوفر جداً ملائماً للمناقشات العلمية حول موضوعات مختلفة ودراسات مقارنة للمذاهب الفقهية المختلفة حتى يتسلح الطلبة بسلاح العلم والمعرفة ويتهيأ لمواجهة التحديات المعاصرة وإيجاد الحلول الشرعية، المناسبة لما يستجد من القضايا والمشاكل المعاصرة ويتبؤوا مناصب القضاء والإفتاء في بلاد الهند.

#### **أهداف المعهد العالي:**

١. نقل التراث العلمي لأصحاب العلم والفضل السابقين والمعاصرين إلى نشأ اليوم.
٢. تربية الجيل الجديد من العلماء الشباب لاستخدامهم في مختلف مجالات الخدمة الإسلامية كالتدريس والتعليم والدعوة والتوجيه والتصنيف والتأليف والإفتاء والقضاء.
٣. إعداد القضاة ورجال الإفتاء لسد حوائج الناس بصدر الحكم بنظام القضاء الشرعي في المحاكم الشرعية في جميع أنحاء الهند.
٤. تشويب الدراسين إلى مطالعة الفقه الإسلامي بجميع جوانبه مطالعة عميقة واسعة ودراسة أصول الاستباط والقواعد والضوابط الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية ومناهج الاستباط وأصول الترجيح وتطبيق الأحكام

الشرعية في الظروف المعاصرة والأوضاع المتغيرة  
المتطورة والدراسة المقارنة للمذاهب الفقهية المعروفة  
والقوانين الإسلامية والقوانين الوضعية الجديدة ليتأهل  
علماؤنا الشباب لمواجهة التحديات والفتن العصرية  
وتقديم الحلول الشرعية للقضايا الفقهية المعاصرة.

#### **المقررات الدراسية للمعهد العالي:**

إن أهم الجوانب الدراسية التي يعتني بها هذا المعهد هي دراسة الفقه وأصوله وقواعده وتاريخه من مصادرها الأصلية وأصول الإفتاء والفرائض ودراسة مقاصد الشريعة ودراسة مقارنة للمذاهب الفقهية الأربع ودراسة آيات الأحكام الواردة في القرآن الكريم مع الاعتناء بأحاديث الأحكام، ودراسة القضاء والتعريف بالكتب المؤلفة في الموضوع والممارسة العملية التجريبية لأعمال الإفتاء والقضاء تحت إشراف قضاة ومفتيين بارعين ودراسة القوانين الجديدة وأصول الحكم الإسلامي والقضاء الشرعي بسائر محتوياته وملابساته كما تدرس اللغة الإنجليزية كلغة حية، يحتاج إليها العلماء والمتخصصون في الفقه الإسلامي ودراسة مناهج البحث وطريقة التحقيق وإلقاء المحاضرات العلمية من الخبراء والمتخصصين في العلوم الإسلامية والعلوم العصرية كما قرر تدريس المبادئ العامة للكمبيوتر في السنة الدراسية.

#### **الكتب الدراسية في المعهد العالي:**

في "المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء" مدة الدراسة سنتان وكل يوم ثمانى حصص وكل حصة ٤٥ دقيقة.  
الكتب الدراسية في السنة الأولى حسب ما يلى:

- أصول الفقه: أصول البزدوي، كل يوم إلى الاختبار النصف السنوى.
- تاريخ الفقه: تاريخ التشريع الإسلامي لخضري بك، 'المدخل الفقهي العام للزرقاء' (الجزء المشتمل على تاريخ الفقه).
- قواعد الفقه: الأشباه والنظائر لابن نجيم، وأصول الكرخي، وتأسيس النظر للبلوسي.
- الفقه الحنفي: الدر المختار للحصكفي (الأبواب المختارة) (كتاب الشركة، كتاب المضاربة، كتاب الحظر والإباحة، كتاب الذبائح، كتاب الأضحية، كتاب السلم، كتاب المرابحة، كتاب الوقف، كتاب الوصية).
- أصول وآداب الإفتاء: أدب المفتى والمستفتى لابن الصلاح وشرح عقود رسم المفتى لابن عابدين الشامي.
- الفرائض: السراجي في الميراث.
- أدب القضاء: لسان الحكم ومعين الحكم (الأبواب المختارة) ونظام القضاء الإسلامي (المطالعة).
- التدريب العملي: القضاء: الإجراءات الابتدائية، وسماعة الخصومات ومطالعة المحاضر، التي قضي فيها:

الإفتاء: كتابة أجوبة مائة وخمسين استفقاء على الأقل في سنة كاملة.

- الدراسة المقارنة: مختصر الطحاوي (في الفقه الحنفي) للطالعة كل يوم.
- الثمر الداني: (في الفقه المالكي) للطالعة كل يوم.  
متن أبي الشجاع: (في الفقه الشافعي ) للطالعة كل يوم.
- الروض المربع: (في الفقه الحنفي) للطالعة كل يوم.  
فقه القرآن: خمسون آية من آيات الأحكام، للدرس كل يوم.
- أحكام القرآن للعثماني: (سورتي البقرة والنساء)  
أحكام القرآن للجصاص: (سورتي المائدة والنور)  
أحكام القرآن لابن العربي: (سورتي الأحزاب والتحريم)  
للطالعة.
- فقه الحديث: نصب الرأية (الأبواب المختارة) للطالعة.  
التلخيص الحبير: (الأبواب المختار) للطالعة.  
الأحاديث المختارة، المتعلقة بالمعاملات، للدرس.
- اللغة الإنجليزية: القواعد المبدئية للإنجليزية، والترجمة  
وقراءة النصوص المختارة.
- المحاضرات الفقهية: ثمانى محاضرات في كل سنة.
- الكتب الدراسية في السنة الثانية حسب ما يلى:
  - أصول الفقه: أصول الفقه للخلاف للدرس كل يوم.
  - قواعد الفقه: المنتخبات من كتاب الفروق للقرافي للدرس كل يوم.

- وقواعد الأحكام لعز الدين بن عبد السلام للدرس كل يوم.
- مقاصد الشرع: المنتخبات من حجة الله البالغة للدهلوi للدرس كل يوم.
- والموافقات للشاطبي للدرس كل يوم.
- ونظرية المقاصد للمطالعة.
- مطالعة المذاهب الفقهية: الإفصاح لابن هبيرة
- أدب القضاء: كتاب أدب القاضي للماوردي وبحث الشروط من الفتوى الهندية.
- الأحوال الشخصية: الأحوال الشخصية لأبي زهرة للدرس كل يوم.
- وأحكام الأسرة في الإسلام لمحمد مصطفى شibli.
- دراسة مقارنة بين المذاهب: بداية المجتهد
- دراسة القوانين الجديدة: مصادر الحق (الأحوال الشخصية وقانون الشهادة).
- قضايا فقهية معاصرة: مجلات مجمع الفقه الإسلامي بجدة.
- التدريب العملي: الإفتاء: كتابة أجوبة عن مائة وخمسين سؤالاً على الأقل.
- القضاء: مطالعة مائة من المحاضر وتلخيصها على الأقل.
- اللغة الإنكليزية: قواعد الإنكليزية المتوسطة، والترجمة وقراءة النصوص المختارة.
- الكمبيوتر: المبادئ الأساسية للكمبيوتر مع التدريب العملي (MS DOS, MS Office, Windows, Internet).

- المحاضرات الفقهية: ثمانى محاضرات في كل سنة.
- كتابة بحث موسع: يكلف كل دارس في السنة الثانية بإعداد بحث موسع على موضوع فقهي هام، لا يقل عن مائة صفحة أو بتحقيق ودراسة ٢٥ صفحة من المخطوطات ويتم هذا العمل تحت إشراف أستاذ المعهد وبتوجيههم وبدون إكمال البحث لا يمنح المعهد أي شهادة.

#### **الندوات الفقهية للطلاب في المعهد العالي:**

لتدريب الطلاب على إعداد البحوث حول موضوعات فقهية مختلفة ولإنشاء المذاق الفقهية فيهم تعقد ندوة فقهية مرة في شهرين، فيحدد الموضوع وترتب الأسئلة وتدفع إليهم، فيكتبون البحث تحت إشراف الأساتذة ثم تتعقد الندوة فيقدمون فيها البحث ويناقشون فيما بينهم ثم يتخذون القرارات وكل ذلك يتم تحت إشراف أستاذ المعهد.

#### **النادي التذكاري للشيخ محمد سجاد:**

أُنشئت جمعية للطلاب كتذكار لمؤسس الإمارة الشرعية سماحة الشيخ محمد سجاد رحمه الله باسم "بزم سجاد" وهذا النادي يقوم بتربيبة الطالب على الخطابة والكتابة بكلتي اللغتين العربية والأردية ويعقد برنامجه الخطابي في كل أسبوع يوم الخميس بعد صلاة المغرب تحت إشراف أستاذ المعهد، فالاسبوعان الأولان من كل شهر مختصان لإلقاء الخطبة بالأردية والأسبوع الرابع مختص لإلقاء الخطبة باللغة العربية، والأسبوع الرابع مختص لتقديم المقالات الوجيزة حول موضوعات علمية وفقهية وإصلاحية مختلفة.

كما يهتم هذا النادي بإصدار أربع مجلات جدارية للطلاب شهرياً، اثنان لطلاب السنة الأولى وهم "الفضيلة" بالعربية و"سمع معهد" بالأردية واثنان لطلاب السنة الثانية، وهم "مجاحد" بالعربية "القائد" بالأردية، يتمرن فيها الطالب على الكتابة بالعربية والأردية تحت إشراف أساتذة المعهد.

### **التدريب العملي على شؤون الإفتاء والقضاء:**

من أهم ما يمتاز به هذا المعهد هو أنه يدرب الطالب على شؤون القضاء والإفتاء عملياً تحت إشراف دار القضاء ودار الإفتاء وتحت رعاية قضاة ومفتيين من الخبراء وذوي الاختصاص في الفقه الإسلامي والقضاء والإفتاء وأولي التجارب الواسعة.

فطلاب كل من السنتين الأولى والثانية موزعون بين قسمين، فلطلاب السنة الأولى ساعتان للتدريب العملي بعد الظهر فتحضر الجماعة الأولى مكتبة المعهد طوال الأسبوع وتتمرن على الإفتاء ومكتب الأجوبة عن الأسئلة المدفوعة إليهم تحت إشراف المفتين البارعين، والجماعة الثانية تتجه إلى دار القضاء للتدريب على عملية القضاء من استماع بيان الخصمين وشهادة الشهود والجرح والنقد وكتابة الحكم وما إلى ذلك من الأمور، التي تجري في دار القضاء المركزية، التابعة للإمارة الشرعية كل يوم، فإذا انتهى الأسبوع تغيرت النوبة في الأسبوع القادم، فحضرت الجماعة الأولى دار القضاء والجماعة الثانية مكتبة المعهد العامة وكذلك كل أسبوع.

وأما في السنة الثانية فالوقت للتدريب العملي ثلاثة ساعات كل يوم وذلك من الساعة العاشرة إلى الساعة الواحدة نهاراً حسب الترتيب السابق.

ولابد من كتابة مائة وخمسين استفتاء في كل عام، والمجموع كتابة أجوبة ثلاثة مائة استفتاء في عامين.

وفي القضاء في السنة الأولى: معرفة الإجراءات الابتدائية وسماعة الخصومات، وفي السنة الثانية: مطالعة مائة محضر من المحاضر، التي تم فيها القضاء وسجل الحكم وتلخيصها والتدريب على كتابة الحكم.

كما يكلف الطلاب بإعداد البحوث حول الموضوعات التي يختارها مجمع الفقه الإسلامي بالهند لدوراته الفقهية ثم يبعث كاتبوا البحوث من الطلاب للاشتراك في الدورة الفقهية إذا عقدت في إحدى مناطق البلاد، وكذلك يبعث الطلاب من السنة الثانية للمساهمة في الورشات الفقهية، التي يعقدها المجمع الفقهي الإسلامي بالهند، في مختلف بلدان البلاد بين الفنية والأخرى.

#### الاهتمام بإلقاء المحاضرات في المعهد العالي:

توجه الدعوة إلى الخبراء والمتخصصين في العلوم الإسلامية والعلوم العصرية خاصة في الفقه والأصول والقضاء والإفتاء لإلقاء المحاضرات كأستاذ زائر على العناوين الآتية:

١. الفقه الإسلامي، التعريف وتاريخ التدوين (التعريف بتدوين مجلة الأحكام العدلية) التي رتبت في الخلافة

- العثمانية التركية، والخدمات الفقهية، التي أديت بعد ذلك بالإضافة إلى التاريخ القديم لتدوين الفقه.
٢. أصول الفقه، التعريف، والتاريخ، المحاضرة تشتمل على التعريف بطريقة الأحناف وطريقة المتكلمين والمنهج الجامع للطريقين.
٣. قواعد الفقه، التعريف، والتاريخ (يوضح في المحاضرة أهمية القواعد والكلمات في الأوضاع الاجتماعية المتغيرة، المتطرفة بمقابلة الجزئيات الفقهية).
٤. المراجع والمصادر الفقهية، التعريف (يعرف في المحاضرة بالمراجع الفقهية الأساسية المستندة في المذاهب الأربع، وبالكتب التي تشتمل على فقه القرآن وفقه الحديث).
٥. المصالح المرسلة.
٦. الاستحسان.
٧. القياس.
٨. أصول الترجيح والتطبيق في الأدلة الشرعية.
٩. أسباب اختلاف الفقهاء
١٠. مناهج الاستبطاط لأصحاب الحديث وأصحاب الرأي.
١١. المكانة التشريعية لآثار الصحابة.
١٢. الإجماع.
١٣. الاجتهاد.
١٤. التقليد.

- .١٥. التفيف.
- .١٦. طبقات الفقهاء.
- .١٧. بيع الحقوق.
- .١٨. الضرورة وال الحاجة.
- .١٩. العرف والعادة.
- .٢٠. المسائل الاقتصادية.
- .٢١. الأحوال الشخصية.
- .٢٢. المسائل القانونية.
- .٢٣. استعراض الكتب التي ألّفت ضد الإسلام.

وقد تم حتى الان تدريب حوالي ثلث مائة طالب حسب المنهج الذي مر ذكره. وعدد المتخريجين في كل عام حسب ما يلي:

١٤ طالب	١٩٩٩
٢٠ طالب	٢٠٠٠
٢١ طالب	٢٠٠١
٢٠ طالب	٢٠٠٢
١٩ طالب	٢٠٠٣
٢١ طالب	٢٠٠٤
٢٢ طالب	٢٠٠٥
٢٠ طالب	٢٠٠٦
٢٥ طالب	٢٠٠٧
٢٢ طالب	٢٠٠٨
٢٣ طالب	٢٠٠٩

٢٠١٠	٩ طالبٰ
٢٠١١	٧ طالبٰ

### "معهد الشريعة" لكانو، أترا براديش:

إن "معهد الشريعة" مؤسسة تعليمية وتربيوية، يقع في حي "مكارم نغر"، بشارع الندوة، بمدينة لكانو، أترا براديش بذرت نواتها الأولى على يد سماحة الشيخ عتيق أحمد البستوي القاسمي عام ٢٠٠٦م، وهو منذ تأسيسه يستهدف تأهيل الشباب المسلم، المتخرج من الجامعات الإسلامية في مجالات الإفتاء والقضاء والتفسير وعلوم القرآن والحديث والبحث والتحقيق والاقتصاد الإسلامي، واللغات الأجنبية ودراسة مقارنة الأديان، حتى يكون ذلك الشباب المسلم المتفق - الذي هو نشاء اليوم وعدة المستقبل - على قدم وساق بجدارة وأهلية للعمل في مجال الدعوة والإرشاد، ومواجهة الأفكار الباطلة على جهة الدفاع عن الإسلام.

وتحقيقاً لهذا الغرض السامي أنشأ القائمون على المعهد، أقساماً عديدة فيه، وهي حسب ما يلي:

١. قسم التدريب على الإفتاء والقضاء.
٢. قسم البحث والتحقيق
٣. قسم الاقتصاد الإسلامي
٤. قسم الالتحاق في التفسير وعلوم القرآن.
٥. قسم الالتحاق في الحديث الشريف.
٦. قسم الدعوة والإرشاد.

٧. قسم اللغات الأجنبية.
٨. قسم دراسة مقارنة الأديان.

لكن معظم هذه الأقسام حتى الآن في ضمن المشاريع وتنظر الإمكانيات الأساسية للظهور إلى حيز الوجود، نعم الأقسام الثلاث الأولى منها في حركة ونشاط ونؤتي أكلها في كل عام.

#### أهداف "معهد الشريعة" ومقاصدها:

إن "معهد الشريعة" لكان يجعل نصب عينيه ما يأتي من الأهداف السامية:

١. التعبير عن الإسلام في العصر الراهن في صورة تقنع النساء الجديد، وتطمئن قلبه.
٢. توضح جوانب العدل والرحمة من الشريعة الإسلامية حتى تتجلّى وسطيتها واعتداله في الحياة.
٣. إيقاظ الوعي الديني في قلوب المسلمين حتى يقفوا على الأحكام الشرعية ويقوموا بتطبيقها في حياتهم.
٤. وضع البرامج المختلفة والمقررات الدراسية قصيرة الميعاد، هدفًا إلى توعية مختلف طبقات المسلمين المتقدمة، كالأطباء والمحامين وأساتذة الجامعات العصرية والتجار.
٥. توعية الشباب المسلم في شؤون الإسلام وخلق الثقة فيهم بأحكامه.
٦. إزالة الشكوك والشبهات عن الإسلام من قلوب غير المسلمين عن طريق عقد الندوات والمناقشات، استخداماً لوسائل الإعلام الجديدة بصورة مكثفة.

٧. إعداد الجيل الجديد للبحث والدراسة في مختلف الموضوعات الإسلامية والمصادر الشرعية.
٨. وضع وتنفيذ المقررات الدراسية لتأهيل المتخرجين من المدارس الإسلامية، في العلوم الشرعية والعصرية.
٩. التخطيط لتزويد طلاب المدارس والجامعات العصرية بالمعلومات الصحيحة عن الإسلام.
١٠. توثيق الصلة بين المؤسسات والمنظمات، العاملة في مجال الدراسات الإسلامية والتحقيق الإسلامي وتنفيذ مشاريعها الهدافة.
١١. تأسيس المؤسسات وعقد الندوات والورشات تحقيقاً للأغراض المذكورة أعلاه.

**التدريب على الإفتاء والقضاء في معهد الشريعة، لكناؤ:**  
 كما تقدم أن معهد الشريعة يتضمن قسمًا مهمًا للغابة، وهي قسم التدريب على شؤون الإفتاء والقضاء، يستهدف إعداد كتبية من المتخرجين من الجامعات، تؤدي مسؤولية الإفتاء أو القضاء عن جدارة وأهلية، وتحقق حاجة تولية المفتين أو نصب القضاة في مناطق مختلفة في البلاد من تقاء هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند، فالقسم كما يعني بتزويد الملتحقين به بمعلومات الإفتاء أو القضاء في صورة نظرية، عن طريق تدريس الكتب المتعلقة بالموضوع، يهتم بتدريبهم عليها في صورة تطبيقية.

- فالمقرر الدراسي في قسم التدريب على الإفتاء والقضاء في معهد الشريعة لكناؤ، حسب ما يلي:
١. أدب الفتوى: شرح عقود رسم المفتى
  ٢. أدب القضاء: معين الحكم (للتدريس) وأسلامي عدالت وكتاب الفسخ والتغريق (المطالعة).
  ٣. الفقه: بدائع الصنائع، كتاب الصلح (للتدريس).
  ٤. الاقتصاد الإسلامي: فقه المعاملات المالية للدكتور يونس المصري.
  ٥. قواعد الفقه: الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري.
  ٦. التدريب على الإفتاء: التدريب على الإجابة عن الأسئلة الفقهية، المدفوعة إلى الطلاب من جهة الأساتذة.
  ٧. التدريب على القضاء: التدريب على الإجراءات البدائية ومطالعة المحاضر وسماعة القضايا والفصل بين الخصمين، ولهذا الهدف يبعث المعهد طلابه في أواخر السنة إلى دار القضاء المركزية، التابعة للإمارة الشرعية فلواري شريف، باتنا، لمدة شهر.
  ٨. الكمبيوتر: تدرّس في المعهد المبادئ الأولية للكمبيوتر، وتدرّب عليها طوال السنة.
  ٩. اللغة الإنكليزية: يهتم المعهد بتعليم اللغة الانكليزية على المستوى المتوسط.
  ١٠. المحاضرة: المعهد يعتني بتوجيه الدعوة إلى العلماء الكبار، لإقامة المحاضرات العلمية الفقهية على الطلاب.

مدة الدراسة في معهد الشريعة سنة، يستحق للدخول فيه كل من تخرج من أية جامعة إسلامية في العلوم الشرعية، يعطي كل طالب يلتحق به منحة ١٨٠٠ روبيه هندية شهرياً، بجانب التسهيلات الأخرى مجاناً.

فهكذا مضت حوالي ست سنوات على تأسيسه، لا يزال يقوم بتدريب الطلاب على الإفتاء والقضاء في صورة جيدة، وهو في طريق النقدم، والازدهار يوماً فيوماً.

## **المعهد العالي الإسلامي حيدرآباد (الهند)**

### **النشأة والتأسيس:**

المعهد العالي الإسلامي مؤسسة علمية دعوية وفكرية فقهية، أسسها سماحة الأستاذ خالد سيف الله الرحماني - الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي بالهند، وسكرتير لجنة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند - في مطلع عام ألفين، يتركز هدفه على البحث والتحقيق والدراسات الإسلامية ونشر كتب منفردة في موضوعها وتربيتها ذوق علمي وتنمية بين طبقات العلماء الجدد، حتى يستطيعوا أن يؤدوا واجب تمثيل رسالة الإسلام والذود عن حوزة الشريعة الغراء ورعاية النشأ الجديد.

### **أهداف المعهد العالي الإسلامي:**

المعهد العالي الإسلامي بوصفه مؤسسة إسلامية تعليمية تربوية، فكرية ودعوية، يستهدف من وراء تأسيسه أهدافاً سامية تالية:

١. توفير الرؤية الإسلامية الشاملة في تأصيل قضايا الإسلام الكلية وتوضيحها في أسلوب علمي معاصر.
٢. إعداد الباحثين الإلخائين، ورجال الفكر والدعوة في شتى مجالات العلوم الإسلامية.
٣. تربية العلماء الشباب على بذل الاهتمام اللازم بالدعوة بين أوساط غير المسلمين وتبلیغ رسالة الإسلام الخالدة إلى العالم أجمع.
٤. تزويد المتوفقيين من خريجي المعاهد الدينية بمبادئ العلوم العصرية بشكل عام وباللغة الإنجليزية بوجهٍ خاص.
٥. تشجيع الطلاب المتميزين وتعبيتهم ليكونوا بباحثين محققين.
٦. تربية الدعاة العارفين بالعصر، ومقتضياته وأسلوب الدعوة فيه.
٧. تقدير جهود الطلبة الباحثين ونشر نتاجهم العلمي المتميز.

#### **الأقسام التعليمية في المعهد العالي الإسلامي:**

كما تقدم آنفًا أن المعهد العالي الإسلامي يهتم بإعداد الإلخائين في مجال علوم الشريعة من الكتاب والسنة والفقه الإسلامي، والدعوة الإسلامية، يلتحق به عدد كبير من خريجي المعاهد الدينية، لأجل الاستزادة من العلم والاطلاع على ما يتتطور ويستجد في كل فن من الفنون الإسلامية من خلال الاستفادة من توجيهات المعلمين استماعاً ونقاشاً وإعداد بحوث حول مواضيع

مهمة هادفة، والمشاركة في الورشات، والمخيمات والدورات المتنوعة، وفيما يلي نظرة عابرة على أقسامه المهمة:

- قسم الاختصاص في علوم القرآن.
  - قسم الاختصاص في علوم الحديث.
  - قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي مع التدريب على القضاء والإفتاء.
  - قسم على الاقتصاد الإسلامي
  - قسم تدريب الدعاة.
  - قسم التدريب على الكمبيوتر
  - قسم التدريب على البحث والتحقيق
  - قسم الدعوة والتعريف بالإسلام
  - قسم جائزة الإمام محمد قاسم النانوتوي الإسلامية العالمية.
- من هذه الأقسام المتنوعة، ذكر خاصة قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي، لأنه هو الذي يمت إلى موضوعنا بصلة.

**قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي مع التدريب على القضاء والإفتاء:**

هذا القسم في المعهد العالي الإسلامي يحتل مكانة ممتازة من بين أقسامه العديدة، وهو أكثر نشاطاً وحيوية بالنسبة إلى ما عاده، فالمواد التي تدرس في هذا القسم هي حسب ما يلي:

- دراسة مقارنة بين وجهات نظر مختلفة للمدارس الفقهية
- قواعد الفقه الإسلامي

- دراسة فلسفة الفقه الإسلامي
- دراسة المذاهب الفقهية الأربع المشهورة بشيء من التفصيل
- تعلم أحكام القرآن بدقة الملاحظة وسعة النظر
- تاريخ التشريع الإسلامي وتدوينه وميزات مدارس فقهية مختلفة
- الرد على شبهات المستشرقين حول الفقه الإسلامي
- مصالح الأحكام الشرعية وحكمها ومقاصدها
- دراسة مقارنة بين شعب خاصة ل القانون الإسلامي نحو القانون المدني، والقانون الدولي والقانون الجنائي، وقانون الأحوال الشخصية الإسلامية وقوانين الأديان الأخرى ودراسة القوانين المعاصرة في البلدان المختلفة.
- الإنجليزية
- المواد العصرية من التاريخ والجغرافيا وعلم الاجتماع، ضوابط الاقتصاد ودستور الهند، والعلم الطبيعي العام والمعلومات العامة.
- الكتب التي هي تدرس في قسم الاختصاص في في الفقه الإسلامي هي فيما يلي:
- شرح عقود رسم المفتى لابن عابدين الشامي
- الدر المختار للحصكفي (الأبواب المختارة)
- الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري

- تفسير آيات الأحكام من تفسير الرازى
- السراجى فى الفرائض
- اللغة الإنجليزية
- الكمبيوتر (برامج مبدئية)

وبجانب تدريس هذه الكتب تبذل عناية خاصة على التدريب على الرد على أسئلة العامة الفقهية، والإفتاء عن استفتاءات الناس، كما تركز العناية الشديدة على التدريب على شؤون انقضاء من طرق سماع الدعوى وردّ الخصمين إلى الصلح وذلك عن طريق عقد مخيمات خاصة للتدريب على القضاء كل عام، بالإضافة إلى ذلك يهتم هذا القسم بتوجيه الدعوة إلى علماء البلاد وخارجها المتخصصين في العلوم الشرعية، لإلقاء المحاضرات القيمة الفقهية على الطلاب.

والجدير بالذكر أن قسم الاختصاص في الفقه الإسلامي يحتوي على دراسة سنتين، لكن دراسته السنة الثانية دراسة خيارية، وليس بإجبارية، وخلال السنة الثانية من الاختصاص في الفقه الإسلامي تركز عناية خاصة على "كتابة البحث العلمي" حول أي موضوع من الموضوعات الفقهية، التي يختارها لهم أساتذتهم، ثم تتحسن تلك البحوث العلمية على محك النقد وبعد ذلك تطبع وتنشر على نفقة المعهد العالي الإسلامي، تشجيعاً لكتابيها على أعمالهم وإنجازاتهم وتبليغاً لرسالة الإسلام إلى أنحاء العالم.

## **قسم الاختصاص في الإفتاء في دار العلوم ديوبرند:**

دار العلوم ديوبرند هي أكبر وأقدم جامعة إسلامية أهلية في شبه القارة الهندية، لا تدانيها أي جامعة في هذه الديار في الشعبية والمحبوبية، وهي أنشئت في ١٥ / محرم الحرام عام ١٢٨٣ هـ = ٣٠ مايو عام ١٨٦٧م بعد ما قضى الإنجليز نهائياً على الحكم الإسلامي ولفظت الدولة المغولية أنفاسها الأخيرة وفشل ثورة ١٨٥٧م في الهند، وكادت أن تتكرر قصة إسبانيا على أرضها لولا أن تدرك الأمر أولو المعية إيمانية من غيارى العلماء المخلصين بقيام هذه الجامعة كمعقل إسلامي منيع.

هذه الجامعة تعنى بتوفير الاختصاص في مختلف العلوم بعد التخرج منها للطلبة المتخرجين فيها، كالاختصاص في التفسير والاختصاص في الأدب العربي والاختصاص في الإفتاء وغيرها.

قسم الاختصاص في الإفتاء بدار العلوم ديوبرند، يستحق الدخول فيه من يفوز في الاختبار النهائي في قسم "الفضيلة"، ويحتوي على منهج سنة واحدة، ويشتمل على المقررات الدراسية حسب التالي:

- الأشباه والنظائر لزين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري المتوفي ٩٧٠هـ
- شرح عقود رسم المفتى لمحمد أمين بن عابدين المعروف بالشامي المتوفي ١٣٥٢هـ

- السراجي في الفرائض لمحمد أبي طاهر سراج الدين

السجاوندي

- الدر المختار (الأبواب المختارة)

- قواعد الفقه للمفتى عميم الإحسان البركتي

هذه الكتب للتدرис، أما التمرين على الرد على الأسئلة والإفتاء عن الاستفتاءات، فيتوزع الطلاب على مفتى دار الإفتاء، رباعاً أو خماساً حسب أعدادهم، ويتدربون على الرد على الأسئلة التي توجه إلى دار الإفتاء من قبل العامة، وهكذا يجري التدرис والتدريب طوال سنة.

قسم دراسة ردالمختار بدارالعلوم ديويند :

افتتح هذا القسم عام ٢٠٠٤م واستمر ست سنوات وأغلق عام ٢٠١٠م لأسباب عدة . تخرج فيه أثناءها ١٠ طلاب . وكان هدف هذا القسم أن يستوعب الطالب كتابا من كتب الفتاوى بالمطالعة من بدايته إلى نهايته حتى يستطيع أن يجد المسألة في موقعها أو في مطانها، ولا يتحير هنا وهناك. وبما أن "ردالمختار" كان أجمع للمسائل وأوضحتها بيانا للفتاوى، وأكثرها إحالة للكتب الموثوق بها، قررت هيئة التعليم بالجامعة تعينه بالمطالعة في هذا القسم لأن أكثر دور الإفتاء في شبه القارة الهندية تعتمد عليه في الإفتاء في المسائل الشرعية.

قسم التدريب على الإفتاء بدارالعلوم ديويند :

تهتم دارالعلوم منذ تأسيسها بالعلوم الإسلامية ،من بينها الفقه الإسلامي، فكما تعنى بتدريسه ،تبذل اهتماما خاصا على تدريب نخبة من الطلبة على الفتوى، فنشأ هذا القسم نتيجة لهذه الفكرة. ومنهج

دراسته سنتان، يستحق الدخول فيه من تلقى التمرن على الإفتاء قبل ذلك سنة كاملة، وفاز بالدرجة الممتازة، وتشمل مقرراته الدراسية ما يلي من الكتب للمطالعة بالإضافة إلى التمرين على الإفتاء وهذا في السنة الأولى:

بدائع الصنائع كتاب الطهارة، كتاب الزكاة، كتاب الصوم، كتاب الحج،  
البحر الرائق كتاب الصلاة، كتاب الإيمان، كتاب الذبائح، كتاب الأضحية

الأشباه والنظائر الجمع والفرق

نفع المفتى والسائل، الموافقات للشاطبي، الإمام أبوحنيفة، تاريخ التشريع الإسلامي، (مطالعة خيارية)

هذا في السنة الأولى وأما في السنة الثانية فما يلي من الكتب للمطالعة علاوة على التمرين على الإفتاء :

رد المحتار كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الوقف ،  
فتح القدير كتاب البيوع ،كتاب الحوالة ،كتاب العشر والخارج.  
بدائع الصنائع كتاب الإجارة

مفید المفتی، أحكام الإحکام للامدی، الفقه في ثوبه الجديد (مطالعة خيارية)

## قسم الاختصاص في علوم الفقه في دار العلوم ندوة العلماء لكتأؤ:

دار العلوم ندوة العلماء لكتأؤ تهم بتوفير الاختصاص في مختلف العلوم بعد الحصول على شهادة العالمية، ومن هذه الأقسام

قسم الاختصاص في علوم الفقه، وهو يشتمل على منهج سنتين،  
تدرس خلالهما كتب صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داؤد  
بالإضافة إلى المجلد الثالث والرابع من الهدایة للمرغبینانی وخاصة  
تركز الحنفي.

المقررات الدراسية في هذا القسم حسب ما يلي:

- أصول البزدوي لفخر الإسلام أبي الحسن علي بن محمد  
الbzدوی (م: ٤٨٢هـ)
- الأشباه والنظائر لزین الدين بن إبراهيم المعروف بابن  
نجیم المصری المتوفی ٩٧٠هـ
- شرح عقود رسم المفتی لمحمد أمین بن عابدین  
المعروف بالشامی المتوفی ١٣٥٢هـ
- أحكام القرآن (الأبواب المنتخبة) لأبي بكر أحمد بن علي  
الرازی الجصاص المتوفی ٣٧٠هـ
- تبصرة الحكم لابن فردون المالکی
- السراجی في المیراث لمحمد أبي طاهر سراج الدین  
السجاوندی

بالإضافة إلى تدريس هذه المقررات الدراسية يعني بالتدريب  
على الإفتاء عن مائة استفتاء على الأقل من بين جديد وقدیم، ویکلف  
الطلاب بكتابة مقال مبسوط بالعربية يشتمل على مائتي صفحة وأكثر  
تحت إشراف مسؤولي كلية الشريعة لدار العلوم ندوة العلماء.

بجانب قسم الاختصاص في علوم الفقه، قسم خاص للتدريب  
على الإفتاء، يستحق الدخول فيه من الطلبة من جاز "الفضیلۃ" أو فاز

في قسم الاختصاص في علوم الفقه، هذا القسم يشتمل على منهج سنة واحدة، يتمرن خلالها الطلبة على الرد على أسئلة العامة الموجهة إلى دار الإفتاء، وهذا شغفهم الشاغل طوال سنة، بالإضافة إلى الاهتمام بإلقاء المحاضرات القيمة حول موضوعات جديدة أو الفقه الإسلامي أو أصول الفقه، من ثقائة أساند دار العلوم الكبار أو أشهر علماء البلاد.

### **منهج إصدار الفتوى بدور لافتاء بالهند:**

تقدّم الأسئلة إلى دور الإفتاء عن عامة الناس بصورة مكتوبة وذلك عن طريق البريد أو مباشرة، فيكتب أحد المفتين جواب السؤال باللغة المحلية ويقويه بالأدلة الشرعية إن كانت واضحة أو يؤيده بالإحالة إلى كتب الفتاوى العربية الشهيرة كرد المحتار، والبحر الرائق وفتح القدير وغيرها ثم يوقع عليه، وإن كان في دار الإفتاء مفتونون آخرون يثبتون توقيعاتهم عليه ثم يختتم عليه ختم دار الإفتاء وينقل في دفتر التسجيلات، ويرسل إلى عنوان المرسل أو يسلم إلى الرسول. وهو منهج متبع من قديم إلا أن دار الإفتاء بدار العلوم بيوبند بدأت ترد على أسئلة الإيميل أيضاً منذ سنوات واحتارت طريقة حديثة لها، وشغلت نظاماً كاملاً لها على إنترنت، وهكذا ناقم عدد الأسئلة بشكل مدهش لديها، ولاشك إنها تستحق الثناء والتقدير في هذا الصدد.

فهذا منهج تتبعه جل دور الإفتاء في هذه الديار. ثم إذا تجمعت لديها كتلة كبيرة للفتاوى الصادرة، تطبعها وتنشرها وهكذا يستفيد منها الآخرون. وظهرت مثل هذه الكتب:

- "فتاوی دارالعلوم" مجموعۃ الفتاوی الصادرة عن دارالعلوم دیوبند
- "فتاوی الامارة الشرعية" مجموعۃ الصادرة عن الامارة الشرعية، باتنا
- "فتاوی رحیمية" مجموعۃالفتاوی الصادرةعن الشیخ عبد الرحیم اللاجفوري
- "كتاب الفتاوی"مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ خالد سیف الله الرحمنی
- "فتاوی محمودیة" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ محمود الکنکوھی
- "فتاوی قاضی" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ القاضی مجاهد القاسمی
- "نظام الفتاوی" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ نظام الدین الاعظمی
- "إمداد الفتاوی" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ أشرف علی التهانوی
- "فتاوی رشیدیة" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ رشید احمد الکنکوھی
- "فتاوی عثماني" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ تقی العثمانی
- "حبيب الفتاوی" مجموعۃالفتاوی الصادرة عن الشیخ حبيب الله القاسمی

## **المصادر والمراجع:**

- (١) النساء: ٥٨-٥٩.
- (٢) تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر المتوفى ٦٧١هـ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م
- (٣) النساء: ٦٥.
- (٤) المائدة: ٤.
- (٥) سنن الترمذى: باب فضل الفقه على العبادة ٤٨/٥، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر
- (٦) صحيح البخارى: كتاب بدء الولي، باب فضل العلم ٣١/١، رقم: ٨٢، الناشر: دار الشعب، القاهرة: الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- (٧) صحيح مسلم، باب رفع العلم وقبضه، رقم: ٦٩٧١، ٦٠/٨، الناشر: دار الجيل، بيروت
- (٨) إعلام الموقعين: شمس الدين أبي عبد الله بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ٤/٢٩٦، ط: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م
- (٩) إعلام الموقعين ٤/٣٤٨.
- (١٠) صحيح البخارى ٥/١٨٠، رقم: ٤٢٥١، دار الشعب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ
- (١١) صحيح البخارى ٨/٢٠٥، رقم: ٦٨١٧، باب للعاشر الحجر

- (١٢) سنن الدارقطني ١٥٤/٣؛ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي كتاب الحدود والديات، رقم: ٣٣٥٩، ط: عالم الكتب،  
بيروت
- (١٣) انظر : حياة الشيخ عبدالحق ص ٤٤
- (١٤) البدر الطالع ١٨٠/٢
- (١٥) نزهة الخواطر /١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية،  
حيدرآباد، الطبعة الثانية عام ١٣٨٢هـ=١٩٦٢م
- (١٦) نزهة الخواطر ٧١/٣
- (١٧) نقلًا عن تقديم كتاب حجة الله البالغة ص
- (١٨) انظر في ترجمته: نزهة الخواطر ٢٨٢/٧، التذكرة، ص ١٢٢ - ١٢٣
- (١٩) نزهة الخواطر ٢٤٢/٦ بالتصريف، مطبعة دائرة المعارف العثمانية،  
حيدرآباد
- (٢٠) انظر: الثقافة ص ١٠٦، تذكرة ص ٥٦، نزهة الخواطر ١٥٥/٧ - ١٥٦

\* \* \*

# **مناهج تدريس الفقه الإسلامي في الهند من المنظور التاريخي**

**تمهيد:**

الهند بلد ممتد شاسع ديمقراطي، يسكن فيه المسلمين والهندوس والبوذيون والسيخ واليهود والنصارى وغيرهم من الأمم، ويبلغ عددهم أكثر من مليار، وقد حكمها المسلمون حوالي الف سنة، ثم احتلها الاستعمار البريطاني، فوافقت فريسة في براثن البريطانية المستبددين الغاشمين إلى نحو قرنين، ثم تحررت ١٥ / من أغسطس ١٩٤٧م بفضل جهود المناضلين الأحرار من المسلمين والهندوس وغيرهم.

ويقطنها حالياً أكثر من ٢٠ مليون من المسلمين، يمثلون ٢٥% من سكان البلد، وهذا العدد الكبير من المسلمين ما زالوا محافظين - بفضل الله تعالى وعونه - على هويتهم، مدافعين عن استقلال شخصيتهم، صادمين في معركة الذوبان والانصهار، ولم يتمكنوا من هذا الصمود إلا في ظل وجود مؤسسات تعليمية، ومعاهد علمية، ومراكز ثقافية، ومساجد عامرة، حتى أصبحوا قوة يصعب تدميرها وتذويبها في تيار الشرك، وصهرها في بوتقة الكفر والإلحاد والوثنية.

ولم يزل يتقدم المسلمون الهنود تعليمياً وثقافياً واقتصادياً وسياسياً، رغم المؤامرات التي تحاك خيوطها من القوى المعادية للإسلام لدحرهم ودفعهم إلى التخلف والانحطاط، مما دفعهم إلى الأمام في الأنشطة الدينية والأعمال الدعوية بما فيها جهودهم الجبارة في إنشاء آلاف من المدارس الإسلامية والمعاهد الدينية والمراکز الإسلامية والمؤسسات التعليمية، حتى امتلئت قرى ومدن هذه البلاد النائية عن مهد الإسلام بالشعائر الإسلامية الشامخة مما يدل على عظمة الإسلام وخلود رسالته وسمو تعاليمه.

### **دخول الإسلام إلى الهند:**

دخل الإسلام إلى الهند مبكراً في حياة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم برسالته العالمية، وكان لدخوله إلى شبه القارة الهندية أربعة عوامل رئيسية:

١. الدعاة العرب المسلمين الذين جابوا في أنحاء الهند لنشر دعوة الإسلام، فكانوا طليعة الدعاة الذين أضاءوا الطريق لنشر الإسلام في ربوغ الهند وأرجائها.
٢. التجار العرب الذين كانوا يرتادون موانئ الهند وشواطئها، فقد حملوا معهم رسالة الإسلام أينما حلوا ونزلوا.
٣. المجاهدون المخلصون الذين فتحوا شمالي القارة، وكان همهم نشر الدين، ولم يكن همهم المأرب العسكرية والمصالح المادية، فقد كان لسيطرتهم السياسية بعض الآثار في قيام الدعوة الإسلامية.

٤. الجهود الفردية السلمية من الدعاة المسلمين، فمنهم من وصلوا إلى هذه البلاد حاملين لواء هذه الدعوة، ثم اتخذوها مستقرًا لهم، ومنهم الهندود الذين شبعوا بروح الدعوة الإسلامية، وتفانوا في سبيل نشر الدين الإلهي، وإعلاء كلمة الله.

### انتشار الإسلام في الهند:

انتشر الإسلام في الهند بسرعة فائقة، لأنسجامه مع مقتضيات الفطرة البشرية الصحيحة، والعقل السليم، وجاذبيته التي يمتاز بها عن الأديان الأخرى، بسبب دعوته إلى المساواة الإنسانية والعدالة الاجتماعية، وبفضل جهود الدعاة المخلصين من أرباب السلوك والتزكية وغيرهم، حتى أصبحت جمهورية الهند: دولة الأمة المسلمة الكثيفة المتمسكة بالدين الإلهي الأصيل.

### دولة المسلمين في الهند:

لقد قامت أول دولة إسلامية في الهند سنة ٩١ هـ، الموافق عام ٧١٠ م، حين فتح القائد الإسلامي الشاب محمد بن القاسم التقفي بلاد السند، ثم قامت الدولة الغزنوية في نحو عام ٣٩٢ هـ الموافق ١٠٠١ م بسبب فتح السلطان محمود الغزنوي للهند، واستمر حكم الغزنوبيين في الهند إلى نحو عام ٥٧٢ هـ الموافق عام ١١٨٦ م، ثم تتابعت على شبه القارة الهندية، دول المسلمين واحدة تلو أخرى، وكانت "الدولة المغولية" أقوى دول المسلمين الهندود، التي قامت سنة ٩٣٢ هـ، الموافق عام ١٥٢٦ م، واستمرت إلى عام ١٢٧٤ هـ،

الموافق عام ١٨٥٨م، حيث نفي "بهادر شاه ظفر" آخر الملوك المغوليين إلى خارج البلاد، فاستحکمت سيطرة الإنجليز على الهند.

### **كثرة المجتهدين في الأمة الإسلامية:**

لقد كثر الأئمة المجتهدون في الأمة الإسلامية، مما يدل على قوّة ابتكارها واستنباطها، وملكة اقتدارها على استخراج الأحكام من أدلة الكتاب والسنة، ما يفي بمتطلبات كل عصر ومصر، ويثبت جداره الشرعية الإسلامية لتقديم حلول المشاكل المستجدة في كل عهد وزمان.

### **شیوع المذاہب الاربعۃ:**

قد شاع في الأمة الإسلامية المذاہب الاربعۃ للأئمة الاربعۃ، وتلقّتها بالقبول والعمل - لأمر أراده الله عزوجل -، وقد كان من سعادة حظ الهند أن شاع فيها مذهب الإمام الهمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطی التیمي الكوفي - رحمه الله تعالى رحمة واسعة، إلا جزءاً يسيراً من أنحاء الهند من مناطق مدراس و مليبار ، والكون من شواطئ البحار، فقد انتشر فيها مذهب الإمام ابو عبدالله محمد بن ادريس الشافعی المطّبی - رحمه الله تعالى -.

ونشأ في القرن العشرين طائفة تتمسّك بظواهر النصوص من الكتاب والسنة، بينما لم يزل في الهند من الحنفیة من يسلّك مسلك التحقيق والإنصاف.

## **انتشار التعليم في الهند:**

لقد قامت أول دولة إسلامية في الهند سنة ٩١ هـ، ولكن لم ينتشر التعليم في الهند على نطاق واسع إلا في القرن السابع الهجري لأسباب تاريخية ، ولذا نقدم فيما يلي المقررات الدراسية مع مناهج تدريس الفقه الإسلامي من القرن السابع الهجري.

## **المناهج الدراسية التي راجت في الهند:**

إن المقررات والمناهج الدراسية التي راجت في الهند، تقسم إلى أربع مراحل حسب التعديلات الزمنية، ونعرضها فيما يلي:

### **المرحلة الأولى:**

تبدأ المرحلة الأولى من القرن السابع الهجري إلى القرن التاسع الهجري، وفيما يأتي جدول المقررات والمناهج الدراسية في هذه المرحلة:

الترتيب	الفن	الكتاب المقرر	المؤلف
١	النحو	المصباح	الإمام ناصر الدين بن عبد السيد المطري النحوي (ت: ٦١٠ هـ)
٢	"	الكافية	الإمام جمال الدين ابن الحاچب (ت: ٦٤٦ هـ)
٣	"	لب الألباب	القاضي ناصر الدين

البيضاوي (ت: ٦٨٥ هـ)			
القاضي شهاب الدين أحمد شمس الدين بن عمر الهندي الدولة آبادي (ت: ٨٤٩ هـ)	الإرشاد	"	٤
حسام الدين محمد بن محمد بن عمر (ت: ٦٤٤ هـ)	الحسامي	أصول الفقه	٥
أبو البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت: ٧١٠ هـ)	المنار	"	٦
علي بن محمد بن الحسين أبو الحسن فخر الإسلام الbizدوi (ت: ٤٨٢ هـ)	كنز الوصول المعروف بأصول الbizدوi	"	٧
الإمام النسفي حافظ الدين (ت: ٧١٠ هـ)	المدارك	التفسير	٨
القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥ هـ)	أنوار التنزيل	"	٩
محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشي جار الله، أبو القاسم (ت: ٥٣٨ هـ)	الكتاف	"	١٠
الشهاب السهوردي يحيى العوارف	التصوف		١١

١٢			
١٣			
١٤			
١٥			
١٦			
١٧			
بن حبس أبو الفتوح (ت: ٥٨٧ هـ)	الفصوص	"	
الشيخ الأكبر ابن العربي محي الدين محمد بن علي أبو Bakr Al-Hatimi Al-Tayyib الأندلسي المعروف بمحى الدين بن عربي (ت: ٦٣٨ هـ)	الفصوص	"	
المولى الجامي عبد الرحمن بن أحمد، نور الدين (ت: ٨٩٨ هـ)	نقد النصوص في شرح الفصوص	"	
الشيخ فخر الدين، إبراهيم بن شهريلار العراقي الصوفي القادری (ت: ٦٨٠ هـ)	اللمعات	"	
الرضي الصاغاني الحسن بن محمد العدوی العمري (ت: ٦٥٠ هـ)	مشارق الأنوار	الحديث	
الإمام الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت: ٥١٠ هـ)	مصالح الستنة	"	
أبو محمد القاسم بن علي	المقامات	الأدب	

الحريري (ت:٥١٦ هـ)	للحريري	العربي	
قطب الدين الرازى (ت:٧٦٦ هـ)	شرح الشمسية	المنطق	١٨
السمرقندي شمس الدين محمد بن أشرف الحسيني (ت:٦٩٠ هـ)	شرح الصحائف	الكلام	١٩
الشيخ نجم الدين أبو حفص، عمر بن محمد (ت:٥٣٧ هـ)	عقائد النسفي	"	٢٠
الشيخ سراج الدين علي بن عثمان الأوسي الفرغانى (ت:٥٧٥ هـ)	القصيدة اللامية	"	٢١
أبو شكور محمد بن عبد السيد بن شعيب الكشى السالمى	التمهيد	"	٢٢
أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزي الحنفى (ت:٣٨٨ هـ)	المتفق	الفقه	٢٣
الإمام مظفر الدين أحمد بن علي بن ثعلب المعروف بابن الساعاتي البغدادي	مجمع البحرين	"	٢٤

الحنفي (ت: ٦٩٤ هـ)			
أبو الحسين القدوري أحمد بن محمد بن أحمد (ت: ٤٢٨ هـ)	القدوري	"	٢٥
الإمام أبو الحسن برهان الدين، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني (ت: ٥٩٣ هـ)	الهداية	"	٢٦

### منهج تدريس الفقه في هذا العهد:

إن البراعة في الفقه وأصوله كانت مقياس الفضل لأهل هذه المرحلة، فلذا كانوا يتتسابقون إلى قراءة الكتب المقررة في الفقه وأصوله.

وكان منهج التدريس في هذه المرحلة أن الأستاذ يأمر أحد الطلبة بقراءة جزء من الكتاب المقرر وحله، وشرح المسألة المذكورة فيه، فيفتح ذلك الطالب الكتاب ويقرأ جزءاً منه، ويحل العبارة، ويشرح المسألة المذكورة فيها، والأستاذ والطلاب الآخرون يسمعون ذلك، فإذا أخطأ هو في القراءة أو الشرح أو حل العبارة، نبهه على ذلك الخطأ طالب ذكي، وإذا لم يدرك أحد من الطلبة الحاضرين ذلك الخطأ، نبه الأستاذ عليه، وإذا لم يفهم أحد من الطلبة العبارة أو المسألة، ففي ذلك الوقت يقوم المعلم بشرح ذلك القدر من الكتاب.

ومن محاسن هذه الطريقة أنها تجعل الطالب يستعد للدرس الآتي، وينهمك في مطالعته، فلا يحتاج إلى الأستاذ إلا في مواضع مغلقة، وفي تفريع الفروع واستخراج الجزئيات. ويبدو أن تدريس الفقه في هذا العهد لم يكن إلا على نمط خاص من تفريع الفروع واستخراج الجزئيات من كلام الأئمة المتبوعين في المذهب، ولم يكن أكبر اهتمام الدارسين بالأحاديث، وأكثر اعتنائهم بعرض الفقه على الكتاب والسنة، وتطبيق السنن المأثورة عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم على المجتهدات .

وقد ذكر العلامة عبد الحي (ت: ١٣٤١هـ) رحمه الله تعالى قصصا تدل على قلة اعتمادهم بالأحاديث الشريفة (يراجع لذلك كتابه القيم "الثقافة الإسلامية في الهند" ص ١٢ ، ط: دمشق ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م) فكان من مساوي هذه الطريقة ومعايبها هو الإنطواء على متون كتب الفقه، وقلة الرجوع إلى تطبيق الكتاب والسنة على الفقه، وعدم مراعاة مقاصد الشريعة في معظم الأحوال.

#### **المرحلة الثانية:**

تبدأ هذه المرحلة من نهاية القرن التاسع، وتمتد إلى القرن العاشر، وأضيف في هذه المرحلة إلى المنهاج الدراسي ما يلي:

الرقم	الفن	المقرر	المؤلف
١	المنطق	المطالع	القاضي سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (ت: ٦٨٢هـ)

السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)	شرح المطالع	"	٢
أبو يعقوب سراج الدين يوسف بن أبي بكر السكاكى الخوارزمي الحنفى (ت: ٦٢٦هـ)	مفتاح العلوم	البلاغة العربية	٣
سعد الدين التفتازانى (ت: ٧٩٢هـ)	المطول	"	٤
"	المختصر	"	٥
القاضي عضد الدين الإيجي عبد الرحمن بن أحمد (ت: ٧٥٦هـ)	الموافق	علم الكلام	٦
مسعود بن عمر، سعد الدين التفتازانى (ت: ٧٩٢هـ)	شرح العقائد	"	٧
السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)	شرح الموافق	"	٨
صدر الشريعة عبد الله بن مسعود المحبوبى (ت: ٧٤٧هـ)	شرح الوقاية	الفقه	٩
سعد الدين التفتازانى (ت: ٧٩٢هـ)	التلويح	أصول الفقه	١٠

وفي هذه المرحلة بذل الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوi  
جهوداً ملخصة لترويج كتب السنة وتدريسيها، ولكنها لم تزل قبولاً  
عاماً واسعاً.

#### **منهج تدريس الفقه الإسلامي في هذه المرحلة:**

يتجلّى من الجدول المذكور أعلاه أن "شرح الوقاية" لصدر  
الشريعة حل محل "مجمع البحرين" في هذه المرحلة، وأما منهج  
تدريس الفقه الإسلامي في هذه المرحلة فلا يختلف عما سبق.

#### **المرحلة الثالثة:**

تبدأ هذه المرحلة من نهاية القرن العاشر إلى القرن الحادي  
عشر، وأضيف في هذه المرحلة إلى المنهاج الدراسي كتب المنطق  
والحكمة، كمحчинات المحقق الدواني، والصدر الشيرازي، والفضل  
مرزاجان، وتلقاها الناس بالقبول.

#### **منهج تدريس الفقه الإسلامي في هذه المرحلة:**

لا يختلف تدريس الفقه الإسلامي ومنهجه في هذه المرحلة  
عما سلف من منهج التدريس.

#### **المرحلة الرابعة:**

تبدأ هذه المرحلة من القرن الثاني عشر الهجري، ونبغ في  
هذه المرحلة الشيخ نظام الدين السهالوي (ت: ١١٦١ هـ) - الموافق

عام ١٧٤٧م) رحمه الله تعالى، ووضع "المنهاج الدراسي النظامي" الذي اشتهر بالدرس النظامي، ونقاء الناس بالقبول الواسع، وفيما يلي جدول الكتب المقررة في منهاج الدراسي النظامي:

الرقم	الفن	الكتب المقررة	المؤلف
١	علم التصريف	ميزان الصرف	محمد بن مصطفى بن الحاج الحسن (ت: ٩١١هـ)
٢	"	المنشعب	"
٣	"	بنج غنج	"
٤	"	زبدة البيان	لا يعرف
٥	"	صرف مير	علي بن محمد المير السيد الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)
٦	"	الفصول الأكبرية	القاضي السيد علي أكبر بن علي الهندي الإله آبادي
٧	"	الشافية	أبو عمرو عثمان بن عمر ابن الحاجب النحوي المالكي (ت: ٦٤٦هـ)
٨	النحو	نحو مير	المير السيد الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)
٩	"	شرح مائة عامل	الملا محمد صادق (ت: ١١٩٠هـ)

١٠	"	هدایة النحو	أبو حیان النحوي (ت: ٧٤٥ هـ)
١١	"	الكافية	الإمام جمال الدين ابن الحاچي (ت: ٦٤٦ هـ)
١٢	"	شرح الكافية للجامي	الشيخ عبد الرحمن الجامي (ت: ٨٩٨ هـ)
١٣	البلاغة العربية والمعاني والبيان	تلخيص المفتاح	العلامة جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت: ٧٣٩ هـ)
١٤	"	مختصر المعاني شرح تلخيص المفتاح	سعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢ هـ)
١٥	"	المطول شرح تلخيص المفتاح	"
١٦	العروض والقوافي	عروض المفتاح	السکاكی (ت: ٦٢٦ هـ)
١٧	المنطق	الصغرى	المیر السيد الشریف الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ)
١٨	"	الكبرى	"

١٩	"	الإساغوجي	المفضل بن عمر أثير الدين الأبهري (ت: ٦٦٣ هـ)
٢٠	"	التهذيب	سعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢ هـ)
٢١	"	شرح التهذيب	عبد الله اليزدي (ت: ١٠١٥ هـ)
٢٢	"	شرح الشمسية (قطبي)	قطب الدين الرazi (ت: ٧٦٦ هـ)
٢٣	"	سلم العلوم	محب الله البهاري (ت: ١١١٩ هـ)
٢٤	"	رسالة مير زاهد	محمد مير زاهد الهروي (ت: ١١٠١ هـ)
٢٥	الحكمة والفلسفة	شرح هداية الحكمة	قاضي مير حسين بن معين الدين المبidi (ت: ٩١٠ هـ)
٢٦	"	شرح صدرا	محمد بن إبراهيم صدر الدين الشيرازي (ت: ١٠٥٠ هـ)
٢٧	"	الشمس البازغة	الملا محمود الجونفوري (ت: ١٠٦٢ هـ)
٢٨	علم الهندسة	بست باب	نصر الدين المحقق الطوسي (ت: ٦٧٢ هـ)
٢٩	"	الأقليدس	أبو الحسين ثابت بن قرة

(ت: ٢٨٩ هـ)			
إمام الدين بن لطف الله اللاهوري (ت: ١٤٥ هـ)	التصریح	علم الهيئة	٣٠
موسى بن محمود قاضي زاده (ت: ٨١٤ هـ)	شرح الجغمینی	"	٣١
أبو الحسن ابن النفیس (ت: ٦٨٧ هـ)	الموجز	الطب	٣٢
محمود بن محمد بن عمر الجغمینی (ت: ٦١٨ هـ)	قانونجه	"	٣٣
الحسین بن عبد الله أبو علي ابن سینا (ت: ٤٢٨ هـ)	القانون	"	٣٤
برهان الدين، نفیس بن الکرماني عوض (ت: ٨٤١ هـ)	شرح الأسباب	"	٣٥
أحمد أبو الحسين القدوری (ت: ٤٢٨ هـ)	مختصر القدوری	الفقه	٣٦
عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البرکات النسفي (ت: ٧١٠ هـ)	كنز الدقائق	"	٣٧
صدر الشريعة عبید الله بن المحبوبی مسعود	شرح الوقایة	"	٣٨

(ت:٧٤٧هـ)			
برهان الدين علي المرغيناني (ت:٥٩٣هـ)	الهداية	"	٣٩
الشيخ أحمد ملاجيون (ت:١١٣٠هـ)	نور الأنوار شرح المنار	أصول الفقه	٤٠
حسام الدين محمد بن محمد بن عمر (ت:٦٤٤هـ)	مختصر الحسامي	"	٤١
صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود (ت:٧٤٧هـ)	التوضيح	"	٤٢
سعد الدين التفازاني (ت:٧٩٢هـ)	التلويح	"	٤٣
محب الله البهاري (ت:١١١٩هـ)	مسلم الثبوت	"	٤٤
مسعود بن عمر سعد الدين التفازاني (ت:٧٩٣، وقيل: ٧٩٢هـ)، وقيل: (ت:٧٩١هـ)	شرح العقائد	العقائد والكلام	٤٥
محمد بن أسعد الصديقي الدواني، جلال الدين (ت:٩١٨هـ)	شرح العقائد	علم الكلام	٤٦
محمد مير زاہد بن محمد أسلم الحسینی الھروی	مير زاہد	"	٤٧

(ت: ١١٠١ هـ)			
السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ)	شرح المواقف	"	٤٨
محمد بن عبد الواحد كمال الدين ابن الهمام (ت: ٨٦١ هـ)	المسامرة	"	٤٩
أحمد بن موسى شمس الدين الخيالي (ت: ٨٦١ هـ، وقيل: ٨٧٠ هـ)	الخيالي	"	٥٠
أبو طاهر محمد بن محمد سراج الدين السجاوندي (ت: نحو ٦٠٠ هـ)	مختصر السراجي	الفرائض	٥١
السيد الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ)	الشريفية	"	٥٢
جلال الدين المحلي محمد بن أحمد (ت: ٨٦٤ هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١ هـ)	الجلالين	التفسير	٥٣
القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥ هـ)	أنوار التنزيل	"	٥٤
الشيخ أبو عبد الله، ولی مشکاة		الحديث	٥٥

ال DIN الع راق ي الت بري ز ي م ح م د ب ن ع ب د الله الخ طي ب العمر ي (ت: ٧٤١ هـ)	المصابيح		
شمس الحق عبد الرشيد الجونفوري (ت: ١٠٨٣ هـ)	الرشيدية	المناظرة	٥٦
أبو محمد قاسم بن علي الحريري (ت: ٥١٦ هـ)	ال مقامات	الأدب العربي	٥٧
أحمد بن الحسين أبو الطيب المتنبي (ت: ٣٥٤ هـ)	ديوان المتنبي	"	٥٨
حبيب بن أوس أبو تمام الطائي (ت: ٢٣١ هـ)	الحماسة	"	٥٩
قصائد الشعراء المعروفي ن في عهد الجاهليه	المعقات السبع	"	٦٠

### منهج تدريس الفقه الإسلامي في هذه المرحلة:

يكون مع كل طالب كتاب، ويأمر الأستاذ أحداً من الطلاب الحاضرين بقراءة جزء معين من الكتاب كل يوم، فيقرأ الطالب ذلك القدر، ويسمعه الأستاذ والطلاب الآخرون، وإذا أخطأ الطالب القارئ فينبه على خطئه أحد من الطلاب أو الأستاذ، ثم يقوم الأستاذ شرح الموضوع، والطلاب يسمعون إليه بهدوء، ويقيّد الطالب الذي يرید تسجيل ما يفيده الأستاذ في دفتره، ثم يقرأ الأستاذ العبارة المتعلقة بالدرس مرة ثانية، ويطبق شرحه عليها، وربما ينتقد على رأي

المؤلف إذا مسَت الحاجة، ثم تناح للطلاب الحاضرين فرصة توجيه اعترافاتهم وإشكالاتهم المتعلقة بالعبارة المقروءة، والموضوع المتناول فيها، فيقوم بعض الطلبة بتوجيه أسئلتهم إلى الأستاذ، فيرد عليها، ويجيب عن إشكالاتهم، ويشرح ما صعب عليهم، ويزيل الإشكال الذي يرد على ما شرحه، وهكذا ينتهي الدرس كل يوم.

وينقسم الطلاب بعد انتهاء الدرس إلى أحزاب للمراجعة، ويختار كل قسم طالباً ذكياً للمذاكرة ومراجعة ما تم من الدرس، فيبدأ ذلك الطالب بشرح وبيان ما درسه الأستاذ، وأما الباقون فيستمعون إليه، وإذا لم يفهم أحد من الطلبة ما ي قوله، فيراجعه مرة ثانية، فهو يراعيه ويعيد ما شرحه حتى يفهم، وكذلك ينبه الطلبة الذين يستمتعون به على خطأ إذا أخطأ في بيان مراد الأستاذ أو مفهوم الكتاب.

ويمتاز هذا المنهج بأن الطالب يستعد للدرس الآتي، ويقوم بمطالعته، ويحاول حله بنفسه، ويذاكر ما درسه على أستاذه مع زملائه، ويعيد قراءة ما تم درسه من الدروس الماضية.

ولا تختص هذه الطريقة بالفقه بل تشمل جميع الفنون، وسائر المراحل من الحياة التعليمية.

وقد تخرج من هذا المنهاج الدراسي كبار العلماء والمفسرين والفقهاء والمتكلمين وال فلاسفة والأدباء والأطباء والحكماء وعلماء الطبيعة والهيئة والعلوم الرياضية، والمقتنين والموظفين والمديرين والمدربين.

وملخص القول أن "المنهاج الدراسي النظامي" كان يسلح دارسيه بالإخلاص والإيثار، والانهماك في المطالعة ودقة النظر،

وقد أخذت العلاقة وطهارتها ونراحتها بين الأستانة والطلاب. وكان "المنهاج الدراسي النظامي" يفي بمتطلبات كلا المجالين الديني والدنيوي، ولكن لم يراع المعنيون بهذا النظام في العصور المتأخرة مقتضيات الزمان ومتطلبات العصر، فلم يعد هذا منهاج الدراسي وافياً فيما بعد بحاجات المجال الديني والدنيوي، ولم يخرج جماعة تخدم مصالح الدين والدنيا.

نعم، قد وضع منهاج الدراسي الجديد من قبل الاستعمار البريطاني بعد سيطرته على الهند، ولكن العلماء لم يقبلوه؛ لأنَّه كان يؤدي إلى الابتعاد عن الحياة الإسلامية، وكان يهدف إلى إعداد جيل متقمص يخدم مصالح الإنجليز الحاكمين.

وهكذا انقسم التعليم إلى التعليم الديني والتعليم الدنيوي، فاختص التعليم الديني بالمدارس، وانتقل التعليم الدنيوي إلى الكليات والجامعات، ولو لم يقع هذا التقسيم الثنائي لكان خيراً لهذه الأمة.

وفي المرحلة الرابعة نبغ في الهند عالم ربانى كبير وهو الإمام ولی الله الدھلوي (ت: ١١٧٤ھـ) (المعروف بـ"شاه ولی الله") فسافر إلى الحجاز، وقرأ على محدثيها، وجاء بهذه الثروة الغالية إلى أرض الهند، وشمر عن ساق الجد لنشر علم الحديث الشريف وأصوله، ولكن لم تتل جهوده الجباره قبولاً عاماً آنذاك؛ لأنَّ مراكز العلوم آنذاك انتقلت إلى لكان، التي كانت تحت سيطرة "إيران" المباشرة، وكانت ترحب بعلوم المنطق والفلسفة، ولكن جهوده لم تذهب سدى، فقد أدخل الصحاح الستة وبعض الكتب الحديثة الأخرى في "المنهاج الدراسي النظامي" فيما بعد.

## **المنهج الدراسي بعد هذه المراحل:**

وبعد هذه المراحل الأربع راج في الناس "المنهج الدراسي النظامي" بعد تعديلات فيه، فزيد فيه كتب، وأخرج منه كتب بدون تفكير وروية.

وجملة القول كانت أربعة مراكز تعليمية في منتصف القرن الثالث عشر الهجري (١) دلهي، (٢) لكان، (٣) خير آباد، (٤) صادق فور، عظيم آباد (بنية: عاصمة ولاية بيهار)، وكانت مقرراتها الدراسية لا تختلف كثيراً، ولكن المركز التعليمي الذهلي كان يعتني بالتفسير والحديث أكثر من اعتماده بالعلوم الأخرى، وكان المركز اللكتوي يهتم بالفقه وأصوله كعادة علماء ما وراء النهر في القرن السابع الهجري، ويكتفي بالبيضاوي والجلالين في التفسير، وبمشكاة المصابيح في الحديث الشريف، وكان المركز التعليمي الخير آبادي يغير عناية شديدة بالمنطق والفلسفة، ويدرس هذه العلوم العقلية باهتمام بالغ، يتضاعل أمامه تعليم العلوم الأخرى.

وكان المركز التعليمي الصادق فوري العظيم آبادي يهتم بالحديث الشريف ويقف على ظواهر النصوص، ويرجح أحاديث الجامع الصحيح للإمام بخاري في الاستبطاط حسب ترتيب الأصوليين في أصحية الأحاديث.

## **جامعة ديواند:**

تأسست جامعة ديواند سنة ١٢٨٢ هـ الموافق ١٨٦٦ م، على أيدي الشيخ محمد قاسم النانوتوي، والشيخ ذي الفقار علي، والشيخ

فضل الرحمن، وال حاج محمد عابد رحمهم الله تعالى، في "ديوبند" بمديرية سهارنفور ،فتبنت "المنهاج الدراسي النظامي" أو "الدرس النظامي" ، وتمسكت به مع تعديل طفيف فيه، فأدخلت في منهاجها الدراسي في "الحديث" "الصحاح الستة، والشمائل للترمذى، وشرح معانى الآثار للطحاوى، والموطأ للإمام مالك بن أنس، والموطأ للإمام محمد بن الحسن الشيبانى، وفي "أصول الحديث" "شرح نخبة الفكر" لـالحافظ ابن حجر العسقلانى، وفي "أصول التفسير" "الفوز الكبير في أصول التفسير" للإمام الشاه ولی الله الدھلوی، وفي علم الصرف "علم الصيغة" لـالشيخ المفتی عنایت الله (ت: ۱۲۷۷ھـ)، وفي التفسير "مدارک التنزیل" للنسفی، وفي "أصول الفقه" "أصول الشاشی" لنظام الدين الشاشی (۷۵۴ھـ)، أخرجت كتب الطب والهيئة والهندسة من منهاجها الدراسي، واهتمت بالفقه الحنفي من بداية تأسيسها، وأما جدول الكتب المقررة في الفقه فهو كما يلي:

١. ما لا بد منه للقاضي ثناء الله البانی البنتی (ت: ۱۲۲۵ھـ).
٢. نور الإیضاح للشربانی المصري حسن بن عمار (ت: ۱۵۶۹ھـ).
٣. مختصر القدوری لأبی الحسین احمد بن محمد القدوری البغدادی (ت: ۴۲۸ھـ).
٤. کنز الدقائق لأبی البرکات حافظ الدين النسفي (ت: ۷۱۰ھـ).
٥. شرح الوقایة لصدر الشريعة الأصغر عبید الله بن مسعود المحبوبی (ت: ۷۴۷ھـ).

٦. السراجي لأبي طاهر بن محمد بن محمد سراج الدين السجاوندي (ت: نحو ٦٠٠هـ).

٧. الهدایة للإمام أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني (ت: ٥٩٣هـ).

وأما جدول أصول الفقه فهو كما يأتي:

١. أصول الشاشي لنظام الدين الشاشي (ت: ٧٥٤هـ).

٢. نور الأنوار أحمد جيون بن أبي سعيد الملاجيون (ت: ١١٣٠هـ).

٣. الحسامي لحسام الدين محمد بن محمد (ت: ٦٤٤هـ).

وأما الكتب الفقهية المقررة في مرحلة الإلقاء فهي كما يلي:

١. رسم المفتى للعلامة محمد أمين بن عمر ابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ).

٢. الأشباه والنظائر للعلامة ابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ).

٣. معين الحكم للطرابليسي علي بن خليل أبي الحسن علاء الدين (ت: ٨٤٤هـ).

٤. الدر المختار للحصوني محمد بن علي بن محمد بن علي الحصني الدمشقي (ت: ١٠٨٨هـ).

#### منهج تدريس الفقه الإسلامي في جامعة ديويند:

لا يختلف منهج تدريس الفقه الإسلامي في جامعة ديويند عن منهج تدريسه في "المنهاج الدراسي النظمي" أو "الدرس النظمي" الذي تقدم وسلف ذكره وهو قراءة متن الكتاب وحله وشرحه. ولا

شك أنه قد نبغ في بداية عهد هذه الجامعة بعض كبار الفقهاء الذين بذلوا جهوداً مضنية في تسليح أنفسهم بالكفاءة المطلوبة في هذا الفن، ونوروا سمعه هذه الدار، وجعلوا الناس يتقون بها بقعة مطالعتهم ومهارتهم في الفروع والجزئيات الفقهية، والعكوف الدائم على كتب الفقه الحنفي، وصاروا مرجعاً للفقه والإفتاء للديوبنديين الذين يسلكون مسلكهم ويتبعون مشاربهم في المعتقدات والأراء والأفكار.

ولكن ضعف مستوى كثير من خريجيها في الزمن الأخير، حتى أصبحوا يراجعون "رد المحتار" للعلامة ابن عابدين في كل أمر ونازلة، وبدأوا يبحثون حكم كل شيء وكل جزئية فيه أكثر من مراجعتهم إلى نصوص الكتاب والسنة وكلياتهما، والتراجم الإسلامية. ولما كثر عدد الطلاب فيها، وكان كثير منهم لا يحملون مستوى رفيعاً، صعب عليهم فهم بعض الكتب الفقهية التي ألفت في القرن السابع الهجري أو بعده، - القرن الذي بدأ منه الانحطاط بمعنى الكلمة في كل شيء -، فصاروا بسبب ضعفهم في اللغة العربية يرجعون إلى شروحات في اللغة الأردية لتلك الكتب ، حتى تخرج في هذه الجامعة جماعة من المفتين والفقهاء، لا يفهمون الكتب الفقهية العربية، وصار جل اعتمادهم على كتب الفتاوى باللغة الأردية، ومعظم من يتخرجون فيها لا يقدرون على حل القضايا المستجدة في العصر الحاضر في ضوء الكتاب والسنة مع الاستقادة من التراث الفقهي الذي خلفه الصحابة والتابعون والأئمة من السلف الصالح، ولم يبق لديهم وعي بالصور الجديدة في المعاملات والبيوع، بل كثير منهم لا يقدرون على كتابة البحوث والمقالات الفقهية، وتصور

القضايا الحديثة تصوراً صحيحاً، ومعظمهم لا يزلون يرددون أمثلة قديمة من العبيد والإماء والملاقيح والمضامين أثناء تدريسهم، وهم جامدون على جزئيات الفقه بحيث يصعب عليهم مراعاة المصالح ومقاصد الشريعة، اللهم إلا عدداً قليلاً من الكثرة الكاثرة، لا يسمن ولا يغني من جوع.

وزد إلى ذلك أن كثيراً منهم لا يقدرون جهود الآخرين حق قدره، وينطون على أنفسهم بل يحتكرون خدمة الفقه و الإسلام في معاهدهم.

وهناك معاهد وجامعات تتبع المنهاج الدراسي النظامي وأشهرها فيما يلي :

الترتيب	اسم المدرسة	سنة التأسيس	الموقع
١	جامعة مظاهر العلوم	١٢٨٣هـ	سهرانفور - أترا راديش
٢	جامعة القاسم	-----	مرادآباد - أترا براديش
٣	الجامعة الرحمانية		مونجير - بيهار

### جامعة ندوة العلماء:

تأسست ندوة العلماء في سنة ١٣١٠هـ الموافق ١٨٩٢م، على أيدي الشيخ محمد علي المونجيري - رحمه الله - وأنشئت دار العلوم التابعة لها في لكانؤ عام ١٣١٦هـ الموافق ١٨٩٨م، على مبدأ الوسطية والاعتدال، والجمع و التطبيق بين

القديم الصالح والجديد النافع، وبين أصول الشريعة الخالدة الذي لا تتغير، وبين العلوم التي تتغير وتطور وتتقدم، و على مبدأ التصلب في الأصول و المرونة في الفروعات الفقهية ،و التقريب بين مذاهب أهل السنة التي لا تختلف في العقيدة والمنصوص، وقامت من أول يومها على مبدأ الإيمان بأن العلوم الإسلامية لاتزال حية نامية، وأن المناهج الدراسية خاضعة لنوايس التغيير والتجدد، فلا بد من التعديلات فيها والتجديد حسب مقتضيات كل عصر ومصر، وأن يزداد فيها، ويحذف منها بحسب تطورات البلدان والأزمان، وحاجات المسلمين وأحوالهم.

و عملت ندوة العلماء بهذا المبدأ، فنادت بالتعديل في المناهج الدراسية، وقامت بالتعديل في منهاجها الدراسي، فأخرجت منه كتب المنطق والفلسفة إلا كتاباً واحداً في كلا الفنين للتعرف عليها، فإنه لم يعد الحاجة إليهما في العصر الراهن الذي امتلأ بنظريات حديثة وآراء علمية غير الآراء القديمة التي كانت تهم سلفنا الصالح.

وزادت في منهاجها الدراسي في "الحديث الشريف" الصاح ستة، والشمائل للترمذى، وشرح معاني الآثار للطحاوى، والموطأ للإمام مالك بن أنس، والموطأ للإمام محمد بن الحسن الشيبانى، وفي "أصول الحديث" "شرح نخبة الفكر" للحافظ ابن حجر العسقلانى، و"مقدمة ابن الصلاح"، وفي "أصول التفسير" "الفوز الكبير في أصول التفسير" للإمام الشاه ولی الله الدهلوى، وفي "علوم القرآن" "مناهل العرفان" لمحمد عبد العظيم الزرقانى، وفي "أصول الفقه" "أصول الشاشي" لنظام الدين الشاشى (ت:٤٧٥هـ) وجعلت تدرس الحديث

الشريف في سنوات عديدة ليتمكن الطالب منه مع أن طلاب الجامعات الأخرى يدرسون الحديث الشريف في سنتين فيمرون مرورا من غير إمعان النظر.

وأحيثت لغة الكتاب والسنة، فقامت بتدريسها كلغة حية نامية، دافقة بالقوة والحيوية، فتسليح خريجوها بالملكة العربية التي جعلتهم يستوعبون كل كتاب في كل زمان، كما جمعت دار العلوم التابعة لندوة العلماء في مناهجها الدراسية للتعليم العالي بين مواد الشريعة الإسلامية، وبين مواد اللغة العربية، والمواد الثقافية والمدنية حسب متطلبات العصر، فكثرت بذلك المواد على الطالب، ولكن ندوة العلماء لم تر مناصاً من ذلك؛ لأن المتفق الديني المسلم وخاصة في العالم المعاصر، ذي ألوان مختلفة من التفافات لا يستطيع أن يبني حياته على مستوى علمي وثقافي محترم بدون اكتفائة العلمي والتطلع منه في الجوانب المختلفة من الحياة، وعالجت ندوة العلماء مشكلة كثرة المواد بمد وقت التعليم إلى خمس ساعات وربع ساعة كاملة كل يوم، وهي تتوزع إلى سبع حصص أو أكثر، تستوعب الدروس كلها، وبذلك يبذل الطالب في دراسته في دار العلوم لندوة العلماء كل يوم وقتاً أكثر مما قد يبذله لو كان في جامعة من الجامعات العامة. وجعل الدارسين فيها هذا الإمام بثقافات العصر بقدر الحاجة، يستوعبون الصور الجديدة والمصطلحات الحديثة في المعاملات والعقود، وأهلهم لقيادة دينية في العصر الحاضر الملئ بالظلمات والفتنة.

**المقررات الفقهية في جامعة ندوة العلماء:**  
ونقدم فيما يلي جدول الكتب الفقهية المقررة في المنهاج الدراسي  
لجامعة ندوة العلماء:

١. الفقه الميسر للشيخ شفيق أحمد الندوي (ت: ٢٠٠٢م) بدلاً من "نور الإيضاح" للشنبلائي، وأخرجه جامعة ندوة العلماء بسبب عباراته المعقّدة.
٢. مختصر القدورى لأبى الحسين أبى محمد بن محمد القدورى البغدادى (ت: ٤٢٨هـ)
٣. شرح الوقاية لصدر الشريعة الأصغر عبید الله بن مسعود المحبوبى (ت: ٧٤٧هـ)، وأخرجهت "كنز الدقائق" لغوضه وتعقيد عباراته، ولكونه أشبه بالألغاز.
٤. الهدایة بجميع أجزائها للإمام أبى الحسن برهان الدين، علی بن أبى بكر الفرغانى المرغينانى الرشدانى (ت: ٥٩٣هـ).
٥. السراجى للشيخ أبى طاهر محمد بن محمد سراج الدين السجاوندى (ت: نحو ٦٠٠هـ).
٦. الأحوال الشخصية: محاضرات يلقىها الأستاذ.
٧. الاقتصاد: محاضرات يلقىها الأستاذ.

- وأما جدول أصول الفقه فهو كما يلي:
١. أصول الفقه للأستاذ محمد أكرم الندوى.
  ٢. أصول الشاشى للشيخ نظام الدين الشاشى (ت: ٧٥٤هـ).
  ٣. أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلف.
  ٤. كشف الأسرار للشيخ عبد العزيز البخارى (ت: ٧٣٠هـ).

**الكتب الفقهية المقررة لمرحلة الإفتاء في جامعة ندوة العلماء:**

١. رسم المفتى للعلامة المحقق محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت: ١٢٥٢ هـ).
٢. الأشباه والنظائر للشيخ زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم (ت: ٩٧٠ هـ).
٣. رد المحتار للعلامة محمد أمين بن عمر ابن عابدين (ت: ١٢٥٢ هـ).
٤. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام للإمام ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد، برهان الدين اليعمرى (ت: ٧٩٩ هـ).
٥. الشريفية للسيد الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ).
٦. أحكام القرآن للإمام أحمد بن علي الجصاص الرازى (ت: ٣٧٠ هـ).
٧. قضايا فقهية معاصرة: محاضرات يلقىها الأستاذ.
٨. التدريب والتمرين على كتابة الفتوى.

**منهج تدريس الفقه الإسلامي في جامعة ندوة العلماء:**

جمعت ندوة العلماء في منهجها لتدريس الفقه الإسلامي بين تدريس متن الكتاب وحله وشرحه، وبين المحاضرات على المواضيع المحددة، كي تنشأ في الدارس ملكة فهم النص الكتابي أيضاً مع فهم المادة التعليمية التي يدرسها، ليسهل له الرجوع إلى نصوص المادة عند حاجته إلى ذلك، واستخراج الأحكام والمعانى منها مستقلاً

بنفسه، ولذا توضع في هذه الجامعة الأسئلة في الاختبارات مع مراعاة هذه الناحية من المستوى الدراسي للطالب.

لقد اعنت جامعة ندوة العلماء من بداية تأسيسها بالتفصير والحديث والفقه الإسلامي، وزاد إقبال طلابها في الوقت الحاضر على هذه العلوم الأساسية، حتى تخرج فيها في التفسير والحديث والفقه، من يفوق المتخرين في المدارس الأخرى المنتشرة في الهند في الاقتدار على ناصية الفن، والقدرة على كتابة البحث، وتقديم الحلول الناجعة للمشاكل المستجدة التي تواجهها الأمة الإسلامية، والبشرية على حد سواء.

ولم يزل فيها من كان مرجعاً للفقه والفتيا. وقد كان من أهداف تأسيس ندوة العلماء إنشاء "دار الإفتاء" المركزية التي تفي بحاجات البلاد وحاجات الأمة الإسلامية الفقهية، ولكنها قصرت في هذا الأمر إلى مدة، ثم توجهت إليه، فبدأت تأتي إليهاآلاف من الأسئلة من عامة المسلمين وخاصتهم للاعتدال والاتزان الذي تتسم به.

ومما يؤخذ على جامعة ندوة العلماء أنها لم تهتم بتدريس مقاصد الشريعة مع علم أصول الفقه، ولم تعتن بإنشاء قسم الاقتصاد الإسلامي المستقل، ولم تتجه إلى دراسة الفقه المقارن على نطاق واسع.

وهناك معاهد وجامعات تتبع المنهاج الدراسي التابع لندوة العلماء وأشهرها فيمايلي :

الترتيب	اسم المدرسة	سنة التأسيس	الموقع
١	الجامعة الإسلامية		جراه - أعظم

			أترابراديش
٢	جامعة احمد بن عرفة	-----	كتولي - أترا براديش
٣	دار العلوم المساجد تاج		بوفال - مدهيا براديش

### المقررات الفقهية في الجامعة الأشرفية:

أنشأت هذه الجامعة ١٣١٧هـ ، في "مباركفور" ب مديرية أعظم جراح في ولاية أترا براديش شخصيات بارزة في جماعة البريلوبيين الذين يتبعون الشيخ أحمد رضا خان البريلوي، وهم من غالبة الأحناف في الفروع الفقهية، ويتبعون "المنهاج الدراسي النظمي القديم" ، وفيما يلي جدول الكتب الفقهية التي تدرس فيها:

١. قانون شريعت للشيخ أحمد رضا (ت: ١٣٤٠هـ).
٢. نور الإيضاح للشنبلالي المصري حسن بن عمار بن علي (ت: ٦٩١هـ).
٣. القدوسي لأحمد أبي الحسين القدوسي (ت: ٤٢٨هـ).
٤. الهدایة للإمام أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني (ت: ٥٩٣هـ).
٥. بداية المجتهد لابن رشد الحفيد محمد بن أحمد القرطبي (ت: ٥٩٥هـ). (كتابة الفتوى)

٦. السراجي للشيخ أبي طاهر محمد بن محمد سراج الدين السجاوندي (ت: نحو ٦٠٠هـ).

وفيما يأتي جدول الكتب الأصولية:

١. أصول الشاشي للشيخ نظام الدين الشاشي (ت: ٧٥٤هـ).
٢. نور الأنوار للشيخ أحمد الملاجيون (ت: ١١٣٠هـ).
٣. الحسامي لحسام الدين محمد بن محمد (ت: ٦٤٤هـ).
٤. مسلم الثبوت للإمام محب الله البهاري (ت: ١١١٩هـ).

#### منهج تدريس الفقه الإسلامي في الجامعة الأشرفية:

تدرس هذه الجامعة الفقه الإسلامي على طريقة تقليدية، فلا يختلف منهج تدریسها عن منهج تدريس الفقه في "المنهاج الدراسي النظامي" أو "الدرس النظامي". وقد تخرج فيها في بداية عهدها فقهاء ماهرون في الفروع والجزئيات، فكانوا مرجعاً للفقه والإفتاء للبريلويين الذين يسلكون مسلك الشيخ أحمد رضا (ت: ١٣٤٠هـ)، ولكن انحط مستواها الفقهي بمرور الزمن، وجمدوا على الجزئيات والفروع الفقهية بدون النظر إلى الكتاب والسنة وكلياتهما، وقصرت هذه الجامعة في تدريس الفقه المقارن، ومقاصد الشريعة، والاقتصاد الإسلامي، والثقافات الالازمة لهذا العصر، فلذا لا يعرف خريجوها في الوقت الحاضر صوراً جديدة للبيوع والعقود والمعاملات، ولا يقدرون على حل القضايا المستجدة، وكتابة البحوث العلمية والفقهية، وهم أيضاً يرجعون إلى كتب الفقه والفتاوی باللغة الأردية لضعف مستوىهم في اللغة العربية.

## **المقررات الفقهية في المدارس الشافعية:**

- يتبع المذهب الشافعي القاطنون على شواطئ البحر العربي، ولذا نقدم فيما يلي جدول المقررات الفقهية في مدارسهم:
١. فقه الأطفال للشيخ بهاء الدين الندوبي.
  ٢. متن الغاية للعلامة جبر أحمد بن حسين بن أحمد الأصفهاني المعروف بأبي شجاع (ت: ٣٩٥هـ).
  ٣. خلاصة الفقه الإسلامي للعلامة المحقق عبد الرحمن باوا مليباري.
  ٤. الدرر البهية فيما يلزم على المكلف من العلوم الشرعية للسيد أبي بكر بن محمد الشطا الشافعي.
  ٥. عمدة المسالك وعده الناسك للعلامة الشيخ أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله أبي العباس ابن النهيب (ت: ٧٦٩هـ).
  ٦. فتح المعين بشرح قرة العين للعلامة الشيخ زين الدين بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد مليباري (ت: ٩٨٧هـ).
  ٧. كنز الراغبين في شرح منهاج الطالبين للإمام العلامة جلال الدين محمد بن أحمد المحملي (ت: ٨٦٤هـ).
  ٨. الإقناع في حل ألفاظ أبي الشجاع للشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربوني (ت: ٩٧٧هـ).

## **المقررات الفقهية والأصولية الشافعية في مرحلة الإفتاء:**

١. منهاج الطالبين للإمام النووي أبي زكريا يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ).

٢. الأشیاء والنظائر للإمام السیوطی عبد الرحمن بن أبي بکر جلال الدین (ت: ٩١١ھـ)
٣. جمع الجوامع للإمام تاج الدين السبکي أبي نصر عبد الوهاب بن علي (ت: ٧٧١ھـ).
٤. تقسیم المیراث للشیخ أیوب الندوی.  
وللمطالعة ما یلی:

  ١. مغنى المحتاج للشیخ الخطیب الشربینی محمد بن أحمد بن شمس الدین (ت: ٩٧٧ھـ).
  ٢. تحفة المحتاج للإمام ابن حجر شهاب الدين أحمد بن حجر الهیثمی (ت: ٩٧٤ھـ).
  ٣. نهاية المحتاج للإمام شمس الدين الرملی محمد بن أحمد بن حمزہ (ت: ٤١٠ھـ).
  ٤. حاشیة الجمل للشیخ سلیمان بن عمر الجمل المصری (ت: ٤١٢٠ھـ).
  ٥. المجموع للإمام النووي (ت: ٦٧٦ھـ).

#### **منهج تدريس الفقه الإسلامي في المدارس الشافعية:**

يتبع كثير من هذه المدارس "ندوة العلماء" لكتأء، في منهاجها وطريقة تدریسها، فيجمع بين تدریس الكتاب وقراءة المتن وشرحه وحله، وبين المحاضرات على موضوع معین ومادة محددة. والمدارس التي تتبع "المنهاج الدراسي النظامي" لا يختلف منهج تدریسها عن منهج تدریس ذلك منهاج.

ويؤخذ على هذه المدارس إهمالها مقاصد الشريعة، والفقه المقارن وتدريب الطلاب على القضايا المعاصرة، وعدم إمامهم بالثقافات الحاضرة.

ومن المدارس الشهيرة للشوافعي، الجامعة الإسلامية الواقعة بـ "بتكل" في مديرية "كاروار" بولاية كرناٹكا ، وقام بتأسيسها الشيخ محيي الدين المنيري و زملائه سنة ١٩٦٢ م . و هي تتبع منهج ندوة العلماء لكانو الهند. وجامعة دار الهدى الواقعة بـ "جمناد" في مديرية مالافورم بولاية كيرالا ، و أنشأها "بابو تي مصليار" و إم.إم. بشير سنة ١٩٨٦ م. و هي تتبع المنهاج الدراسي القديم.

### **المقررات الفقهية في المدارس السلفية:**

حدث في القرن العشرين طائفة في الهند تدعى التمسك بالكتاب والسنة، وتلقب نفسها بالسلفيين، وغيرهم يلقبونهم بغير المقلدين، وهم قلة قليلة، ولكن أنشأوا بعض المدارس بمساعدة "المملكة السعودية وغيرها"، فينبغي لنا أن نقدم جدول المقررات الفقهية في مدارسهم فيما يلي :

لقد اتبع هؤلاء "المنهج الدراسي النظمي القديم" في البداية، ثم تأثروا بندوة العلماء لكانو، فعدلوا في منهاجهم الدراسي وأخرجوا منه كتب "علم المناظرة" والفلسفة والمنطق والطب والفلك، والهيئة والعلوم الرياضية، وأضافوا إليه بعض الكتب الحديثة، والصحاح الستة، واختاروا تدريس "الفقه المقارن" ، فيدرسون في مدارسهم ما يأتي :

١. بداية المجتهد ونهاية المقتضى لابن رشد المالكي الحفيد محمد بن أحمد (ت: ٥٩٥هـ).
٢. الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي.
٣. فقه السنة للسيد سابق.
٤. توضيح مذاهب الأئمة لأبي مالك كمال بن السيد سالم.
٥. فقه الحديث لحافظ عمران أيوب.
٦. الروضة الندية لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ).
٧. الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، لمجموعة من المؤلفين، المنشور من مجمع الملك فهد سنة ١٤٢٤هـ).

#### **منهج تدريس الفقه الإسلامي في المدارس السلفية:**

تقوم المدارس السلفية بتدريس الفقه الإسلامي على أساس "الفقه المقارن"، فتقدم أقوال الأئمة وأدلتهم وسبب الخلاف بينهم، ثم تذكر الترجيح وأسبابه وأدلته، ويؤخذ على هذه المدارس السلفية أنها تهمل تدريس القواعد الفقهية، ومقاصد الشريعة، والاقتصاد الإسلامي، والثقافات الالزامية لهذا العصر، ولذا لا يتأهل معظم من يتخرجون فيها لحل المشاكل المستجدة، ولا يعرفون الصور الحديثة للمعاملات والعقود، وليس لديهم ملحة الاجتهاد. وهم إن يقولون إن مذهبهم صواب يحتمل الخطأ، ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب، ولكن يؤخذ عليهم أن كثيراً منهم يحصرون الحق على مذهبهم حتى في الفروع الفقهية، ولا يوجد لديهم مقاييس الترجيح إلا

وجود حديث ما في صحيح البخاري، وكذلك يفضلون الترجيح على الجمع عند تعارض الأدلة، و لا يهمهم آراء الصحابة حتى الخلفاء الراشدين في المسائل الخلافية ،كما لا يرون مقاصد الشريعة ومصالحها شيئاً عند الترجيح فهم متمسكون بظواهر النصوص دون مراعاة المعاني و العلل.

وهناك مدارس ومعاهد تمثل هذا المذهب وأشهرها فيما يلي:

الترتيب	اسم المدرسة	سنة التأسيس	الموقع
١	دار العلوم الأحمدية "السلفية"	١٩١٨ م	دربنجا - بيهار
٢	جامعة دار السلام	١٩٢٤ م	عمر آباد - تامل نادو
٣	الجامعة السلفية المركزية	١٩٦١ م	بنارس - أترا براديش
٤	جامعة الإمام ابن تيمية	١٩٦٤ م	جمبارن - ولاية بيهار

### منهج تدريس الفقه الإسلامي في "المعهد العالي الإسلامي":

إن "المعهد العالي الإسلامي" الواقع بـ "حيدرآباد" الذي تم إنشاؤه سنة ١٤٢٠هـ، على أيدي الفقيه الشيخ خالد سيف الله \_حفظه الله\_ يجمع في تدريس الفقه الإسلامي في مرحلة الالتحاق في الفقه والإفتاء بين حل المتن وشرحه، وبين المحاضرات حول المواضيع الفقهية المحددة، وكتابة البحوث والمقالات وحل القضايا المستجدة.

والواقع أن للمعهد دوراً فعالاً في إعداد جيل من الفقهاء القادرين على حل المشاكل الحديثة في ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة وغایاتها مع مراعاة المصالح العامة والاستفادة من التراث الفقهي القيم، وبذلك قام المعهد بسد الخلل والنقص الواقع في الخريجين من المدارس الهندية. و يؤخذ على هذا المعهد قلة استخدامه للوسائل الحديثة .

### **منهج تدريس الفقه الإسلامي في المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء:**

إن المعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء الواقع في "فلواري شريف" بتنة عاصمة ولاية بيهار الذي تم تأسيسه في ١٤١٨هـ، على أيدي الشيخ القاضي مجاهد الإسلام رحمه الله يجمع في تدريس الفقه الإسلامي وأصوله وقواعده، ومقاصد الشرع الإسلامي، والمذاهب الفقهية، وآيات الأحكام وأحاديث الأحكام وآداب القضاء والإفتاء، بين الطريقة التقليدية، وبين طريقة إلقاء المحاضرات، وعقد الورشات الفقهية، وتدريب الطلاب على كتابة البحث واتخاذ القرارات.

لقد لعب هذا المعهد دوراً كبيراً في تخريج القضاة والمفتيين الذين يقومون ب حاجات المناطق المختلفة الفقهية ويقدرون على حل المشاكل الفقهية في ضوء الكتاب والسنة مع مراعاة مقاصد الشريعة والمصالح الشرعية الكلية، والإفادة من التراث الفقهي الغالي. و يؤخذ على هذا المعهد كذلك قلة استخدامه للوسائل الحديثة.

## **منهج تدريس الفقه الإسلامي في الجامعة الإسلامية:**

إن الكلية الإسلامية التي تم إنشاءها عام ١٩٥٥ على يد العالم الرباني الشيخ محمد علي رحمة الله تعالى - بـ "شانتابرم" في مديرية "مالافورم" بولاية "كيرالا" الهند، تتبع الجماعة الإسلامية الهندية، وكانت تتبع "المنهاج الدراسي القديم" في طريقة تدريسها الفقه الإسلامي، وقد تخرج فيها من وفى بجاجات "الجماعة الإسلامية الهندية" الفقهية في ولاية كيرالا.

وتحولت هذه الكلية إلى الجامعة عام ٢٠٠٣م، واختارت هذه الجامعة طريقة المحاضرات، التي تنهجها جامعات البلدان العربية، فتلقي الدروس على "فقه العبادات" و"فقه المعاملات" و"فقه الأسرة" و"فقه الجنایات" و"فقه السياسة والحكم الإسلامي" و "فقه القضايا المعاصرة" وما إلى ذلك، على أساس "الفقه المقارن".

وقد جلبت طلاباً منسائر أنحاء الهند، وهي تجربة حديثة، لا يدرى ماذا يظهر من ثمراتها ونتائجها، ويرجى أن يتخرج فيها من يفي بجاجات "الجماعة الإسلامية الهندية" الفقهية في عموم الهند.

فهذه نبذة يسيرة عن مناهج تدريس الفقه الإسلامي في الهند من المنظور التاريخي، قدمتها بعدل وإنصاف، وبدون انحياز وعصبية، والله الموفق، وعليه التكالن، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

ونقدم فيما يلي بعض المقترفات التي ترفع مستوى طلب الفقه الإسلامي، إذا اختارتتها المدارس الإسلامية وعملت بها.

## **المقترحات:**

١. إضافة مادة "الفقه المقارن" كي يتور الفكر، ويتسع القلب لاجتهادات الآخرين، ويدهب العصبية، وينشرح الفؤاد بخدمات الآخرين.
٢. الترابط بين التراث بتدرис الكتاب والمحاضرات على المواضيع الحديثة و المسائل المستجدة كي يقدر الطالب على كتابة البحث حول موضوع خاص، والتحدث عنه بطريقة مضبوطة وسهلة.
٣. الاعتناء بتدرис مقاصد الشريعة ومصالحها وحكمها وأسرارها، مع علم أصول الفقه على نطاق واسع مع التطبيقات العملية المعاصرة.
٤. الاهتمام بتدرис القواعد الفقهية كي يسهل فهم الفقه على الدارسين، وتنقى الملكة الفقهية فيهم، ويمكن لهم الاستئناس بذلك القواعد وقت حل المشاكل الحديثة.
٥. العناية التامة بعلم الاقتصاد، حتى يقدر الطالب على حل القضايا الحديثة في باب المعاملات والعقود، وتقديم البديل الإسلامي للنظم المالية الرائجة المحظورة شرعاً.
٦. الاعتناء بتدريس بعض المباحث المهمة مثل القياس والاستحسان والاستصلاح والمصالح المرسلة بجدية وعمق.
٧. تمكين الدارسين من اللغة العربية، والأدب العربي والإنشاء، حتى يتأهلو للمراجعة إلى التراث الإسلامي مباشرة.

٨. تدريب طلاب الفقه الإسلامي على إعداد البحوث و كتابة المقالات الفقهية حول مواضيع مستجدة.
٩. تعريف الطلاب بالقضايا المعاصرة، والمشاكل الاقتصادية الحديثة، والنظم المالية السائدة، حتى يقدروا على القيادة الدينية الرشيدة في العصر الراهن الملئ بالفتن والظلمات.

وَلِلّهِ الْحَمْدُ أَوْلًا وَآخِرًا، وَصَلَّى اللّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

\* \* \*

# تُدِيرُ الْقَانُونُ الْإِسْلَامِيُّ وَمَنَاهِجُهُ فِي الْجَامِعَاتِ الْهَنْدِيَّةِ

## التوطئة في دخول القانون الإسلامي في الهند:

إن الهند كسائر الدول كانت لا تعرف عن القانون الإسلامي شيئاً فمن الله عليها أن دخل الإسلام أولاً عن طريق الدعاة التجار ففتحوا القلوب بأخلاقهم وحسن تعاملهم ثم عن طريق الحكم ثانياً فغزوا البلاد وفتحوها وأسسوا فيها دولة قوية يحكمها الملوك المسلمين.

## تاريخ دخول الإسلام:

وُجِدَت العلاقات التجارية بين شبه القارة الهندية (Indian subcontinent) والعرب من العصور القديمة حتى في العصر الجاهلي، وكان التجار العرب تعودوا على زيارة منطقة "مالابار": Malabar region (ولاية كيرلا حالياً) التي تربطهم بموانئ جنوب شرق آسيا (South East Asia).

واستمرت تلك العلاقات التجارية حتى لما بعث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ودعا الناس إلى الله فآمن هؤلاء العرب وأصبحوا دعاة صالحين حيث ما حلوا وارتبطوا بأخلاقهم وأعمالهم الصالحة وحسن تعاملهم، ومن ثم فإن الهند عرفت الإسلام عن طريق التجار العرب وفق روايات المؤرخين المعروفيين<sup>١</sup> كما جاء

<sup>١</sup> - H.G. Rawlinson: ISBN 81-86050-79-5 Ancient and Medieval History of India, Shaykh Zainuddin Makhdum: Tuhfat al-Mujahidin: ISBN

"The History of India as told by its own Historians" في كتاب "The History of India as told by its own Historians" لـ إلليوت وداوسن (Elliot and Dowson) "رأيت سفينه أولى على الساحل الهندي عام ٦٣٠ م، تحمل مسافرين مسلمين" (the first ship bearing Muslim travelers was seen on the Indian coast as early as 630 AD).

ومن هنا فإن الإسلام دخل في الهند في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله تعالى عنهم، ولذلك توجد أخبار قدوم الصحابة على سواحل جنوب الهند في كتب التاريخ. ثم كثر انتشاره على المناطق الساحلية في عصر التابعين، ومن أبرز علماء ذلك العصر: حبيب بن دينار ومالك بن دينار، الذين توجد ضريحهما حتى الآن في منطقة "كنكور" (كنكور).

### قيام الدولة الإسلامية في الهند:

فتح محمد بن قاسم الثقي مناطق السند وملتان عام ٩٣ هـ المؤافق ٧١٢ م، وجعلها خاضعة للحكم الأموي في عصر الوليد بن عبد الملك (٢)، وفي عام ١٦٠ هـ

983-9154-80-X, Sturrock, J. ,South Canara and Madras District Manual (2 vols., Madras, 1894-1895), Haridas Bhattacharya ISBN 81-85843-05-8 Cultural Heritage of India Vol. IV, dr hussain randathani: -Genesis and Growth of the Mappila Community published on: <http://srcawh.wordpress.com/2008/03/21/genesis-and-growth-of-the-mappila-community-by-dr-hussain-randathani/>, <http://www.jaihoon.com/456.htm>

<sup>١</sup> - Elliot and Dowson: The History of India as told by its own Historians

<sup>٢</sup> سيد سليمان الندوبي، عرب وهن تعلقات (أردو) الله آباد ١٩٣٠ م ص: ١٣، ١٤.

<sup>٣</sup> — البداية والنهاية للحافظ عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤ هـ، ص: ٤٤، (تحقيق: الدكتور عبد الله

دخل عبد الملك بن شهاب المسمعي مدينة بارباد من الهند (قرية في محافظة بهروج بولاية غجرات) في جحفل كبير،... وفتحوها عنوة وأرادوا الانصراف فلم يمكنهم ذلك لاغتلاء البحر فأقاموا هناك فأصابهم داء في أفواههم يقال له حمام قر فمات منهم ألف نفس منهم الربيع بن صبيح فلما أمكنهم المسير ركبوا في البحر فهاجت عليهم ريح فغرق طائفة أيضاً ووصل بقيتهم إلى البصرة<sup>(١)</sup>.

ثم أُسست الحكومة الإسلامية المستقلة في دلهي عام ١٢٠٦ م على يد قطب الدين أبيك — الذي كان عبداً لشهاب الدين الغوري —، واستمرت حتى عام ١٨٥٧ م وما زال الملوك المسلمون يحكمون على البلاد طوال تلك الفترة التي تستغرق حوالي ستمائة وخمسين سنة وإن كانوا مختلفين من حيث النسل والقبائل ومحاربين فيما بينهم.

وينقسم عصر الحكومة الإسلامية في الهند حسب آراء المؤرخين إلى قسمين:

القسم الأول: عصر السلطنة (من ١٢٠٦ م إلى ١٥٢٦ م) وهي فترة تستغرق ثلاثة وعشرين سنة، وقد حكم خلالها حوالي ١٩ ملكاً مسلماً، ومعظمها كانوا من الأتراك، منهم أحرار وعبيد، ومن أشهرهم: الغوري والغزنوي والخلجي وتغلق اللودهي.

---

بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث بدار هجر، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، (١). Arshad Islam, Islam in Sindh, 11 vm press, Kula Lampur, 2001, P. 25,26

<sup>١</sup> — البداية والنهاية لابن كثير، ج: ١٣، ص: ٤٨٢ - ٤٨٣.

القسم الثاني: عصر المغول (من عام ١٥٢٦م إلى ١٨٥٧م). وهي فترة تستغرق ثلاثة وثلاثين سنة، وتعرف بالعصر المتوسط، وإن أسرة المغول حكمت على معظم البلاد في تلك الفترة، وهي تتضمن أيضاً عصر ملوك سلاطين السورين وعصر سلاطين الشرقيين. وقد حكم على جنوب الهند أسرة "بهمني" و"المغليبة البحريّة" و"النظام الملكي".

وإن القوانين الإسلامية كانت ذات أهمية كبيرة للدولة مع تأثيرها على المجتمع الهندي على وجه العموم وإن لم تطبق كليا طول عصر الحكومة الإسلامية، ولكنها طبقت جزئيا في كل عصر إسلامي تقريباً، ومن ثم فإن القوانين الإسلامية أصبحت معروفة ومتدولة في الهند كلياً أو جزئياً<sup>(١)</sup> حتى استعمّرت البلاد على يد الانجليز عام ١٨٥٧م فقضى على دولة الإسلام وبذلت القوانين الإسلامية تلغي عامة إلا ما يتعلق ببعض الأحوال الشخصية أو ما كانت تمارس في بعض الإمارات التي تدار من قبل التواب المسلمين رغم خضوعها للحكم الانجليزي، ثم استقلّت البلاد عام ١٩٤٧، وقسمت إلى دولتين: الهند وباكستان، فما بقي من القوانين الإسلامية في نصيب الهند إلا ما تخص الأحوال الشخصية على وجه العموم، وهي تدرس في كليات القانون بالجامعات الهندية كقانون يمكن أن

<sup>(١)</sup> — براجع: خليلي أحمد نظامي، سلاطين دهلي كـ مذهبی رجحانات، إداره ادبیات دلی، ١٩٨١م ص: ١٧ وما بعدها. و د. ظفر الإسلام الإصلاحي، سلاطين دهلي اور شریعت اسلامیہ، علی کرہ الهند، ٢٠٠٢م ص: ١٠٩. و عبد الحي الحسني، الثقافة الإسلامية في الهند، دمشق، ١٩٥٨م

يمارس في الدولة الهندية كما سندرس مناهجها ومقرراتها وطرق تدريسها على النحو الآتي.

### **المدخل في تعليم القانون في الهند بعد الاستقلال:**

إن الهند دولة ديمقراطية كبيرة تتمتع بالتعليم القانوني على أوسع النطاق، وقد مر هذا التعليم منذ استقلال البلد عام ١٩٤٧م بالإصلاحات المتنوعة لتطوير التعليم ونظامه، ووضع معايير معينة لترقية مستوى وتحفيظ مناهج موحدة لتحديد مساره العلمي والمهني، وقد يتم تدريس القانون بواسطة الجامعات التقليدية وكلياتها التابعة ومدارس القانون النموذجية الخاصة (National Law School of India University ) التابعة لنقابة المحامين (الهند). وإن الحكومة الهندية أنشأت مؤسسة خاصة معروفة بـ UGC<sup>(١)</sup> لغرض تطوير التعليم الجامعي والدراسات العليا على وجه العموم وأسست نقابة المحامين في الهند (The Bar Council of India)<sup>(٢)</sup> لغرض تطوير التعليم القانوني وتنظيم مناهجه وخططه ووضع المعايير التعليمية

---

<sup>١</sup> - - UNIVERSITY GRANTS COMMISSION,ACT, 1956,(As modified up to the 20th December, 1985) AND RULES & REGULATIONS Secretary, University UNDER THE ACT,P: 10, Printed and Published by, Bahadur Shah Zafar Marg, New Delhi-110 002; and, Grants Commission, Printed at : Mohan Printing Press, New Delhi-110 015, Ph: 5932597, July

2002 ويراجع أيضاً : <http://www.ugc.ac.in/about/genesis.html>

<sup>2</sup> - <http://www.barcouncilofindia.org/about/about-the-bar-council-of-india/history/> ، ويراجع: مادة رقم: ٤ من قانون المحامين عام ١٩٦١ م، ص: ٧، على الموقع نفسه تحت عنوان: <http://www.barcouncilofindia.org/wp-content/uploads/2010/05/Advocates-Act1961.pdf>

والسلوكية للتعليم والمحامين المهنين على وجه الخصوص، ومن ثم فإن المناهج القانونية في الجامعات ومدارس القانون النموذجية خاضعة لهاتين المؤسستين بفارق بسيطة في الهند.

## **الدراسة التفصيلية حول تدريس القانون ومناهجه في الجامعات الهندية:**

**توجد في الهند نوعان من الجامعات الحكومية:**

**النوع الأول: الجامعات ذات طابع الثقافة الإسلامية نحو جامعة علي كره الإسلامية والجامعة الملية.**  
**النوع الثاني: الجامعات ذات الطابع العام.**

أما الأول فهي تتضمن عامة كلية الدراسة الإسلامية وأصول الدين التي تقوم بتدريس المواد الدينية من تفسير وحديث وفقه وأصول وعقائد وتاريخ إسلامي، بالإضافة إلى كلية القانون التي تقوم بتدريس القانون والمواد القانونية على منهج الجامعات ذات الطابع العام<sup>(١)</sup> كما سيأتي.

وأما النوع الثاني فهي جامعات حكومية عامة تشتمل على الكليات والمراکز المتعددة المتخصصة ومنها كليات القانون وستدور دراستنا حول تدريس القانون الإسلامي في كليات القانون في الجامعات الهندية لأنها مختصة ومسئولة عن تدريس القانون.

---

<sup>1</sup> - - - <http://wwwamu.ac.in/aboutamu.htm..>  
<http://www.jmi.nic.in/HistoryofJamia.htm>

## **نقابة المحامين ومناهجها القانونية:**

إن مناهج ومقررات نقابة المحامين القانونية ملزمة قانونياً ويجب على الكليات القانونية التابعة للجامعات الحكومية الانصباط بها<sup>(١)</sup> ووفق إحصائية جديدة صدرت من المجلس على موقعه الرسمي بلغ عدد الجامعات والمراکز الكبرى التابعة لنظامها التعليمي القانوني المعترف بها إلى : ١٥٧ جامعة ومؤسسة تعليمية كبرى، وبلغ عدد الكليات التابعة لها : ٩٠٠ كلية، وهي منتشرة في طول البلاد وعرضها ، ومنها الجامعات المعروفة نحو: جامعة علي كرمان الإسلامية بعليكره والجامعة الملية وجامعة دلهي بدلهي والجامعة القانونية بأربيسة، والجامعة الهندوسية ببنارس، وجامعة كثمير وكالي كت وإله آباد وكلكتة والجامعة العثمانية والقانونية بحيدر آباد وغيرها<sup>(٢)</sup>.

---

<sup>1</sup> - minutes of the Legal Education Committee meeting held on 30 April 2010. : <http://www.barcouncilofindia.org/about/legal-education/list-of-law-colleges-in-india/>

<sup>2</sup> <http://www.barcouncilofindia.org/wp-content/uploads/2010/06/approvedlawcolleges.pdf> ,Bar council of India rules. Rules of Legal Education ,p: 3 (*The Bar Council of India Rules, as revised, have been published in the Gazette of India on 6th September, 1975 in Part III, Section 4 (pages 1671 to 1697) and subsequently amended from time to time (AS AMENDED UP TO 30th SEPTEMBER, 2009).*

## **دور الجامعات والمراکز في إطار مناهج النقابة واللجنة**

### **الداعمة للجامعات:**

إن دور الجامعات والكليات أن تنفذ قرارات وضوابط ومعايير المؤسستين، ولكنها حرة في وضع برامجها التعليمية في إطار هذه الضوابط والمناهج المقررة، كما جاء في ضوابط وقواعد نقابة المحامين التعليمية لعام ٢٠٠٨ م<sup>١</sup>.

---

<http://www.barcouncilofindia.org/wp-content/uploads/2010/05/BCIRulesPartIV.pdf>

<sup>1</sup> - <http://www.barcouncilofindia.org/about/legal-education/education-rules-2008/>

## المبحث الأول

### المناهج والمقررات في تعليم القانون

المناهج المقررة في المرحلة الجامعية والدراسات العليا ل نقابة المحامين: (Bar council of India)

تعترف نقابة المحامين في الهند بقسمين من المرحلة الجامعية المعتمدة وهما :

القسم الأول: المرحلة الجامعية التي تستغرق ثلاث سنوات وتسماى: (Bachelor degree in law) شهادة البكالوريوس في القانون التي تمنحها جامعة بعد مدة دراسية لا تقل عن ثلاث سنوات، ولا يستحق الالتحاق بهذه المرحلة إلا الحاصل على شهادة جامعية أخرى (البكالوريوس في التخصصات الأخرى) نحو: العلوم والآداب والتجارة والهندسة والطب وغيرها.

القسم الثاني: المرحلة الجامعية التي تستغرق خمس سنوات وتعرف بـ: (Integrated Degree) شهادة البكالوريوس التكاملية المندمجة وذلك بالجمع بين شهادتين أو درجتين: شهادة جامعية في موضوع أخرى وبين شهادة جامعية في القانون، وتستغرق مدة لا تقل عن خمس سنوات بعد شهادة

الثانوية المعروفة في الهند بـ<sup>1</sup> ( )<sup>1</sup> courses 10+2 or 11+1 .

---

Bar council of India rules. Rules of Legal : <sup>1</sup> يراجع

: Education ,p:2 - part – IV, chapter:1,Vi

<http://www.barcouncilofindia.org/wp-content/uploads/2010/05/BCIRulesPartIV.pdf>

### **المواد القانونية في الشهادتين:**

أ — يجب على طلاب الشهادتين أن يأخذوا مالا يقل عن ٢٨ مادة من المقررات القانونية ككل، وتشتمل على ١٨ مادة من المقررات الإلزامية، و٤ من المواد الإكلينيكية الإجبارية، و٦ من المواد الاختيارية من بين قائمة المواد الاختيارية المذكورة في جدول الكتاب أو المقررات الإضافية المنصوص عليها من قبل الجامعة من وقت لآخر.

ب — أما في التخصص فيجب على الطالب أن يأخذ مالا يقل عن ٣٦ مادة ككل، وتتضمن ١٨ مادة من المقررات الإلزامية، و٤ من المواد الإكلينيكية الإجبارية، و٦ من المواد الاختيارية و٨ من مواد التخصص، وإن أخذ أحد هذه المواد التخصصية من عدة فئات أو مجموعات دون التقيد بمجموعة فلا يمنح له إلا شهادة في القانون العام دون الإشارة إلى أي تخصص (١).

### **تدريس القانون الإسلامي في مناهج ومقررات نقابة المحامين للمرحلة الجامعية في ضوء تفاصيل اللجنة الداعمة للجامعات:**

أولاً: المواد الالزمة : ذكرت عشرون مادة قانونية في المواد والمناهج القانونية الالزامية :

---

<sup>١</sup> Bar council of India rules. Rules of Legal Education ,p:21-22.

ثانياً: المقررات الاختيارية : كل جامعة حرّة في اختيار ما لا يقل عن سنت ورقات (الاختبار: ٢٥ إلى ٣٠) من أي من المجموعات السبعة المذكورة في المقرر لهذه المرحلة دون أي تخصّص. (١).

ثالثاً: مناهج شهادة التخصص الجامعية في القانون: ذكرت ثمانية مواد في المقرر

رابعاً: مناهج الدراسات العليا : المناهج الالزامية: ذكرت فيها أربعة مواد الزامية وأطروحة من ١١ مجموعة.

### **تحديد المواد والمقررات التي تشمل الأديان والأحوال**

#### **الشخصية:**

من المواد الإلزامية	من المواد الإجبارية	شهادة البكالوريوس في القانون
١ ولى: مجموعة القانون الدستوري: الدستور المقارن (Comparative Constitution) — العدل بين الجنسين وفقه الحركة النسائية (Gender Justice and Feminist Jurisprudence)	مادة رقم: ١ — فقه : علم حكام القانونية التشريعية أو علم القانون وفلسفته ( الطريقة القانونية، النظام القانوني الهندي والنظرية اساسية للقانون). (Legal Jurisprudence method, Indian legal system, and basic theory of law). ووجدت وحدة تتحدث عن تصور الديانة في التاريخ الهندي القديم 2.6.1. The Ancient: the ) concept of 'Dharma Schools موضوع مدارس الفقه (of Jurisprudence)، ولم يذكر	

Bar council of India rules. Rules of Legal Education ,p:23 – 30  
<sup>١</sup> يراجع :

	المنهج ضمن هذه المادة تصور الدين الإسلامي على الإطلاق.	
BCI 004A القانون المقارن ( COMPARATIVE LAW ) عنوان: القانون الإسلامي في موضوع النظم القانونية الكبرى في العالم	مادة رقم: ٥ و ٦ : قانون اسرة (المادتان) 5. & 6. Family Law (2 papers)	
BCI 004 A التاريخ القانوني ( LEGAL HISTORY )	مادة رقم: ٩ و ١٠ — القانون الدستوري (المادتان ) 9. & 10. Constitutional Law (two papers)	
BCI 006 تعارض القوانين ( CONFLICT OF LAWS )	مادة رقم: ١١ — قانون الملكية 11. Property Law	
BCI 013A WOMEN بالطفل ( AND LAW AND LAW (RELATING TO CHILD )	المرأة والقانون والقانون المتعلقة بالطفل	
BCI 013B LAW, POVERTY AND DEVELOPMENT ووجدت الوحدة الواحدة المتعلقة بالدين في هذا المقرر كله وهي ضمن تصور الفقر ( The concept of poverty ) عنوان: الدين والفقير ( Religion and poverty )	— القانون والفقير — القانون والتطور ( POVERTY AND DEVELOPMENT ) ووجدت الوحدة الواحدة المتعلقة بالدين في هذا المقرر كله وهي ضمن تصور الفقر ( The concept of poverty ) عنوان: الدين والفقير ( Religion and poverty )	
	٢ — العدل بين الجنسين 2. Gender Justice (034 BCI)	شهادة البكالوريوس التخصصية في القانون

	<p>٦ — القانون والمعوقون</p> <p>6. Law and the Disabled (038 BCI)</p> <p>ووجدت الوحدة الواحدة في المقرر في موضوع يتعلق بالدين، بعنوان: أخلاقيات الإعاقة الدينية،</p> <p>2.1. Moral of religious )</p> <p>تحت موضوع : مفاهيم disability</p> <p>2. Conceptions of الإعاقة ( )</p> <p>(Disability</p> <p>ما أدى إلى العزل أو التدهور مثل قانون شاستريك، حيث نتجت بعض العاهات والإعاقة بسبب اللادينية أو التخلّي عن الدين من عدم العفة؛ وإدمان النائبات والعداوة للأب أو بروبوسيتوس؛ اعتماد النظام الديني، الذي بمثابة وفاة مدنية). والجدير بالذكر أن المنهج لم يذكر الدين الإسلامي على الإطلاق.</p>	
	<p>١٠ — المهنة القانونية</p> <p>وا خلقيات القانونية</p> <p>10. Legal Profession and BCI (٤٢(0 Legal Ethics</p> <p>ووجدت وحدة واحدة في منهج هذا المقرر تتحدث عن دور فقهاء القانون في تطوير احوال الشخصية للهندوس والمسلمين</p> <p>1.2. Role of the jurists in )</p> <p>development of Hindu Law, (Mahommedan Law</p>	

<p>مجموعة - ب : القانون الجنائي  <b>GROUP-B CRIMINAL )</b>  (LAW  ب - ٠٠١٣ العقاب: معاملة  المجرمين  B 013 PENOLOGY:  TREATMENT OF  OFFENDERS  منهج الإسلام والهندوسية في  العقاب  2.6. Classical Hindu and  Islamic approaches to  punishment.</p>	<p>٠ - ١ : القانون والتحول  الاجتماعي في الهند.  01 LAW AND SOCIAL  TRANSFORMATION IN  INDIA.  ____ ٢  1. Religion and the law  ____ ١. الدين كعامل انقسام  2.1. Religion as a divisive  factor  ____ ٦  6. Women and the law  ____ ٧  8. Children and the law  ____ ٨. التحديث والقانون  8. Modernisation and the  law — إصلاح قانون ا سرة  8.2.1. Reform of family law</p>	<p>الدراسات العليا في  القانون</p>
<p>ب - ٠٠١٧ نظام العدالة  الجنائية والعنف الجماعي  B 017 COLLECTIVE  VIOLENCE AND  CRIMINAL JUSTICE  SYSTEM  2.1. Religiously  sanctioned structural  violence: Caste and  gender based  أهنسا في الهندوسية والجينية  والبوذية واليسوعية والمسحية والتقاليد  الإسلامية في الهند</p>	<p>٠ ٢ — القانون الدستوري  الهندي: تحديات جديدة.  002 INDIAN  CONSTITUTIONAL LAW:  THE NEW CHALLENGES.  ____ ٨  8. Secularism and religious )  (fanaticism.</p>	

	2.2. Ahimsa in Hindu, Jain, Buddhist, Christian, and Islamic traditions in India		
	<p>ح : فقه القانون — علم ا حكام القانونية</p> <p>ح — ٤٠٠ القانون والمجتمع</p> <p>F 040 LAW AND SOCIETY</p> <p>4.2. Religion, education and law as key instrumentalities of social control.</p>	<p>٠٣ — الإجراءات القضائية ( 03 JUDICIAL PROCESS</p> <p>٤ — مفاهيم العدالة</p> <p>1. The Concepts of Justice</p> <p>٤،١ — مفهوم العدالة أو دارما في الفكر الهندي</p> <p>4.1. The concept of justice or Dharma in Indian thought</p> <p>٤،٢ — دارما كمؤسسة</p> <p>١ مر القانوني في الفكر الهندي</p> <p>4.2. Dharma as the foundation of legal ordering in Indian thought.</p>	
	<p>مجموعة - د : تحليل ونقد</p> <p>النظام القانوني المؤيد لمساواة النساء ( GROUP- H: FEMINIST CRITIQUE OF (LEGAL ORDER</p>		
	<p>د — ٤٠٠ التئذير المؤيد</p> <p>لمساواة النساء والنظام القانوني</p> <p>H 048 FEMINIST THEORIZING AND LEGAL ORDER</p>		
	<p>د - ٥٠٤٩ كفاح القوميين</p> <p>والمساواة بين الجنسين</p>		

H 049 NATIONALIST STRUGGLE AND GENDER EQUALITY		
د - ٠٠٥٠ عناصر النظام ا بوي في القانون الهندي H 050 PATRIARCHAL ELEMENTS IN INDIAN LAW		
مجموعة - ر : قانون حقوق الإنسان ( GROUP J: ) (HUMAN RIGHTS LAW) ر - ٠٠٦٠ مفهوم وتنمية حقوق الإنسان		
ز - ٠٠٧١ القانون الإداري المقارن		

أصبح جليا من الجدول أن مادة: (١) قانون الأسرة و (٢) الملكية تهم بالأحوال الشخصية مباشرة ومادة (٣) فقه : علم الأحكام القانونية التشريعية أو علم القانون وفلسفته، ومادة (٤) القانون الدستوري تتعرض لها وللأديان عامة على سبيل الاختصار من المواد الإلزامية و (٥) الدستور المقارن و (٦) القانون المقارن و (٧) التاريخ القانوني و (٨) تعارض القوانين و (٩) المرأة والقانون والقانون المتعلق بالطفل (١٠) والقانون، الفقر والتطویر تتحدث شيئا عن الأحوال الشخصية والاديان من المواد الاختيارية في المرحلة الجامعية لشهادة البكالوريوس العامة في القانون.

ومادة (١) العدل بين الجنسين و (٢) القانون والمعوقون و (٣) المهنة القانونية والأخلاقيات القانونية تتحدث غير مباشرة عن الأحوال الشخصية والأديان عامة من مواد شهادة البكالوريوس التخصصية للمرحلة الجامعية في القانون.

ومادة (١) القانون والتحول الاجتماعي في الهند و (٢) القانون الدستوري الهندي: تحديات جديدة و (٣) الإجراءات القضائية من المواد الإجبارية و مجموعة (٤) القانون الجنائي و (٥) ح : فقه القانون – علم الأحكام القانونية + القانون والمجتمع و (٦) د - النظام القانوني المؤيد لمساواة النساء و (٧) قانون حقوق الإنسان و (٨) القانون الإداري المقارن من أطروحة المجموعات الاختيارية تتناول بعض الجوانب للأحوال الشخصية والأديان في مرحلة الدراسات العليا في التعليم القانوني.

## **المبحث الثاني**

### **المراكز والجامعات المسئولة عن تدريس القانون**

**دراسة تحليلية نموذجية مفصلة حول مناهج القانون في جامعة  
علي كره الإسلامية كمثال لتدريس القانون في الجامعات الهندية**

#### **أولاً: حول الجامعة:**

استثمرت حركة سيد أحمد خان التعليمية، وتحولت الكلية والمدرسة بعد الجهود المتواصلة المستمرة إلى الجامعة المستقلة عام ١٩٢٠م وعرفت بـ: جامعة علي كره المسلمة أو جامعة علي كره الإسلامية<sup>(١)</sup>.

**ثانياً: حول كلية القانون (الحقوق) بالجامعة**  
أسست كلية الحقوق بالجامعة عام ١٩٦٠ م كقسم في كلية الآداب بعد ما كانت أنشئت عام ١٨٨٣ م في كلية الانجلو الشرقية المحمدية (Mohammadan Anglo-Oriental College)<sup>(٢)</sup> ثم تحولت إلى كلية مستقلة بعد فترة، ونقوم بتدريس التعليم القانوني حالياً على مستوى المرحلة الجامعية والدراسات العليا وتقدم الشهادات التالية:

---

<sup>1</sup> - <http://www.amu.ac.in/aboutamu.htm>. The Indian Law Institute, New Delhi: Directory of Law colleges in India, P:10.

<sup>2</sup> - Faculty of Law, AMU Aligarh: Aligarh Law Journal Vol. V 1973, p: I. & The Indian Law Institute, New Delhi: Directory of Law colleges in India, P:10.

integrated bachelor degree or “Integrated ) BALLB — ١  
 شهادة البكالوريوس التكاملية المندمجة (Degree course in law”  
 في القانون، مدتها: خمس سنوات وتشتمل على ١٠ فصول دراسية.

٢ — شهادة الماجستير في القانون، مدتها: عامان، وتشتمل على أربعة فصول دراسية.

٣ — شهادة الدكتوراه في القانون (Ph.D)، مدتها: عامان على الأقل <sup>(١)</sup> وخصصت المجالات الآتية للبحث والدراسة :  
 ١ — قانون الأسرة (Family Law) ٢ — القانون التجاري  
 — ٣ — القانون الجنائي (Criminal Law) ٤ —  
 القانون الدستوري (Constitutional Law) ٥ — قانون العمل واليد العاملة <sup>(٢)</sup> (Labour Law).

### ثالثاً: حول مناهج القانون ومقرراته بالكلية في المرحلة الجامعية

٤ من مواد الشهادة ا ولى	الفصل ا ول
١ — المنهج القانوني (Legal Method, 105)	١ — علم الاجتماع (Sociology, 104)
٢ — الانجليزية كلغة القانون (English)	٢ — مبادئ علم السياسة

<sup>١</sup> - Printed syllabus of BALLB & LLM, Law Faculty, AMU. The Indian Law Institute, New Delhi: Directory of Law colleges in India, P:11

<sup>٢</sup> - AREA OF SPECIALIZATION FOR ADMISSION TO M.PHIL. PH.D. DURING THE SESSION 2010-2011 on: [http://www.amucontrollerexams.com/phd/areas\\_special.pdf](http://www.amucontrollerexams.com/phd/areas_special.pdf)

(compalsary – 106)	Principles of political ) (science – 102)	
	٣ — تاريخ الهند History of India – 1 ) (- 101)	
	٤ — الاقتصاد (Economics – 103)	
+ ٢ من المواد القانونية	٤ من مواد الشهادة ١ ولی	الفصل الثاني
١ — قانون العقود ١ (contract I – 205)	١ — تاريخ الهند ٢ History of India II – ) (201)	
٢ — الانجليزية كلغة القانون ( compalsary – 206 )	٢ — علم الاجتماع ٢ (Sociology II – 204)	
	٣ — الاقتصاد (Economics II – 203)	
	٤ — الفكر السياسي Political Thought – ) (202)	
+ ٤ من المواد القانونية	من مواد الشهادة ١ ولی	الفصل الثالث
١ — القانون الجنائي في الهند (Criminal Law of India – 302)		
٢ — الفقه الإسلامي للأحكام القانونية (Islamic Jurisprudence – 301)		
٣ — قانون العقود ٢ (contract II – 304)		
٤ — قانون اضرار ( 303 )		
+ ٥ من المواد القانونية	من مواد الشهادة ١ ولی	الفصل الرابع
١ — القانون الدستوري (Constitutional Law – 403)		

٢ — القانون الإسلامي المتعلق بـ حوال Muslim laws relating to ) الشخصية (status – 401		
٣ — القانون التجاري (Law – 404 Mercantile )		
٤ — القانون الجنائي (Law – 405 Criminal )		
٥ — الانجليزية كلغة القانون (compalsary – 406 English )		
+ من مواد الشهادة ١ ولی	الفصل الخامس	
١ — القانون الدولي العام ١ (International Law – ١ Public )		
٢ — القانون الإسلامي المتعلق بالملكية (Muslim Law Relating to Property)		
٣ — فقه القانون أو نظرية القانون ١ (Legal Theory I – 504)		
٤ — قانون الشركة (Company Law)		
٥ — قانون الإثبات ١ (Evidence I Law of )		
٦ — القانون الهنودسي ١ (Law I Hindu )		
+ من مواد الشهادة ١ ولی	الفصل السادس	
١ — القانون الإداري (Law – 605 Administrative )		
٢ — قانون الإجراءات العملية المدنية والتحديد ١ (Limitation Law I – 601 Civil Procedure Code & )		
٣ — قانون الإثبات ٢ (603 Evidence II – )		
٤ — القانون الدولي العام ٢ (Public )		

	(International Law II - 606		
٥	فقه القانون أو نظرية القانون ٢ (Legal Theory II - 604)		
٦	القانون الهندوسي ٢ (Law II - 602)		
+ ٤	من المواد القانونية	١ من مواد الشهادة ١ ولـى	الفصل السابع
١	قانون الإجراءات المدنية ( Civil Procedure Code - 701		
٢	قانون العمل واليد العاملة ( Labour (Law - 702		
٣	قانون نقل الملكية، ١٨٨٢ - Transfer of Property Act, 1882 I - ) (703		
٤	حقوق الملكية الفكرية ( Intellectual Property Rights - 704		
٥	البنوك والتأمين ( Banking And Insurance - 708		
٦	علم الجريمة والعقاب (Criminology & Penology - 709)		
٧	قوانين اراضي (العقارات) وتنظيم Bihar للتـنـظـيم الإيجـارـة في ولاية بـيهـار ( Land And Rent Control Laws – (707		
٨	قوانين اراضي (العقارات) وتنظيم Delhi Land & Rent ( الإيجـارـة في دـلهـي ) (Control Laws – 7.11		
٩	قوانين اراضي (العقارات) وتنظيم West للتـنـظـيم الإيجـارـة في ولاية بنـغالـ الغـربـية ( Bengal Land Laws –		
١٠	قوانين اراضي (العقارات)		

وتنظيم الإجارة في ولاية أريسا (Orissa Land Laws –)		
١١ — قوانين راضي (العقارات) وتنظيم الإجارة في ولاية جمو وكشمير (Jammu & Kashmir Land Laws –)		
١٢ — قوانين راضي (العقارات) وتنظيم الإجارة في ولاية آسام (Assam Land & Rent Control Laws – (7.12)		
١٣ — قوانين راضي (العقارات) في ولاية شمال الهند (U.P. Land & Laws (- 705		
١٤ — الضرائب (Taxation – 710)		
+ 7 من المواد القانونية	من مواد الشهادة ١ ولـ	الفصل الثامن
١ — القانون التجاري الدولي (International Trade Law – 805)		
٢ — قانون الإجراءات الجنائية Criminal Procedure Coede – (801		
٣ — قانون العمل واليد العاملة (Labour Law II – 802		
٤ — قانون المستهلك (Consumer Law – 807		
٥ — قانون البيئة (Environmental Law – 804		
٦ — قانون نقل الملكية (Transfer of property Act II – 803		
٧ — المرأة والقانون (Women & Law (- 806		

الفصل التاسع	من مواد الشهادة ١ ولی	من مواد القانون
		١ — قانون حقوق الإنسان ( Human Rights Law - 902 )
		٢ — قانون ساير (الانترنت والفضاء الحاسوبي) (Cyber Law)
		٣ — قانون الإجراءات الجنائية (Criminal Procedure Code - 901)
		٤ — تقويم (حل) المنازعات البديلة Alternative Dispute Redressal - (904)
		٥ — الإعلام والقانون (Media & Law ) (- 906)
		٦ — المراقبة والصياغة والنقل Pleading, Drafting and (Conveyancing)
		٧ — سبل (وسائل) الانتصاف القانونية (Legal Remedies)
الفصل العاشر	من مواد الشهادة ١ ولی	من مواد القانون
		١ — تفسير القوانين (النظام ا ساسي) (Interpretation of statutes - 1001)
		٢ — خلقيات المهنية ( Professional Ethics - 1002 )
		٣ — المحكمة الصورية والتدريب العملي (Moot Court & Practical training)
		٤ — المصلحة العامة (مصلحة الجمهور) بالمحاماة أو الاستعانة بالمحامين الخ Public Interest Lawyering etc - )

(1004		
٥ — القوانين المحلية (Local Laws)		

## التحليل التفصيلي للمواد القانونية التي تتناول الأحوال الشخصية والأديان كلياً أو جزئياً

- المادة الأولى: — الفقه الإسلامي للأحكام القانونية ( Islamic Jurisprudence – 301 )
- المادة الرابعة : ٤ — القانون الهنودسي I ( Hindu Law I )
- المادة الخامسة : ٥ — القانون الهنودسي II ( Hindu Law II )
- المادة السادسة : ٦ — المرأة والقانون ( Women & Law ) – (806)
- المادة السابعة : ٧ — قانون حقوق الإنسان ( Human Rights Law – 902 )
- المادة الثامنة : ٨ — سبل(وسائل) الانتصاف القانونية ( Legal Remedies )

ونفصل الحديث حول مقررات الأحوال الشخصية الإسلامية فيما يأتي:

---

<sup>١</sup> — استلت جميع المعلومات عن المقررات والمناهج من كتاب مناهج ومقررات المرحلة الجامعية بكلية الحقوق أو القانون بجامعة علي كره الإسلامية (Syllabus BALLB - I to X semestes)

**المادة الأولى: — الفقه الإسلامي للأحكام القانونية ( Islamic Jurisprudence – 301 )**

**الوحدة الأولى: وتشتمل على :**

- ١ — الخلفية التاريخية: وتتضمن:أ — الجزيرة العربية قبل الإسلام.  
ب — الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وقدم الإسلام.—  
الإسلام بعد محمد صلى الله عليه وسلم.د — تحليل مفاهيم: الإسلام  
والإيمان والشريعة والفقه.
- ٢ — مفهوم نشأة القانون الإسلامي وتطوره: أ — من المسلم ب —  
تعريف القانون وفق الإسلام ج — تحليل التعريف الغربي د —  
المقارنة ه — تطور القانون الإسلامي.
- ٣: القانون الإسلامي كما فسر وطبق في الهند: أ — تطبيق القانون  
الإسلامي ب — القوانين التشريعية ج — قانون الشريعة، ١٩٣٧.  
د — قانون فسخ الزواج الإسلامي، ١٩٣٩ .ه — المرأة المسلمة  
(حماية الحقوق بعد الطلاق) قانون ١٩٨٦م. و — تفسير القانون  
الإسلامي.

**الوحدة الثانية: مصادر القانون الإسلامي وتشتمل على :**

- ١: أ — الحكمة الأساسية ب — ضرورة الوحي ج —  
الصراع بين الوحي والعقل العلماني وسببه.
- ٢ — القرآن الكريم : أ — التعريف بالقرآن وجمعه وأساليبه. ب —  
القرآن الكريم كمصدر الشريعة الإسلامية، ج — تفسير القرآن  
الكريـم. د — المهام والخصائص التشريعية للقرآن الكريم. ه —  
عقيدة (مبدأ) النسخ.

٣ — السنة النبوية : أ — التعريف ب — الأساس التشريعي والقانوني الفقهي للسنة النبوية ج — الخصائص التشريعية للسنة النبوية.

الوحدة الثالثة : الإجماع : وتشتمل على:

- ١ — الإجماع : أ — التعريف ب — الاجماع في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ج — صلاحية الاجماع كمصدر الفقه الإسلامي د — تصنیف الإجماع ه — من لهم حق المشاركة في الاجماع أو من ينعقد الاجماع؟ و — نسخ الإجماع.
- ٢ — القياس : أ — التعريف ب — القياس في ضوء القرآن الكريم ج — القياس في ضوء الحديث الشريف. د — الجدل حول حجية القياس بين المؤيدین والمعارضین.
- ٣ — الاجتهاد : أ — التعريف والتصنيف ب — مؤهلات وأدوات الاجتهاد ج — ضرورة الاجتهاد.
- ٤ — التقليد.

الوحدة الرابعة : مذاهب القانون الإسلامي: وتتضمن :

- ١ — مذاهب السنة : \* المذهب الحنفي : أ — النشأة والتطور ب — الخصائص البارزة ج — أساليب صياغة المبادئ القانونية. \*
- المذهب المالكي : أ — النشأة والتطور ب — الخصائص البارزة ج — أساليب صياغة المبادئ القانونية.\* المذهب الحنفي : أ — النشأة والتطور ب — الخصائص البارزة ج — أساليب صياغة المبادئ القانونية. \*
- المذهب الشافعی : أ — النشأة والتطور ب — الخصائص البارزة ج — أساليب صياغة المبادئ القانونية.

٢ — مذاهب الشيعة : \* المذهب الإسماعيلي \* المذهب الإمامي  
 \* المذهب الزيدوي ٣ — الفرق بين السنة والشيعة  
 الوحدة الخامسة : وتشتمل على : أ — التصور الإسلامي للسيادة.  
 ب — التصور الغربي للسيادة. ج — الديمقراطية و نظام الشورى  
 في الإسلام د — الحقوق الأساسية في الإسلام ه — نطاق  
 التشريعات في الإسلام.

#### **الكتب المقررة :**

- 1- Hamidullah : schools of Islamic Jurisprudence
- 2- Jilani : Reconstruction of Legal thought in Islam
- 3- Dr. I.A. Khan : Mohammadan Law by Aquil Ahmad
- 4- Khalid Rashid : Muslim Law
- 5- Kamali : An Introduction to Islamic Jurisprudence
- 6- Mahmasani : Islamic Jurisprudence
- 7- Amini, Mohd Taqi : Fundamental of Ijtihad
- 8- Abdul Rahim : Mohamdan Jurisprudence
- 9- Mohd Iqbal : Reconstruction of Religious thoughts in Islam
- 10- Maududi. AA : Human Rights in Islam
- 11- Mahmood Tahir : Human Rights in Islamic Law

#### **المادة الثانية: ٢ — القانون الإسلامي المتعلقة بالأحوال**

**الشخصية (Muslim Law relating to status – 401)**

الوحدة الأولى: النكاح (الزواج) وتشتمل على: أ — الوضع في الجاهلية Pre-Islamic position، ب — تعریف النكاح (الزواج)

ت — أساسيات ومبادئ الزواج الشرعي Definition of marriage  
 (الصحيح) Essential of a valid marriage، ث — تصنیف الزواج Classification of marriage  
 ج — أشكال حظر الزواج (محظورات) Prohibitions of marriage  
 (النکاح) Nature of marriage، ح — طبيعة الزواج Polygamy under Islam  
 خ — تعدد الزوجات في الإسلام marriage  
 د — استعادة الحقوق الزوجية Restitution of conjugal rights  
 ذ — نکاح المتعة Muta marriage

الوحدة الثانية: الطلاق، وتشتمل على: أ — أشكال وطرق الطلاق  
 في العصر الجاهلي Pre- Islamic modes of divorce ب — أشكال وطرق الطلاق في الإسلام Islamic modes of divorce ج — التصنیف By the classification : ١ — بسبب وفاة الزوج أو الزوجة By the death of husband or wife ٢ — بسبب عمل الأطراف By the act of the parties ٣ — بسبب الإجراءات القضائية By the judicial process ٤ — بسبب وفاة أطراف الزوج By the death of parties to the marriage ٥ — بسبب عمل الأطراف: الأول: الطلاق من الزوج : ١ — الطلاق : أ — طلاق السنة، ب — طلاق البدعة، ٢ — إيلاء ٣ — ظهار ، الثاني: الطلاق من الزوجة: ١ — طلاق التفويض، الثالث: الطلاق بالموافقة المتبادلة (Mutual consent) ١ — الخلع ٢ المبارأة، الرابع: الطلاق بالإجراءات القضائية ١ اللعان (Mutual Imprecation) ٢ — الفسخ ٣ — فسخ (حل) الزواج الإسلامي (Dissolution of Muslim Marriage) قانون ١٩٣٩.

\* دراسة نقدية حول الطلاق الثلاث: Triple Devorce A critique

آثار الطلاق \* الإجراءات الرسمية الالزمة للزواج مرة أخرى.

الوحدة الثالثة: المهر : أ — المهر ب — النفقة

أ — المهر \* طبيعة المهر وتصوره \* تصنيف المهر \*

استبقاء حق الأرامل (Widows Right of retention) \* مقدار المهر

وشروط الدفع والسداد

ب — النفقة \* النفقة في القانون الإسلامي \* وفق بند رقم ١٢٥  
 ١٩٨٦ (Under sec.125 of Cr.P.C.) بعد قانون عام

الوحدة الرابعة: أ — الشرعية (الأهلية)(Legitimacy): \* النسب \*

الشكر والتقدير \* بند رقم ١١٢ من قانون الإثبات الهندي ( sec.112 )

\* : ب — الوصاية (of Indian Evidence Act)

المعنى \* تعين الوصاية \* أنواع الوصاية \* إلغاء الوصاية

الوحدة السادسة: أ — الردة والتحويل (Apostasy and conversion)

ب — الصراع بين الأفراد للقانون (Interpersonal conflict of Law) :

\* المسلم ضد الهندوس (Muslim v. Hindu law) \* امسلم ضد المسيحي (Muslim v. Christian)

### **الكتب الموصى بها Recommended Readings:**

- 1– Ameer Ali : Principle of Mohammadan Law
- 2– Tayyab Ali : Muslim Law
- 3– A.A.A. Fayzee: Mohammadan Law
- 4– Ameer Ali: Sprit of Islam
- 5– S.K. Sexena : Muslim Law

- 6- D.F. Mulla : Mohmmadan law
- 7- Glawance : Marriage in Islam
- 8- K.N. Ahmad : Divorce Under Muslim Law
- 9- Dr. Tanzil – ur – Rahman : A Code of Muslim Personal Law
- 10- Dr. tahir Mahmood : Muslim Law
- 11- Prof. Saleem Akhtar : Shah Bano Judgment
- 12- Dr. M. Afzal wari : Mahar and Maintenance under Muslim Law
- 13- Prof. Saleem Akhtar : Uniform Civil Code
- 14- Encylopedia of search : Vol.II

**المقالات:**

- 1 – Prof. Saleem Akhtar: Law as Initiator of Social Changes
- 2 – Prof. Saleem Akhtar: Maintenance of Muslim Divorce – B.C. Journal
- 3 – Dr. M. Wasim Bari : Dissolution of Marital Lie by Muslim wife Misgiving and clarification LLI Journal
- 4 – Dr. M. Wasim Bari : Triple Divorce : Islamic Jurisprudence and Judicial dichotomy : Objective Studies Journal

**المادة الثالثة: ٣ - القانون الإسلامي المتعلق بالملكية ( Muslim Law Relating to Property )**

الوحدة الأولى: تتضمن: \* الوصية : \* الوصية معاناها وطبيعتها وأصلها \* شروط ومتطلبات الوصية الصحيحة \* القيود المفروضة

على الوصية (Restriction on will) \* مقدار الوصية وحدتها  
الهبة بـ (Abatement of Will) \* تعريف وأصل الهبة \* طلب  
الهبة (Requisitions of Gift) \* الهدية الشفوية، الكتابة والتسجيل (Oral  
Doctrine of ) (gift, writing and Registration  
of the gift) \* نظرية المشع (Life interest and life estate) \* الهبة في  
مدى الحياة (Musha  
مرض الموت

### القضايا (Cases)

2- Abdul 1 – Fukan v. Mst. Mumtaz Begum, 1932 PC 81  
Mana Khan v. Murtaza Khan, AIR 1991, Pat. 155, 3-  
Khajoorunnisa v. Roushan Jahan 314 , 291, 4-  
Kareem Bi v. Mariam Bi, AIR 196, Mad. 447, 5- Musa Miya  
v. Kadar Bux AIR 1928, PC 108, 6- Nawazish Ali Khan v.  
Ali Raza Khan , 1948 ALJ 181, 7- Amjad Khan v. Ashraf  
Khan AIR 1929 , PC 149, 8- Maqbool Ala v. Mst. Khodaia  
AIR 1966 SC 1194.

الوحدة الثانية: الوقف: وتتضمن: \* تعريف الوقف وأهدافه  
وحقiqته \* أسس الوقف الصحيح \* نظرية Cypress  
الطرق المعترفة المقبولة لإنشاء الوقف \* أقسام الوقف \* الوقف  
على الأولاد \* المتولي \* الإدارة والسلطة القانونية للوقف في قانون  
الوقف المركزي ١٩٩٥ .

## **القضايا (Cases)**

01 - Mohd Ismail faroqui v. Unian of India AIR 1994 SC 605,  
02- Kulsum Bibi v. Ghulam Hussain (1905) 10 CWN 484 ,  
03 – Abul Fatah Mohd v. R.D. Chaudhary (1894) 221 A. 76,  
04 – Oalia Kusum Trust v. Controller of Est. Duty AP (1998)  
SSC 267,05 – Bikani Miyan v. Sukhlal Paddar (1893) 20 Cal.  
116, 06 – All India Imam Organisatin v. Unian of India AIR  
1993 SC. 2086.

الوحدة الثالثة: وتشتمل على: أ — الشفعة \* الأساس والتعريف  
والأصل \* أقسام الشفعة \* الصلاحية القانونية \* طلبات الشراء  
وإنفاذها ب — إدارة (Requisition and its enforcement)  
شئون العقارات

## **القضايا (Cases)**

01-Degambar Singh v. Ahmad (1915) 37 All 129. 02- Sita Ram v. Ziaul Hasan AIR 1960 SC 1368. 03 – Gobind Dayal v. Inayatullah ILR 7 All 775. 04 – Bhao Ran v. Baij Nath 1962 SC 1476. 05 – Atama Prakash v. St. of Haryana 91968) SCC 249. 06 – Sita Ram v. Brig Raj Kishore AIR 1972 A PP 313. 07 – Jafri Begum v. Amir Mohd Khan 91885) ILR 822.

الوحدة الرابعة : الميراث: وتتضمن: \* الأسس العامة \* الأسهم  
. Residuaries(Residuaries) \* حصص الباقيين (ذوي الفروض)

الوحدة الخامسة: وتشتمل على: \* نظرية العول \* نظرية الرد \* مبدأ الاستبعاد (Doctrine of Exclusion) \* حصة ذوي القربي وذوي الأسماء من بعيد (share of distant kindred) **الكتب المقررة:**

- 1– Fyzee: Mohammadan Law
- 2– Mulla: Mohammadan Law
- 3– Aquil Ahmad : (Dr.I.A. Khan) Mohammadan Law
- 4– Mustafa Ali Khan: Law of Inheritance
- 5– Al- Haj – Mohammullah: The Muslim Law of Inheritance
- 6– Dr. Khalid Rasheed/Athar Hussain : Waqf Administration in India
- 7– Justice Abdl Kadir : Waqf Administration in India (1994)

#### **رابعاً: حول مناهج القانون ومقرراته في مرحلة الدراسات**

##### **العليا**

من أطروحة المجموعات الاختيارية	من المواد الإجبارية	الدراسات العليا في القانون
	١ — النظرية القانونية I ( Legal Theoory ) - 101	الفصل ١ ول
	٢ — القانون الدستوري الهندي (Constitutional Laaw of India ) - 102	
	٣ — سوسيولوجيا القانون أو علم اجتماع القانون (Sociology of Law ) - 103	

	٤ — تفسير النظام ا ساسي ) Interpretation (of Statutes – 104	
		الفصل الثاني
	١ — النظرية القانونية II ) Legal Theory II ( - 201	
	٢ — القانون الدستوري الهندي (Constitutional Law of India II – 202)	
	٣ — القانون والفقر ( Law and poverty – 203	
	٤ — منهجية البحث ( Research (Methodology – 204	
من أطروحة المجموعات الاختيارية		الفصل الثالث
	١ — أصول أو علم القانون الإسلامي ( Islamic Jurisprudence – 311	
	٢ — القانون الإسلامي المتعلق بحال الشخصية ( Muslim Law Relating to status – 312	
	٣ — القانون الإسلامي المتعلق بالملكية ( Muslim Law Relating to property – 313	
	٤ — المبادئ العامة للقانون الهندوسي ( General principles of Hindu Law – 314	
	٥ — القانون التجاري الدولي I ( International Trade Law I – 321)	
	٦ — قانون الشركة ( Company Law I – 322	
	٧ — البنوك والصكوك القابلة للتداول	

	Banking & Negotiable Instrument – ) (323)	
	٨ — علم العقاب (معاملة المجرمين والسجناء ) Penology & ) حكم - ١ ( وإصدار (Sentencing ١ - 331)	
	٩ — علم الجريمة وجنوح ا حداث ١ Criminology & Juvenile Delinquency ١ ) (- 332)	
	١٠ — الجرائم الاجتماعية والاقتصادية ١ Social & Economic of offences ١ - ) (333)	
	١١ — قانون العقاب الجنائي الهندي ١ (Criminal Law of India ١ - 334)	
	١٢ — جور والتغويضات ( compensation - 341	
	١٣ — القانون المتعلقة بإدارة العمال — اليد العاملة — ) Law Relating to Labour ( Management - 342	
	١٤ — تشريعات الضمان الاجتماعي ١ (Social security Legislation ١ - 343)	
	١٥ — قانون البيئة ١ ) (- 344	
	١٦ — قانون العقود ١ ) Law of Contract ١ (- 324	
	١٧ — القانون الإداري ( Law )	
	١٨ — القانون الدستوري الانجليزي ( Constitutional Law English )	
	١٩ — القانون الدستوري الفيدرالي ( Constitutional Law Federal )	

	٢٠ — الحريات المدنية (Civil Liberties)	
	٢١ — مجموعة القانون التجاري + قانون الملكية الفكرية الصناعية ( Law of Industrial Intellectual property )	
	الفصل الرابع	
	١ — النظام القانوني الإسلامي ( Islamic Legal System )	
	٢ — القانون الجنائي الإسلامي ( Islamic Criminal law )	
	٣ — القانون الهندوسي ( Hindu Law II )	
	٤ — القانون الإسلامي المتعلقة بالملكية ( Muslim Law Relating to property - ) (413)	
	٥ — قانون العقود ( Law of contract - ) (421)	
	٦ — قانون الشركة ( Law of companies ) ( II - 422 )	
	٧ — القانون الدولي التجاري ( International Trade Law II - 423 )	
	٨ — التأمين وشركات النقل ( Insurance and carriers - 424 )	
	٩ — قانون العقاب الجنائي الهندي ( Criminal Law of India II - 431 )	
	١٠ — علم الجريمية ( Criminology II - ) (432)	
	١١ — علم العقاب ( معاملة المجرمين والسجناء ) وإصدار حكم - ( Penology & Sentencing II - 433 )	
	١٢ — الجرائم الاجتماعية والاقتصادية ( Socio- Economic offences II - 434 )	

	١٣ — ضرار الخاصة ( Specific Tort – II,	
	١٤ — المفاوضة الجماعية COLLECTIVE BARGAINING – 441	
	١٥ — ضرار والتغويض ( Damages and compensation – 442	
	١٦ — تشريعات الضمان الاجتماعي ( Social security Legislation II – 443)	
	١٧ — الحريات المدنية ( Civil Liberties	
	١٨ — القانون الدستوري الفيدرالي ( Federal Constitutional Law II	
( )	١٩ — القانون الإدراي ( Administrative Law	

## تحديد المواد التي تتناول الأحوال الشخصية والأديان

١ — النظرية القانونية ١ ( Legal Theory I - 101)، وذلك من أجل

الكتاب الموصى به ( Recommended Books) ومنها:

Hassan Gilani: The Reconstruction of Legal Thought in Islam

(- ed.1st,1982,Delhi)

٢ — أصول أو علم القانون الإسلامي ( Islamic Jurisprudence –

(311

٣ — القانون الإسلامي المتعلق بالأحوال الشخصية ( Muslim Law

(Relating to status – 312

<sup>١</sup> — استلت جميع المعلومات عن المقررات والمناهج من كتاب مناهج ومقررات الدراسات العليا بكلية الحقوق أو القانون بجامعة علي كره الإسلامية

(Syllabus LLM - I to IV semesters)

٤ — القانون الإسلامي المتعلق بالملكية ( Muslim Law Relating to property – 313)

٥ — المبادئ العامة للقانون الهندي ( General principles of Hindu Law – 314)

٦ — النظام القانوني الإسلامي ( Islamic Legal System )

٥ — القانون الجنائي الإسلامي ( Islamic Criminal law )

٦ — القانون الهندي ( Hindu Law II )

٧ — القانون الإسلامي المتعلق بالملكية ( Muslim Law Relating to property – 413)

وسنقوم بتفصيل المقررات المتعلقة بالقانون الإسلامي على النحو التالي:

• أصول أو علم القانون الإسلامي ( Islamic Jurisprudence ) ( 311 ).

الوحدة الأولى: وتشتمل على : طبيعة القانون الإسلامي وأبعاده أ — الإسلام : التعريف ب — تعريف علم القانون الإسلامي ج — الأمور المهمة عن علم القانون الإسلامي أو الشريعة الإسلامية د — العمل على الشريعة الإسلامية.

الوحدة الثانية: تطوير علم القانون الإسلامي : أ — أسس الفكر القانوني وتشكيله ب — فترة ومراحل التطوير ج — ظهور المدارس المختلفة للقانون الإسلامي و خصائصها د — دراسة مقارنة بين القانون الإسلامي والنظريات القانونية.

الوحدة الثالثة: مصادر القانون الإسلامي وتشتمل على : أ – القرآن الكريم : الوحي، التأليف والجمع، المهام والخصائص التشريعية. ب – الحديث الشريف: المعنى، المرجعية القانونية، الدور في التقنين، العمل على الحديث. ج – الإجماع د – القياس.

الوحدة الرابعة: التصورات السياسية القانونية أ – الدولة والسلطة والسيادة ب – الحقوق والواجبات ج – الشخصية ...

**الكتب الموصى بها:**

- 1– Family Law Reform in the Muslim World : J.N.D.  
Anderson
- 2– A History of Islamic Law : N.J.K. Kolson
- 3– Lesson from the Stories of Quran
- 4– The Philosophy of Islamic Jurisprudence : Mahmasani
- 5– Conflict and Tension in Islamic Jurisprudence : J.N.  
Kolson
- 6– The Meaning of the Quran Vol.1 : Sayyid Abul Ala  
Maududi
- 7– Dimention of Islam: Afzal Iqbal
- 8– Sermons of the Prophet : S.F.H. Faizy
- 9– Islam and contemporary Muslim world : Anwar  
Moazzam
- 10– Islamic Jurisprudence: Kamal A. Faruqi
- 11– Fundamental of Ijtehad : Mohd Taqi Amini
- 12– The Doctrin of Ijma : Ahmad Hasan

13- The urgency of Ijtehad : Alhaj Moinuddin  
Ahmad

**القانون الإسلامي المتعلق بالأحوال الشخصية ( Muslim Law Relating to status - 312 )**

الوحدة الأولى: النكاح (الزواج) وتشتمل على: أ - الأصل وتصور الفطرة ب - الأسس التشريعية ت - الأهداف ث - المحظورات والمحرمات ج - حقوق وواجبات الزوجين ح - الإجراءات القضائية المتعلقة بالزواج \* خيار سن البلوغ \* استعادة الحقوق الزوجية Restitution of conjugal rights - أحوال قبل عقد الزواج وبعده (pre and post-nuptial conditions) د - تصنيف الزواج من الصحيح والموقت والباطل ذ - المفنة والطرق القضائية في الهند.

الوحدة الثانية: الطلاق، وتشتمل على: أ - الأسس الأصلية والقضائية ب - الأهداف ج - طرق الطلاق \* طلاق الطرفين \* الطلاق القانوني \* الطلاق الثلاث د - السؤال عن المدة والصلاحيَّة \* الطلاق في غياب الزوجة \* الطلاق غير المعتمد او طلاق المكره... \* عواقب الطلاق وآثاره على الأطراف والأسر.

الوحدة الثالثة: النفقة \* الأصل وتصور طبيعة النفقة \* أهداف النفقة \* الأشخاص المستحقة للنفقة أ - الزوجة ١ - أثناء استمرارية الزواج ٢ - بعد التفريق ٣ - أثناء نفقة المطلقة ٤ - مقدار مبلغ النفقة ب - الشخص ج - الأقارب الآخرون \* الأحكام التي تؤثر على المسلمين الهنود، والأحكام القانونية Provisions affecting

Under (Indian Muslims,Statutory provisions Judicial \* (sec.125 of Cr.P.C.and 127 B of the Cr. P.C. 1973 exposition of SS. 125 and 127 (3 B) of CR.P.C. 1973) وفق بند رقم ١٢٥ ) عد قانون عام ١٩٨٦ \* المرأة المسلمة، (حماية حقوق المرأة المطلقة) قانون ١٩٨٦ \* الخلفية التاريخية \* رد الفعل للعوام \* الطرق القضائية المهر: \* الأسس الأصلية والتشريعية \* الطبيعة \* الأهداف \* أهمية المهر \* أقسام المهر \* مسؤولية الأداء والدفع وحق إبراء الذمة \* معالجات ووسائل لعدم أداء المهر \* تأثير التشريعات على المهر \* الطرق القضائية في الهند.

الوحدة الرابعة:أ — الشرعية والنسب (Legitimacy and Parentage) \* تصور المشروعية والشرعية \* التحليل المقارن \* التصادم والتعارض بين حكم قانوني (بند رقم ١١٢ من قانون الإثبات الهندي \* sec.112 of Indian Evidence Act) وبين القانون الإسلامي \* تصور الاقرار والاعتراف \* شروط الإقرار \* الموقف القضائي. الوصاية (Guardianship): \* الضرورة والأهمية \* تصور وطبيعة الوصاية، تعين الوصاية، أنواع الوصاية، إلغاء الوصاية \* تصنيف الوصاية \* أ — الأووصياء على الأشخاص، الصلاحيات والمسؤوليات والمهام (تصور الحضانة والحوادث) ب — الأووصياء على الملكية، وأقسام الأووصياء، الصلاحيات والواجبات.

### **الكتب الموصى بها Recommended Readings:**

1— Holy Quran: Translation by Allama Abdullah

Yusuf Ali

- 2- Sahih – al – Bukhari : English Translation  
(N.Delhi,1983)
- 3- Sahih – al – Muslim : English Translation  
(N.Delhi,1983)
- 4- Sunan Abu Daud : English Translation (N.Delhi,1983)
- 5- Ameer Ali : Mohammadan Law (1902, Calcutta)
- 6- Abdul Rahmim: Mohammadan Jurisprudence
- 7- Tayyabji, FB : Muslim Law (1968 Bombay)
- 8- Wilson, RK : Digest of Anglo – Mohammedan Law  
(1903,Cal.)
- 9- Fayzee A.A.: Outlines of Mohammadan Law(1974)  
New Delhi
- 10- Mulla D.F. : Principles of Mohammadan law
- 11- Ahmad K.N. : Law of Divorce (1981) New Delhi
- 12- Mahmood tahir : Muslim Law in India 1982,  
Allahabad
- 13- Mahmood tahir : Islamic Law in Modern India  
1972, Bom
- 14- Mahmood tahir : Law Reforms in Modern world  
1986, N.D.
- 15- Shabbir Mohammad : Muslim Personal Law &  
Judiciary 1988, All
- 16- Khan Mustafa Ali Comparative Study of Marriage  
system in India

LL.M.. Dissertation

1 Akhatar Saleem : Rights of Maintenance of Wives  
and divorce Under Muslim law & Cr. P.C. Ph.D Thesis

• القانون الإسلامي المتعلق بالملكية (Muslim Law)  
– 313(Relating to property)

الوحدة الأولى: الوصية : الوصية معناها وطبيعتها وأصلها، وشروط ومتطلبات الوصية الصحيحة، و تخفيض ضريبة الوصية، والفرق بين الشيعة والسنّة.

الوحدة الثانية: الهبة: تعريف وأصل الهبة، وطلب الهبة (Requisitions of Gift) وتوزيع وتسليم الحيازة والملكية، هبة في الحياة وهبة (Musha) والهبة في مرض الموت

الوحدة الثالثة: الوقف: و تتضمن: تعريف الوقف وأهدافه وحقيقة وأسس الوقف الصحيح و نظرية Doctrine of Cypres ، والأوقاف الخاصة الأهلية والعامة الحكومية، والمراقبة والتحكم القانوني على أملاك الوقف، والمتولي.

الوحدة الرابعة: الشفعة وتشتمل على: التعريف والأصل وأسس الحقوق، وخلفية العدالة، والصلاحية القانونية وتطبيق قانون الشفعة وغيرها.

**الكتب المقررة:**

- 1– Mulla: Mohammadan Law
- 2– Taybji : Muslim Law
- 3– Ameer Ali : Muslim Law
- 4– Aquil Ahmad : (Dr.I.A. Khan) Mohammadan Law

5- All other leading journals on Islamic Law

**القانون الإسلامي المتعلق بالملكية ( Muslim Law )**

**(Relating to property – 413**

الوحدة الأولى: وتنص على الأسس العامة للميراث \* أسهم ذوي الفروض.

\* (Representation) : وتنص على نظرية النيابة \* أسهم وفروض الباقين \* (Residuaries).

الوحدة الثالثة: \* نظرية العول \* نظرية الرد (Rudd:Dearease)

الوحدة الرابعة: \* مبدأ الاستبعاد (Doctrine of Exclusion) \* حصة ذوي القربي وذوي الأسماء من بعيد (distant kindred) أ — وارث

ii. Class II heir i. Class I heir

الكتب الموصى بها:

1- Mulla: Mohammadan Law

2- Mustafa Ali Khan: Law of Inheritance

3- Al- Haj – Mohammullah: The Muslim Law of  
Inheritance

4- Iqbal Ali Khan : Mohammadan Law

**• النظم القانوني الإسلامي ( Islamic Legal System – )**

**(LLM IV Semester**

الوحدة الأولى: السيادة (Sovereignty) التعريف والمعنى أ —  
التصور الإسلامي للسيادة ب — سيادة الله ج — نظريات السيادة

الإسلام والغرب د — دور الأنبياء ه — تأسيس الدولة الإسلامية الأولى بالمدينة.

الوحدة الثانية: وتتضمن: أ — أسس الدولة والحكومة في الإسلام \* الأهداف العامة للحكومة الإسلامية \* وسائل سلطة الدولة. ب — الخلافة \* أولاً: الخليفة \* إدارة الحكومة \* المؤهل \* انتخاب الخلفاء الراشدين \* السلطة \* الإقالة أو المساعلة القانونية أو الاتهام البرلماني والنوابي (Impeachment) \* ثانياً: الحكومة بالشورى \* ثالثاً: الديمقراطية ومقارنتها بالشورى.

الوحدة الثالثة: إدارة العدالة : أ — السلطة القضائية قبل محمد صلى الله عليه وسلم. ب — السلطة القضائية في الإسلام. ج — إدارة العدالة بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم. د — إدارة العدالة بالخلفاء الراشدين.

الوحدة الرابعة: التحديات المعاصرة والواجبات الإسلامية محلية ودولية : أ — حقوق الإنسان في الإسلام. ب — تصور المعاهدة في الإسلام \* الطبيعة \* العناصر \* الآثار \* الإقرار (أو الموافقة/التصديق) \* التفسير/الترجمة. ج — مكانة المرأة في الإسلام.

#### الكتب الموصى بها :

1. Mohd Asad : The Principles of State and government in Islam, California (1961)
2. Hammudah Abdalati : Islam in focus

3. Marshall G.S. Hodson : The venture of Islam,  
Conscience and History in a World Civilization  
Vol.1,Chicago and London (1974)
4. K. Ali : A Study of Islamic History (Cal. 1974)
5. Ameer Ali : A Short History of Seracens , N. Delhi
6. Ameer Ali : Spirit of Islam
7. Athar Husain : Glorious Caliphate
8. Encyclopedia of Islam : Relevant articles
9. Mahamasani : Philosophy of Jurisprudence in Islam,  
Lieden (1961)
10. Abdur Rahim : General Principles of Mohammadan  
Jurisprudence (Madras, 1911)
11. Dr. Riazul Hasan Gilani : The reconstruction of Legal  
thought in Islam
12. Abdur Rahim : Mohammadan Jurisprudence
13. Sayyed Abu Ala Maududi : The Meaning of the Quran  
Vol. 1
14. S.F.H. Faizi : Sermens of the prophet
15. Anwar Moazzam : Islam and Contemporary Muslim  
world
16. Kamal A Faruqi : Islamic Jurisprudence
17. Tahir Mahmood : Muslim Personal Law: Role of the  
state in sub continent (Delhi, 1977)
18. Sayyed Abul Ala Maududi : Human Rights In Islam

• • •

• القانون الجنائي الإسلامي (Islamic Criminal law -)

(LLM IV Semester

الوحدة الأولى: المبادئ العامة : أ — اسasيات فلسفة العقوبات الإسلامية (Rudiments of Islamic Penal Philosophy) ب — نظريات العقاب ج — تصور وتصنيف الجرائم والعقاب د — عناصر ومكونات الجرائم ه — مراحل الجريمة.

الوحدة الثانية: التصنيف للجرائم والعقاب : أ — الحدود ب — القصاص ج — التعزير

الوحدة الثالثة: الجرائم ضد الجسم : أ — وأد الأطفال (infanticide) ب — العفاف في السلوك الجنسي ج — الاتهام الكاذب للزوجة بعدم العفة د — الجنس المثلثي ه — عدم العفة الجنسية.

الوحدة الرابعة: أ — العقاب التعزيري لجرائم الحدود والقصاص ب — الأزمة في إيقاع القصاص ج — تطبيق القانون الجنائي الإسلامي د — التحليل الموضوعي الهدف للانتقادات حول القانون الجنائي الإسلامي.

خامساً: منهج البحث العلمي في رسائل الماجستير والدكتوراه بالكلية.

بالفحص في قائمة رسائل الماجستير والدكتوراه المقدمة في الكلية يمكن القول بأنها تشمل المجموعات الاختيارية المتاحة من قبل اللجنة الداعمة للجامعات والكلية، ومنها ما يتعلق بالأحوال الشخصية الإسلامية على وجه الخصوص نحو:

**أولاً : رسائل الدكتوراه (¹):**

المسلسل	اسم الباحث	عنوان الرسالة	عام/سنة	رقم التسجيل
١	امتياز غلام أحمد	إدارة الممتلكات الوقفية في البنغال الغربية: دراسة حالة Management of ) wakf properties in west Bengal : a (case study)	١٩٩٨	T- 5249
٢	خان بدر عالم	دور الإمارة الشرعية في تطوير قانون الأحوال (Role الشخصية في الهند of imarate sharia in development of Muslim personal law in India.)	٢٠٠٠	T5339;T 5582
٣	خان زبير أحمد	حل المنازعات الزوجية بين المسلمين Resolution of ) matrimonial	٢٠٠١	T5547

<sup>¹</sup> يراجع : قائمة رسائل الدكتوراه المسجلة بمكتبة أبي الكلام آزاد  
المركزية (المكتبة المركزية لجامعة علي كره الإسلامية) و قائمة الرسائل  
بمكتبة الكلية.

		disputes among (Muslims)		
T4903;T 4944	١٩٩٧	العنف الزوجي في الهند Marital violence in ) (India)	محمد أشرف	٤
T5734	٢٠٠١	القانون المدني الموحد : المشاكل والتوقعات Uniform ( الأبعاد ) civil code: problems and (prospects)	محمد شكيل أحمد	٥
T5518	١٩٩٩	الخلع : فسخ رابطة الزوجية من قبل الزوجة المسلمة: الحقوق والقيود Dissolution of ) marital tie by a muslim wife: rights (and limitations)	محمد وسيم علي	٦
T4263;T 4330	١٩٩٢	انتهاك الثقة (الخيانة) الجناحية: دراسة اجتماعية قانونية مقارنة للقوانين الجناحية الهندية والإسلامية ( Criminal breach of trust a comparative socio-	فيصر حيات	٧

		legal study of Indian and Islamic (criminal laws		
T6068	٢٠٠٢	التفاوض في عقد الزواج: دراسة اجتماعية قانونية Negotiating in ) marriage contract: a socio-legal (study	تنظيم فاطمة	٨
T5033	١٩٩٧	مفهوم العقوبة في القانون الجنائي الإندونيسي ونظام القانون الجنائي الإسلامي: دراسة مقارنة Punishment ) conception in Islamic criminal law system and Indonesian criminal law system: a (comparative study	يالده يارينتي	٩

**ثانياً: رسائل الماجستير ( )**

رقم التسجيل	عام/سنة	عنوان الرسالة	اسم الباحث	المسلسل
Ds2906	١٩٩٥	المنظور الإسلامي حول القانون الإنساني الدولي ( Islamic perspective on international Hunmanitarian law )	أسد الحق وحيد	١
DS2367	١٩٩١	التغيير الاجتماعي وأصول التقنيين (مبادئ وضع القوانين) في الإسلام ( Social change and law-making principles in Islam )	خان محمد عارف	٢
DS2365	١٩٩٢	العدالة الاجتماعية في النظام الإسلامي	خان محمد نسيم	٣

<sup>١</sup> — يراجع : قائمة رسائل الدكتورة المسجلة بمكتبة أبي الكلام آزاد المركزية (المكتبة المركزية لجامعة علي كره الإسلامية) و قائمة الرسائل بمكتبة الكلية.

		Social justice ) in Islamic (system		
DS2235	1993	الشريعة: المنظور الحقيقي Shariah:the ) real (perspective	لطيف س. ب.	٤
DS2230	١٩٩٤	القانون الإسلامي والتغيير الاجتماعي : دراسة	محمد إرشاد	٥
DS2332	١٩٩١	المرأة وقانون الطلاق: دراسة استقصائية في "الفقه الإسلامي" التقليدي Women and ) law of divorce a survey of classical Islamic (Jurisprudence	مظفر عالم	٦
مسجل بمكتبة الكلية	١٩٨٨	الشريعة : دراسة مقارنة بين القانون الإسلامي والمادة ١١٢ من قانون الإثبات الهندي ( A )	احتشام أحمد	٧

		comparative study of Muslim law of legitimacy and section 112 of the Indian (evidence act		
مسجل بمكتبة الكلية PLM : - 08	١٩٩٧	تطبيق القانون الإسلامي في كشمير Application of ) Islamic law in (Kashmir	محمد يوسف	٨
مسجل بمكتبة الكلية PLM : - 036		مبادئ العقوبة في النظام الجنائي الإسلامي : دراسة في الأصول والأساسيات Principles of ) Punishment in Islamic penal system a study of (fundamentals	معراج أحمد أنصاري	٩
مسجل بالكلية	١٩٨٥	مساهمة الهيئة القضائية الهندية في	محمد شبير	١٠

بدون تحديد الرقم		تطوير الشريعة الإسلامية المتعلقة بالأحوال الشخصية Contribution of ) Indian judiciary to the development of Muslim law relating to (status		
مسجل بمكتبة الكلية PLM : - 03	١٩٧٧	القانون المتعلق بالأوقاف الدينية والخيرية في القانون المحمدي (الإسلامي) والهندوسي في الهند Law relating to ) religious and charitable endowments in Hindu and Mohammadan systems in (India	يادو س. ث. سنگھے	١١
مسجل بمكتبة	١٩٧٦	فسخ الزواج من المحاكم في الهند	بك مرزا أحسن علي	١٢

الكلية PLM : ب – 05		Dissolution of ) marriage through courts (in India		
مسجل بمكتبة الكلية والرقم غير محدد	1994	حقوق المرأة الاقتصادية في القانون الإسلامي والقانون الهنودسي Economic ) rights of women under Islamic law and Hindu law: a comparative (study	بدر عالم خان	13
مسجل بمكتبة الكلية PLM : ب – 27		دور الاجماع ( Role (of Ijma		١٤
مسجل بمكتبة الكلية PLM : ب – 17		حقوق الإنسان في الإسلام		١٥

## **منهجية البحث في الرسائل العلمية:**

تتنوع منهجية البحث في الرسائل إلى عدة طرق وهي:

- ١ — دراسة حالة (a case study)
- ٢ — دراسة تحليلية (Analytical study)
- ٣ — دراسة تحليلية نقدية (critical analysis)
- ٤ — دراسة تقييمية (an appraisal)
- ٥ — دراسة تجريبية ميدانية (Emperical study)
- ٦ — دراسة وصفية
- ٧ — دراسة استقصائية
- ٨ — دراسة مقارنة (Comparative study)
- ٩ — دراسة نقدية (critical study)

## **سادساً: نسبة القانون الإسلامي في مناهج تعليم القانون**

**ومحاوره:**

### **والكتب المقررة فيه، وأسلوب تدريسيه**

#### **● نسبة القانون الإسلامي:**

تشير الدراسة العلمية السابقة في مناهج تعليم القانون في الجامعة بأن تدريس القانون الإسلامي لم يدخل إلا في إطار مادة: قانون الأسرة و فقه القانون ومجموعاتهما ولم تمس المناهج القانون الإسلامية كلها بل ما يتعلق منها بالأحوال الشخصية وفقه القانون وعلم الأحكام القانونية أو على سبيل المقارنة بالنظم القانونية، ومن ثم فإن نسبة القانون الإسلامي في المنهج قليلة ولم تكن كافية

للتخصص في القانون الإسلامي الواسع، الجدير بالذكر أن معظم المدرسين والمتعلمين لا يعرفون لغة القانون الإسلامي : العربية، وهي كذلك ليست مقررة في المناهج القانونية كما هي الحال للغة الانجليزية فإنها من المقررات الإلزامية، ومن هنا فأصبح من الواضح أن الأساتذة والطلاب عالة على المصادر الأجنبية (الإنجليزية وغيرها) فكيف يستطيعون التعرف على مصادر القانون الإسلامي الأصلية، كما يتضح أكثر من خلال القراءة في الكتب المقررة في المواد المتعلقة بالقانون الإسلامي على النحو التالي:

- **الكتب المقررة في مواد الأحوال الشخصية والقانون**

**الإسلامي:**

قد سبق أن فصلنا القول في هذا الشأن فلا داعي للإعادة والتكرار ويرجى من القراء الكرام الرجوع إلى موضعه.

- **أسلوب تدريس القانون الإسلامي في الكلية:**

ما زالت طريقة تدريس القانون الإسلامي بما في ذلك الأحوال الشخصية تقليدية نحو المحاضرات والكتب المقررة وواجب البيت والندوات. والتقييم أيضا ليس إلا بالاختبارات التحريرية والفصصية. نكتفي على جامعة علي كره الإسلامية كنموذج لتدريس القانون الإسلامي في الجامعات الهندية بغية الاختصار، لأنها لا تخرج أيضا عن إطار مناهج نقابة المحامين بالهند نحو: الجامعة المدنية الإسلامية بدلهي والجامعة الإسلامية بحيدرآباد والجامعة الهندوسية ببنارس وجامعة دلهي بعاصمة الهند وجامعة جمو بولاية كشمير.

### **المبحث الثالث**

#### **نسبة القانون الإسلامي في مناهج ومقررات نقابة المحامين واللجنة الداعمة للجامعات وتطبيقاتها في الجامعات الهندية على وجه العموم**

في ضوء الدراسة لمناهج ومقررات نقابة المحامين واللجنة الداعمة للجامعات وتطبيقات الجامعات لها، يمكن القول بأن القانون الإسلامي والأحوال الشخصية الإسلامية عامة لم تدرس إلا في إطار المادتين الأساسيتين وهما: قانون الأسرة وفقه القانون أو علم القانون، أما قانون الأسرة فقد اشتملت على الأحوال الشخصية الإسلامية والملكية في القانون الإسلامي المختص بالأحوال الشخصية فقط، وأما علم القانون فقد تضمن علم القانون الإسلامي، وهو ما الوحيدان في المرحلة الجامعية والدراسات العليا التان تتناولان القانون الإسلامي، وقد وجدا في المجموعة الاختيارية في مناهج الدراسات العليا لكلية الحقوق بجامعة علي كره الإسلامية مثل مادة القانون الجنائي الإسلامي، وكذلك عثر على بعض الرسائل الجامعية التي تتناول الدراسة المقارنة بين القانون العام والقانون الإسلامي من بعض النواحي.

#### **نسبة قانون الأحوال الشخصية الإسلامية :**

أما نسبة تدريس قانون الأحوال الشخصية فليست إلا ضئيلة جدا، كما يتضح جليا بمجرد قراءة في أرقام المواد التي خصصت لتدريس هذه المادة عامة بدون التفريق بين الأديان، ومن ثم فإننا

عندما قمنا بتحليل المنهج والكتب المقررة بما وجدنا نسبة الأحوال الشخصية الإسلامية في تدريس القانون إلا قطرة في البحر الزخار، ثم طرق وأساليب تدريسه أكثر ضعفا فنيا وعمليا، ولكن رغم ذلك يمكن أن نقول: إن المناهج القانونية في القانون أعطت مساحة لا يستهان بها لمادة الأحوال الشخصية الإسلامية مثل الأحوال الشخصية الهندوسية، ولكنني لم أعثر على ما يشير إلى الاهتمام الكبير بتدريس الأحوال الشخصية الجينية أو البوذية أو السيخية إلا القليل.

## **الخاتمة ونتائج البحث**

في ضوء الدراسة السابقة وصل البحث إلى :

- أ — أن الهند اهتمت بالتعليم القانوني على مستوى المرحلة الجامعية والدراسات العليا والبحوث اهتماماً بالغاً.
- ب — أعطت الهند مساحة لا يستهان بها لتدريس مادة الأحوال الشخصية.
- ج — عني بالأحوال الشخصية الإسلامية على وجه الخصوص في إطار مناهج نقابة المحامين واللجنة الداعمة للجامعات من خلال مادة الأسرة وعلم القانون.
- د — ليست الجامعات إلا ملتزمة ومطبقة للمقررات الواجبة من قبل المؤسستين المنظمتين قانونياً في ضوء الحرية المتاحة لها من قبل القانون.
- ه — إن الكتب المقررة أو الموصى بها ليست إلا في اللغة الإنجليزية لأنها لغة التدريس في الجامعات الهندية.
- و — إن دارسي القانون الإسلامي المنحصر في الأحوال الشخصية الإسلامية لا يدرسون هذا القانون مباشرةً من مصادره الأصلية بل المترجمة أو المفسرة سواءً من الأساتذة الغربيين أو الشرقيين ومن ثم فإن جميع الكتب في هذا المجال لم تخرج من الإطار التقليدي البحث، فلا تجد فرقاً بين جامعة وأخرى إلا في العنوان والبيان وأسلوب الكتابة أما المادة فهي واحدة.

ز – إن الاتجاهات في الدراسة المقارنة بين القانون الإسلامي والقوانين الأخرى الدينية وال العامة أمر يجب أن يشجع ويطور إلى مرحلة البحث الحقيقي الذي يوصل إلى الحق والموضوعية.

ح – إن رغبة الباحثين غير المسلمين إلى دراسة القانون الإسلامي ومصادره أمر مستحسن.

ط – إن مواد الأحوال الشخصية الإسلامية سواء في الجامعات الإسلامية أو في الجامعات الحكومية العامة وغير الإسلامية، والفرق الوحيد بين هذه الجامعات هو في طريقة التدريس والاهتمام بالموضوع.

ى – إن هذا البحث يوصي بتدريس الأحوال الشخصية الإسلامية في مدارس الهند الإسلامية في ضوء القانون الهندي وتطبيقاته في المحاكم الهندية، وكذلك يوصي بتدريس هذه المادة في الدراسة العليا وفق منهجية المقارنة مع الأديان والدول.

ك – ويوصي البحث إلى ضرورة تدريس مادة الأحوال الشخصية في الجامعات الهندية الحكومية في ضوء المصادر العربية الأصلية وليس في ضوء النهج الغربي أو الشرقي على يد الأساتذة الملزمين المؤهلين.

هذا ما وفقني الله تعالى، فله الحمد والشكر، وأسأل الله القبول وال توفيق وما توفيق إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم.